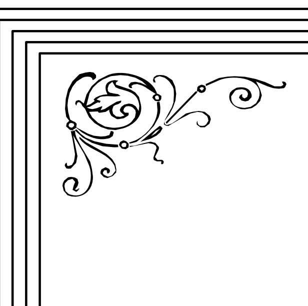


تأليف

أبي أسماء محمد بن مبارك بن محمد حكيمي
نفع الله به

الطبعة الأولى
١٤٤٢هـ



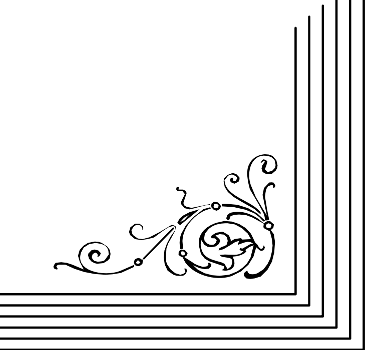
تنبيه الخلف

بما صح في فقه معرفة البدع عن السلف

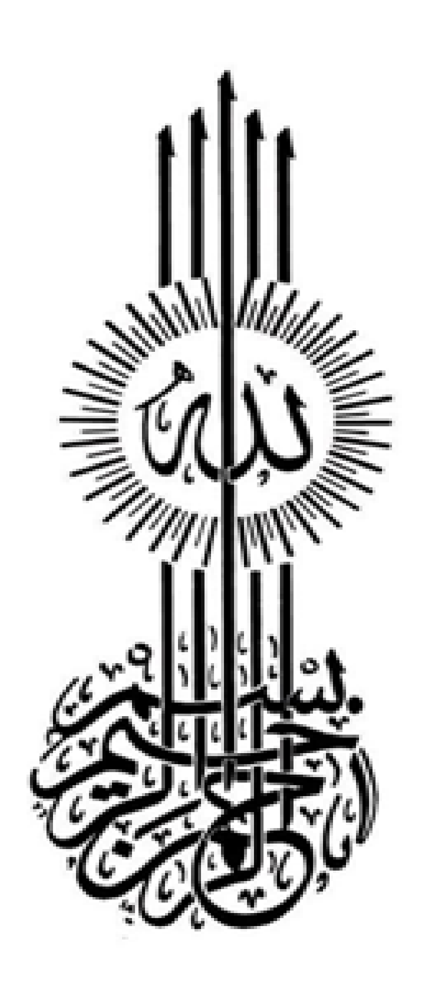
تأليف

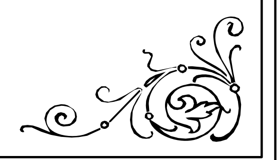
أبي أسماء محمد بن مبارك بن محمد حكيمي

نفع الله به






الله
بسم الله الرحمن الرحيم



تمهيد

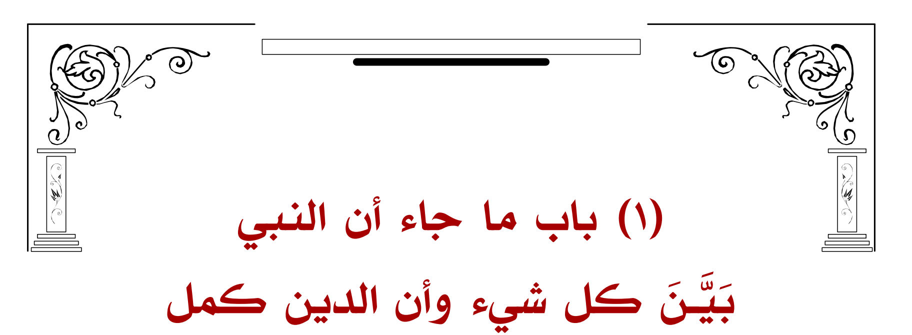
إن الحمد لله نحمده ونستعينه. من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله.

أما بعد، فقد سألني أحد الإخوة المعتنين بالأثر، أن أجرد مختصرا يجمع آثار السلف في البدعة، يقرب لعموم المسلمين تصور ما كانوا عليه في فقه البدع في جملتها، وفي تعيينها، وما يقضي للمتأمل فيها أن القول بجواز استحسان البدع بدعةٌ ضلالة.

فأجبته إلىٰ طلبته وفقه الله، وحررت هذا المنتقىٰ تجريدا لما صح عن رسول الله وأصحابه والتابعين في بدع العمل، وما يتعلق بها، ولم أدخل فيه إلا ما صح لي من الآثار. وهو منتزع من كتاب «الصحيح المنتخل من كلام الأولين في بدع العمل».

فعسىٰ الله أن ينفع به، فإن الله إذا بارك في الصغير كان كبيرا.





(١) باب ما جاء أن النبي بَيَّـنَ كل شيء وأن الدين كمل

وقول الله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ وقوله سبحانه ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ أي إن بلغت بعضا وتركت بعضا فما فعلت شيئا. وقوله تعالىٰ ﴿وَمَا هُوَ عَلَى ٱلْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾ أي لا يبخل به بل يُبَلغ.

١ **عن سلمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال:** قيل له: قد علمكم نبيكم صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كل شيء حتىٰ الخراءة! قال، فقال: أجل، لقد نهانا أن نستقبل القبلة لغائط أو بول أو أن نستنجي باليمين أو أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار، أو أن نستنجي برجيع أو بعظم. اهـ[(١)]

فالذي علمهم أحكام التخلي وتفاصيله لم يكن ليغفل عملا مقصودا للتعبد به.

(١) رواه مسلم ٢٦٢.

٢ **عن أبي زيد عمرو بن أخطب** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **قال:** صلىٰ بنا رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الفجر، وصعد المنبر فخطبنا حتىٰ حضرت الظهر، فنزل فصلىٰ. ثم صعد المنبر فخطبنا حتىٰ حضرت العصر ثم نزل فصلىٰ. ثم صعد المنبر فخطبنا حتىٰ غربت الشمس. فأخبرنا بما كان وبما هو كائن. فأعلمُنا أحفظنا.اهـ[(١)]

٣ **عن حذيفة** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **قال:** قام فينا رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مقاما ما ترك شيئا يكون في مقامه ذلك إلىٰ قيام الساعة إلا حدث به. حفظه من حفظه ونسيه من نسيه. قد علمه أصحابي هؤلاء. وإنه ليكون منه الشيء قد نسيته، فأراه فأذكره كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه ثم إذا رآه عرفه.اهـ[(٢)]

٤ **عن عبد الله بن عمرو بن العاص** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **قال:** كنا مع رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سفر فنزلنا منزلا، فمنا من يصلح خباءه، ومنا من ينتضل، ومنا من هو في جَشَرِه، إذ نادىٰ منادي رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الصلاةَ جامعة! فاجتمعنا إلىٰ رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: **إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقا عليه أن يدل أمته علىٰ خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه**

---

(١) رواه مسلم ٢٨٩٢.

(٢) رواه مسلم ٢٨٩١.

لهم. وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها وسيصيب آخرَها بلاءٌ وأمور تنكرونها. وتجيء فتنة فيرقق بعضها بعضا. الحديث[(١)].

٥ **عن أبي ذر** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ **قال:** تركنا رسول اللَّه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وما طائر يقلب جناحيه في الهواء إلا وهو يُذَكِّرُنَا مِنْهُ عِلْمًا. قال: فقال صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ **ما بقي شيء يقرب من الجنة ويباعد من النَّار إِلا وَقَد بُيِّنَ لَكم.** اهـ[(٢)]

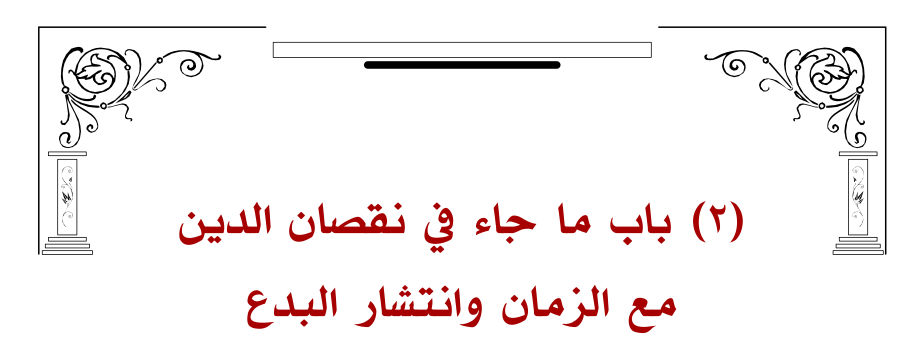
٦ **عن سعيد بن المسيب** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ **قال:** لما صدر **عمر بن الخطاب** من منىٰ أناخ بالأبطح ثم كَوَّمَ كومة بَطْحَاءَ ثم طرح عليها رداءه واستلقىٰ ثم مد يديه إلىٰ السمَاء فقال: اللهم كبرتْ سني وضعفت قوتي وانتشرت رعيتي فاقبضني إليك غير مضيع ولا مفرط. ثم قدم المدينة فخطب الناس فقال: أيها الناسُ قد سُنَّتْ لكم السُّنَن وفرِضَتْ لكم الفرائض وتُرِكْتُمْ علىٰ الواضحة إلا أَنْ تَضِلُّوا بالناس يمينا وشمالا، وضرب بإحدىٰ يديه علىٰ الأخرىٰ.. الحديث. قال سعيد بن المسيب: فما انسلخ ذو الحِجة حتىٰ قُتل عمر رَحِمَهُٱللَّهُ. اهـ[(٣)]



(١) رواه مسلم ٤٨٨٢.

(٢) رواه الطبراني ١٦٢٧ وغيره.

(٣) رواه مالك في الموطأ ٣٠٤٤.



(٢) باب ما جاء في نقصان الدين مع الزمان وانتشار البدع

وقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شر منه حتىٰ تلقوا ربكم**[(١)]

٧ **عن حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال:** قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **يَدرُس الإسلام كما يَدرُس وشي الثوب. حتىٰ لا يدرىٰ ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة. وليسرىٰ علىٰ كتاب الله** عَزَّوَجَلَّ في ليلة، فلا يبقىٰ في الأرض منه آية. وتبقىٰ طوائف من الناس والشيخ الكبير والعجوز. يقولون: أدركنا آباءنا علىٰ هذه الكلمة «لا إله إلا الله» فنحن نقولها. فقال له صلة: ما تغني عنهم لا إله إلا الله وهم لا يدرون ما صلاة ولا صيام ولا نسك ولا صدقة؟! فأعرض عنه حذيفة. ثم ردها عليه ثلاثا. كل ذلك يعرض عنه حذيفة. ثم أقبل عليه في الثالثة فقال: يا صلة تنجيهم من النار، ثلاثا.اهـ[(٢)]

(١) رواه البخاري ٦٦٥٧.

(٢) رواه ابن ماجه ٤٠٤٩ وغيره.

٨ **عن جبير بن نفير قال حدثني عوف بن مالك الأشجعي** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نظر إلىٰ السماء فقال: **هذا أوان رفع العلم**، فقال رجل من الأنصار يقال له لبيد بن زياد: يا رسول الله يرفع العلم وقد أثبت ووعته القلوب؟! فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **إن كنت لأحسبك من أفقه أهل المدينة! ثم ذكر ضلالة اليهود والنصارىٰ علىٰ ما في أيديهم من كتاب الله**، قال جبير: فلقيت شداد بن أوس وحدثته بحديث عوف بن مالك فقال: صدق عوف ثم قال: ألا أخبرك بأول ذلك يرفع؟ قلت: بلىٰ، قال: الخشوع، حتىٰ لا ترىٰ خاشعا. اهـ[(١)]

فأول العلم يرفع الخشوع ثم العمل ويبقىٰ القول. وفيه دلالة علىٰ أن الناس لا ينتفعون بالقرآن والحديث ما داموا علىٰ البدعة في قوله: «ثم ذكر ضلالة اليهود والنصارىٰ علىٰ ما في أيديهم من كتاب الله»، لأنها كاسمها ضلالة. وقوله: «هذا أوان» يريد -والله أعلم- زمانا قريبا وهو ما كان بعد موت عمر بن الخطاب رَحِمَهُ اللَّهُ، يدل عليه ما جاء:

٩ **عن شقيق قال سمعت حذيفة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** كنا جلوسا عند عمر فقال: أيكم يحفظ قول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الفتنة؟

(١) رواه ابن حبان٤٥٧٢.

قلت: أنا كما قاله، قال: إنك عليه أو عليها لجريء! قلت: فتنة الرجل في أهله وماله وولده وجاره تكفرها الصلاة والصوم والصدقة والأمر والنهي. قال: ليس هذا أريد ولكن الفتنة التي تموج كما يموج البحر. قال: ليس عليك منها بأس يا أمير المؤمنين إن بينك وبينها بابا مغلقا. قال: أيكسر أم يفتح؟ قال: يكسر. قال: إذًا لا يغلق أبدا! قلنا: أكان عمر يعلم الباب؟ قال: نعم، كما أن دون الغد الليلة، إني حدثته بحديث ليس بالأغاليط. فهبنا أن نسأل حذيفة، فأمرْنا مسروقا فسأله فقال: الباب عمر. اهـ[١]

فلم يزل الدين محفوظا من فتن أهل القبلة حتىٰ أصيب عمر.

١٠ **عن عبد الله بن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:** إذا ذكر الصالحون فحي هلا بعمر، إن إسلامه كان نصرا، وإن إمارته كانت فتحا، وايم الله ما أعلم علىٰ الأرض شيئا إلا وقد وجد فَقْدَ عمر حتىٰ العضاه، وايم الله إني لأحسب بين عينيه ملكا يسدده ويرشده، وايم الله إني لأحسب الشيطان يَفْرَقُ أن يحدث في الإسلام فيرد عليه عمر، وايم الله لو أعلم أن كلبا يحب عمر لأحببته. اهـ[٢]

(١) رواه البخاري ٥٠٢.

(٢) رواه ابن أبي شيبة ٣٢٦٥٢.

١١ **عن أنس** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **قال:** قال أبو طلحة يوم مات عمر: ما أهل بيت حاضر ولا باد إلا وقد دخل عليهم نقص. اهـ[١]

١٢ **عن طارق بن شهاب قال:** قالت أم أيمن يوم أصيب عمر: اليوم وَهَىٰ الإسلامُ. وقال طارق بن شهاب: كان رأي عمر كيقين رجل. اهـ[٢]

١٣ **عن أبي أمامة الباهلي** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **عن رسول الله** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **لينقضن عرا الإسلام عروة عروة، فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها، وأولهن نقضا الحكم وآخرهن الصلاة.** اهـ[٣]

١٤ **عن أبي هريرة** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **قال قال رسول الله** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **بدأ الإسلام غريبا وسيعود كما بدأ غريبا فطوبىٰ للغرباء.** اهـ[٤]

١٥ **عن زيد بن وهب قال سمعت ابن مسعود** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يقول: إنكم في زمان كثير فقهاؤه قليل خطباؤه قليل سؤاله كثير معطوه العمل فيه قائد للهوىٰ. وسيأتي من بعدكم زمان قليل فقهاؤه كثير

(١) رواه ابن أبي شيبة ٣٢٦٤٨.

(٢) رواه ابن سعد ٤١٨٩.

(٣) رواه أحمد ٢٢٢١٤ وغيره.

(٤) رواه مسلم ٣٨٩.

خطباؤه كثير سؤاله قليل معطوه الهوىٰ فيه قائد للعمل. اعلموا أن حسن الهدي في آخر الزمان خير من بعض العمل. اهـ[(١)]

فأخبر أن الصحابة كان العمل فيهم تبعا لما في السنة، وأن المستأخرين يهوون ويستحسنون ثم يعملون، فالعمل فيهم تابع للهوىٰ، وأن معرفة أحسن الهدي آكد من كثير من شعب الإيمان.

١٦ **عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال:** من أشراط الساعة أن يظهر القول، ويخزن العمل، ويرتفع الأشرار، ويوضع الأخيار، وتقرأ المثاني عليهم، فلا يعيبها أحد منهم، قال: قلت: ما المثاني، قال: كل كتاب سوىٰ كتاب الله. اهـ[(٢)]

فأخبر أن الناس سيكتبون كتبا يستحسنونها يعكفون عليها سوىٰ كتاب الله، لا يراها أحد منكرة! وأن ذلك من تغير الزمان.

١٧ **عن عبد الله بن الديلمي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:** إن أول ذهاب الدين ترك السنة، يذهب الدين سُنَّةً سنة، ويذهب الحبل قُوة قوة. قال ابن الديلمي: سمعت **ابن عمرو**: يقول ما ابتُدعت بدعة إلا ازدادت مضيا، ولا تُركت سنة إلا ازدادت هويا. اهـ[(٣)]

---

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد ٧٨٩.
(٢) رواه ابن أبي شيبة ٣٨٧٠٤.
(٣) رواه اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة ١٢٧.

١٨ **عن عبد الله بن عمرو** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قال:** يأتي علىٰ الناس زمان يجتمعون ويصلون في المساجد وليس فيهم مؤمن. اهـ[١]

١٩ **عن أم الدرداء** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **قالت:** دخل علي **أبو الدرداء** وهو مغضب، فقلت: ما أغضبك؟ فقال: والله ما أعرف من أمة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيئا، إلا أنهم يصلون جميعا. اهـ[٢]

٢٠ **عن عروة عن عائشة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **أنها قالت:** يا ويح لبيد حيث يقول:

ذهب الذين يعاش في أكنافهم وبقيت في خلف كجلد الأجرب.

قالت عائشة: فكيف لو أدرك زماننا هذا؟ قال عروة: رحم الله عائشة، فكيف لو أدركت زماننا هذا؟[٣]

٢١ **عن أبي سلمة بن عبد الرحمن** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** عدت أبا هريرة فسندته إلىٰ صدري، ثم قلت: اللهم اشف أبا هريرة. فقال: اللهم لا ترجعها، ثم قال: إن استطعت يا أبا سلمة أن تموت فمت فقلت: يا **أبا هريرة** إنا لنحب الحياة! فقال: والذي نفس أبي هريرة بيده ليأتين علىٰ العلماء زمان الموت أحب إلىٰ

(١) رواه ابن أبي شيبة ٣٠٩٩٢.
(٢) رواه البخاري ٦٥٠.
(٣) رواه الطبري في تهذيب الآثار ٣٤٧.

أحدهم من الذهب الأحمر، ليأتين أحدكم قبر أخيه فيقول: ليتني مكانه. اهـ[١]

ذكر العلماء خاصة دليل علىٰ أن اليقظة تكون في تغير الزمان لمن علم السنة، وبقدر العلم يرىٰ نقصان الدين وفشو البدع ويزداد خوفه، ومن جهل ذلك رأىٰ الشقاء نعيما!



(١) رواه الحاكم ٨٥٨١.



(٣) باب الدلالة على أن العمل بالبدع سبب في نقصان الدين ونسيان السنن

٢٢ عن أبي فراس الأسلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **سلوني عما شئتم**، فقال رجل: يا رسول الله من أبي؟ قال: **أبوك الذي تدعي إليه**. فسأله آخر: أفي الجنة أنا أم في النار؟ فقال: **في الجنة**. وسأله آخر في الجنة أنا أم في النار؟ فقال: **في النار**، فقال عمر بن الخطاب: رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد رسولا. فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **إياي والبدع، والذي نفس محمد بيده، لا يبتدع رجل شيئا ليس منه إلا ما خلف خير مما ابتدع، إن أملك الأعمال خواتمها، إنكم ترجعون إلىٰ ما في قلوبكم، من شاق شق الله عليه فدعوني ما ودعتكم فإنما هلكت الأمم باختلافهم علىٰ أنبيائهم**. فناداه رجل يُسمِع القوم فقال: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال: **الإيمان بالله** عَزَّوَجَلَّ وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة. قال: فما الإيمان؟ قال: **الإخلاص**. قال: فما اليقين؟ قال: **التصديق بالقيامة**، قال: فمتىٰ الساعة؟ قال: **ما المسئول عنها**

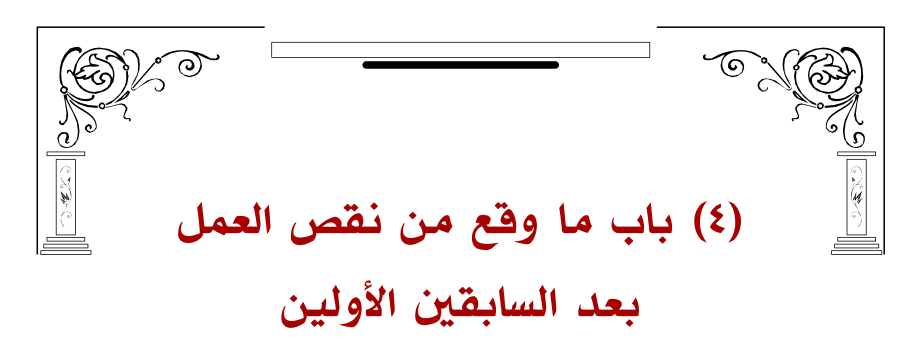
بأعلم من السائل، ولكن لها أعلام: إذا رأيت رعاء الشاء تطاولوا في البناء، وإذا الحفاة العراة كانوا ملوكا. قال: ومن هم يا رسول الله؟ قال: **العرب.** قال: **وإذا الإماء ولدن أربابا.** قال: أين هذا السائل؟ قال: كل يقول: كان في هذه الرقعة. فقال: **إنه جبريل** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سأل لكم عن عرىٰ الدين إذ لم تسألوا. أما والله ما أنكرته في مقام قط قبل اليوم، فدعوني ما ودعتكم. اهـ[(١)].

٢٣ **عن عبد الله بن مسعود** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** والذي لا إله غيره ما تدعون خصلة مما أمرتم به إلا أبدلكم الله ما هو أشد عليكم منها. اهـ[(٢)]

٢٤ **عن ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قال:** ما من عام إلا يُحيَىٰ فيه بدعة ويمات فيه سنة، حتىٰ تحيىٰ البدع وتموت السنن. اهـ[(٣)] فالعمل بالبدعة ينسي الناس السنن.

٢٥ **عن حسان بن عطية** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها ثم لا يعيدها إليهم إلىٰ يوم القيامة. اهـ[(٤)] والله المستعان.

(١) رواه سعيد بن منصور ٣٠٨.
(٢) رواه يعقوب الفسوي في المعرفة ٢/ ٢٦٢.
(٣) رواه محمد بن نصر في السنة ٩٨.
(٤) رواه الدارمي ٩٨.



(٤) باب ما وقع من نقص العمل بعد السابقين الأولين

وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**يتقارب الزمان وينقص العمل**»[(١)]

٢٦ **عن سعيد بن سمعان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** دخل علينا **أبو هريرة** مسجد الزرقيين فقال: ترك الناس ثلاثة مما كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفعل، كان إذا دخل الصلاة رفع يديه مدا ثم سكت هنية يسأل الله عَزَّ وَجَلَّ من فضله، وكان يكبر إذا خفض ورفع وإذا ركع. اهـ[(٢)]

٢٧ **عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **اعتدلوا في صفوفكم وتراصوا، فإني أراكم من وراء ظهري**، قال **أنس**: لقد رأيت أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه، ولو ذهبت تفعل ذلك لترىٰ أحدهم كأنه بغل شموس. اهـ[(٣)]

---

(١) رواه البخاري ٥٦٩٠.

(٢) رواه أبو داود الطيالسي ٢٤٩٥ وغيره.

(٣) رواه ابن أبي شيبة ٣٥٤٤ ورواه البخاري مختصرا.

٢٨ **عن ابن عباس** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا **قال:** إن ناسا يزعمون أن هذه الآية نسخت، ولا والله ما نسخت، ولكنها مما تهاون الناس، هما واليان وال يرث وذاك الذي يرزق، ووال لا يرث فذاك الذي يقول بالمعروف، يقول: لا أملك لك أن أعطيك. اهـ(١)

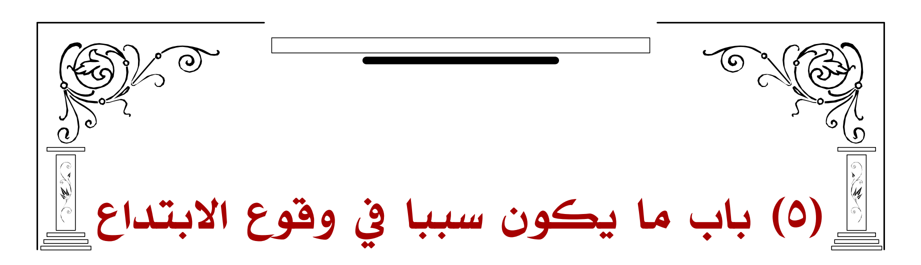
٢٩ **عن موسىٰ بن أبي عائشة عن الشعبي:** ﴿لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ قال: ليست بمنسوخة. قلت: فإن الناس لا يعملون بها. قال: الله المستعان. اهـ(٢)

٣٠ **عن الزهري قال:** دخلت علىٰ **أنس بن مالك** بدمشق وهو يبكي فقلت: ما يبكيك؟ فقال: لا أعرف شيئا مما أدركت إلا هذه الصلاة، وهذه الصلاة قد ضيعت. اهـ(٣) تقدم نحوه عن أبي الدرداء في الشام.

٣١ **عن مالك بن أبي عامر قال:** ما أعرف شيئا مما أدركت عليه الناس إلا النداء بالصلاة. اهـ(٤) مالك بن أبي عامر الأصبحي جد مالك بن أنس أدرك عمر بن الخطاب، مات زمن عبد الملك بن مروان.

---

(١) رواه البخاري ٢٦٠٨.
(٢) رواه ابن أبي شيبة ١٧٩٠٨.
(٣) رواه البخاري ٥٠٧.
(٤) رواه مالك في الموطأ ٢٣٣.



(٥) باب ما يكون سببا في وقوع الابتداع

٣٢ **عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال:** سمعت رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقول: **إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتىٰ إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا، فسئلوا، فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا. اهـ**[(١)] ضلالتهم بما يحدثون في الدين بآرائهم.

فمن أسباب حدوث البدع كلام الجهال في الدين ممن يُظن أنه من أهل العلم وليس منهم حقيقة.

٣٣ **عن أبي أمية الجمحي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:** قال رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: **إن من أشراط الساعة أن يلتمس العلم عند الأصاغر. اهـ**[(٢)] فبين أنهم أصاغر في العلم والدين لا في السن.

(١) رواه البخاري ١٠٠ ومسلم ٦٩٧١.

(٢) رواه اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة ١٠٢ وقال أبو عبيد القاسم بن سلام في غريب الحديث (٣/ ٣٦٩) بلغني عن ابن المبارك أنه كان يذهب بالأصاغر إلىٰ أهل البِدَع ولا يذهب إلىٰ السنّ وهذا وجه. قال أبو عبيد: =

٣٤ **عن عمر بن الخطاب** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** يهدم الإسلام ثلاثة زلة عالم، وجدال المنافق بالقرآن، وأئمة مضلون. اهـ[١]

٣٥ **عن عمر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** تهلك العرب حين تبلغ أبناء بنات فارس. اهـ[٢] ففي زمان ظهور الموالي دخلت العجمة، وفُهم من كلام الله ومن حديث نبيه ما ليس معهودا في لسان العرب، فظهرت البدع.

٣٦ **عن يزيد بن عميرة قال:** قال **معاذ بن جبل** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يوما: إن من ورائكم فتنا يكثر فيها المال ويفتح فيها القرآن، حتىٰ يأخذه المؤمن والمنافق والرجل والمرأة والصغير والكبير والعبد والحر. فيوشك قائل أن يقول: ما للناس لا يتبعوني وقد قرأت القرآن، ما هم بمتبعي حتىٰ أبتدع لهم غيره. فإياكم وما ابتدع فإن ما ابتدع ضلالة. وأحذركم زيغة الحكيم فإن الشيطان قد يقول كلمة الضلالة علىٰ لسان الحكيم، وقد يقول المنافق كلمة الحق. قال قلت: لمعاذ ما يدريني رحمك الله أن الحكيم قد يقول كلمة

= والذي أرىٰ أنا في الأصاغر أن يؤخذ العلم عمن كان بعد أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويقدم ذلك علىٰ رأي الصحابة وعلمهم، فهذا هو أخذ العلم من الأصاغر. قال أبو عبيد: ولا أرىٰ عبد الله أراد إلاَّ هذا. اهـ.

(١) رواه الهروي في ذم الكلام ٧٧.

(٢) رواه ابن أبي شيبة ٣٨٧٤٦.

الضلالة وأن المنافق قد يقول كلمة الحق؟ قال: بلىٰ اجتنب من كلام الحكيم المشتهرات التي يقال لها ما هذه؟! ولا يثنينك ذلك عنه فإنه لعله أن يراجع، وتلق الحق إذا سمعته فإن علىٰ الحق نورا. اهـ[١] تظهر البدع إذا تكلم الجاهل والمنافق في الدين، وإذا زل العالم فيُذكر قوله في الخلاف، وإنما هو زيغة الحكيم.

٣٧ **عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال:** كيف أنتم إذا لبستكم فتنة يهرم فيها الكبير ويربو فيها الصغير ويتخذها الناس سنة فإذا غيرت قالوا غيرت السنة قالوا: ومتىٰ ذلك يا أبا عبد الرحمن؟ قال: إذا كثرت قراؤكم وقلت فقهاؤكم وكثرت أمراؤكم وقلت أمناؤكم والتمست الدنيا بعمل الآخرة. اهـ[٢]

فإذا كانت أمراء لا يؤتمنون علىٰ الدين وكان قراء يتشبهون بالعلماء يريدون الدنيا فيتابعونهم غُيّرَ الدين وعمت البلوىٰ..



(١) رواه أبو داود ٤٦١٣.

(٢) رواه الدارمي ١٨٥.



(٦) باب الأمر باتباع عمل الصحابة وأنه بيان للسنة ومقاصد الشريعة

وقول الله تعالىٰ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾.

٣٨ عن عرباض بن سارية رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: صلىٰ لنا رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ الفجر ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت لها الأعين ووجلت منها القلوب قلنا أو قالوا يا رسول الله كأن هذه موعظة مودع فأوصنا قال: **أوصيكم بتقوىٰ الله والسمع والطاعة وإن كان عبدا حبشيا فإنه من يعش منكم يرىٰ بعدي اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين وعضوا عليها بالنواجذ. الحديث**[١].

وهذا بيِّنٌ في وجوب اتباع الخلفاء أهل الرشد والهداية، وأن سنتهم هي سنة النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، أي أن عملهم بيان لمقاصد الشرع.

---

(١) رواه أحمد ١٧١٨٤ وغيره.

٣٩ **عن حذيفة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** كنا عند رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: **إني لا أرىٰ بقائي فيكم إلا قليلا فاقتدوا بالذَين من بعدي -وأشار إلىٰ أبي بكر وعمر- واهتدوا بهدي عمار، وما حدثكم ابن مسعود فاقبلوه.** اهـ(١)

٤٠ **عن أبي سعيد الخدري** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** كنا عند رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: **فيكم من يقاتل علىٰ تأويل القرآن كما قاتل علىٰ تنزيله.** اهـ(٢)

فيه دلالة علىٰ أن تأويل القرآن معلوم عندهم، وأن اتباع ما فهموا منه لازم يُلزم به الناس.

٤١ **عن ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قال:** قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **ليس الخبر كالمعاينة.** اهـ(٣)

فمن شاهد التنزيل وقرائن الأحوال علم مقاصد الكلام دون من لم يعاين. وقد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يبين بإشاراته إذا تكلم علىٰ عادة العرب في إتمام المعنىٰ بالإشارة، فيكون أحرىٰ الناس بفهم المعنىٰ والقطع بالمقصد من الكلام من عاين الخطاب.

---

(١) رواه الترمذي ٣٦٦٢ وابن حبان ٢٩٠٢ وهذا لفظه.

(٢) رواه أحمد ١١٢٧٦ وغيره.

(٣) رواه أحمد ١٨٤٢.

٤٢ **عن عائشة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **قالت:** تلا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذه الآية ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾. قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين سمىٰ الله، فاحذروهم. اهـ**(١) هذا دليل علىٰ أن الصحابة يعلمون المحكم من المتشابه. فإذا رأيت الصحابة في وجه فهو المحكم وما سواه فهو المتشابه.

وقال ابن شهاب عن الصحابة: كانوا يتبعون الأحدث فالأحدث من أمره ويرونه الناسخ المحكم. اهـ(٢) فما خالف عملهم كان اجتهادا في متشابه.

٤٣ **عن ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **أن النبي** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **البركة مع أكابركم. اهـ**(٣) وأصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هم الأكابر، في فهمهم وفي عملهم البركة.

---

(١) رواه البخاري ٤٥٤٧.
(٢) رواه مسلم ١١١٣.
(٣) رواه ابن حبان ٥٥٩.

٤٤ عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن عبد الرحمن بن الأزهر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن جبير بن مطعم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **للقرشي مثل قوة الرجلين من غيرهم.** فقيل للزهري: بم ذاك؟ قال: بِنُبْل الرأي. اهـ[(١)]

فكيف من جمع إلىٰ العربية وآدابهم وجودةِ العقل التقوىٰ ومعاينةَ التشريع؟

٤٥ عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لئن اتبعتم القوم لقد سبقوكم سبقا مبينا، ولئن جُرتم يمينا وشمالا لقد ضللتم ضلالا بعيدا. اهـ[(٢)].

٤٦ عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لا يزال الناس بخير ما أتاهم العلم من قِبَل أصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأكابرهم فإذا أتاهم العلم من قبل أصاغرهم فذلك حين هلكوا. اهـ[(٣)]

٤٧ عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: إنكم اليوم علىٰ الفطرة وإنكم ستحدثون ويحدث لكم فإذا رأيتم محدثة فعليكم بالهدي الأول. اهـ[(٤)]

---

(١) رواه أبو داود الطيالسي ٩٥١ وغيره.

(٢) رواه الطبراني ٨٦٣٣.

(٣) رواه ابن المبارك في الزهد ٧٦٤.

(٤) رواه محمد بن نصر المروزي في السنة ٨٠.

وعن عائذة الأسدية قالت: سمعت **عبد الله بن مسعود** وهو يوطئ الرجال والنساء -يعني يتخطاهم-: ألا أيها الناس، من أدرك منكم من امرأة أو رجل فالسمتَ الأول، السمت الأول، فإنا اليوم علىٰ الفطرة. اهـ(١)

فهذه شهادة من راسخ في العلم بأن الصحابة زمن الخلفاء الراشدين علىٰ الفطرة التي تركهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليها، وأنه هو الهدي المطلوب الاتباع دون الحوادث بعدهم. مات ابن مسعود في خلافة عثمان.

٤٨ **عن يزيد بن عميرة قال:** لما حضر **معاذ بن جبل** الموت قيل له: يا أبا عبد الرحمن أوصنا. قال: أجلسوني. فقال: إن العلم والإيمان مكانهما من ابتغاهما وجدهما، يقول ذلك ثلاث مرات. والتمسوا العلم عند أربعة رهط عند عويمر أبي الدرداء وعند سلمان الفارسي وعند عبد الله بن مسعود وعند عبد الله بن سلام الذي كان يهوديا فأسلم فإني سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: **إنه عاشر عشرة في الجنة. اهـ**(٢) مات معاذ في خلافة عمر بالشام.

(١) رواه ابن أبي شيبة ٣٧١٥٩.
(٢) رواه الترمذي ٤١٧٤.

٤٩ **عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** اتقوا الله معشر القراء وخذوا طريق من كان قبلكم فوالله لئن استقمتم لقد سبقتم سبقا بعيدا ولئن تركتموه شمالا ويمينا ضللتم ضلالا بعيدا أو قال مبينا. اهـ[١]

٥٠ **عن أبي زميل سماك الحنفي حدثنا عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال:** لما خرجت الحرورية اجتمعوا في دار وهم ستة آلاف أتيت عليا فقلت: يا أمير المؤمنين أبرد بالظهر لعلي آتي هؤلاء القوم فأكلمهم. قال: إني أخاف عليك. قال قلت: كلا. قال: فخرجت آتيهم ولبست أحسن ما يكون من حلل اليمن، فأتيتهم وهم مجتمعون في دار وهم قائلون، فسلمت عليهم فقالوا: مرحبا بك يا أبا عباس فما هذه الحلة؟ قال قلت: ما تعيبون علي؟ لقد رأيت على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحسن ما يكون من الحلل ونزلت ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِۚ﴾ قالوا: فما جاء بك؟ قلت: أتيتكم من عند صحابة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من المهاجرين والأنصار لأبلغكم ما يقولون وتخبروني بما تقولون فعليهم نزل القرآن وهم أعلم بالوحي منكم وفيهم أنزل وليس فيكم منهم أحد. فذكر الحديث[٢].

---

(١) رواه المروزي في السنة ٨٦ ورواه البخاري ٧٢٨٢ بنحوه.

(٢) رواه الحاكم ٢٦٥٦.

٥١ **عن أبي العالية رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:** تعلموا الإسلام، فإذا تعلمتموه فلا ترغبوا عنه، وعليكم بالصراط المستقيم، فإنه الإسلام، ولا تحرفوا الصراط شمالا ولا يمينا، وعليكم بسنة نبيكم والذي كان عليه أصحابه، الحديث(١).

٥٢ **عن أبي وائل أن مسروقا حين حضره الموت قال:** اللهم لا أموت علىٰ أمر لم يسنه رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ولا أبو بكر ولا عمر. اهـ(٢)

٥٣ **عن الشعبي قال:** ما حدثوك عن أصحاب رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فخذ به، وما قالوا برأيهم فبل عليه. اهـ(٣)

٥٤ **عن الحسن رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:** اعرفوا المهاجرين بفضلهم، واتبعوا آثارهم. وإياكم وما أحدث الناس في دينهم. فإن شر الأمور المحدثات. اهـ(٤)

٥٥ **عن سفيان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:** كتب رجل إلىٰ **عمر بن عبد العزيز** يسأله عن القدر، فكتب: .. فارض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم فإنهم علىٰ علم وقفوا وببصر نافذ كَفُّوا. ولهم علىٰ

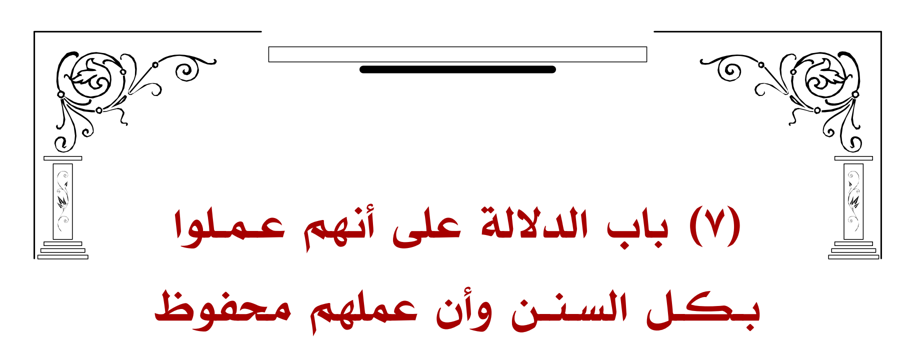
(١) رواه ابن وضاح في البدع ٨١ وغيرُه.
(٢) رواه ابن سعد ٨٤٤١.
(٣) رواه عبد الرزاق ٢٠٤٧٦.
(٤) رواه عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد ١٥٦١.

كشف الأمور كانوا أقوىٰ وبفضل ما كانوا فيه أولىٰ. فإن كان الهدىٰ ما أنتم عليه لقد سبقتموهم إليه، ولئن قلتم إنما حدث بعدهم، ما أحدثه إلا من اتبع غير سبيلهم ورغب بنفسه عنهم فإنهم هم السابقون، فقد تكلموا فيه بما يكفي ووصفوا منه ما يشفي. فما دونهم من مقصر، وما فوقهم من محسر وقد قصر قوم دونهم فجفوا وطمح عنهم أقوام فغلوا وإنهم بين ذلك لعلىٰ هدىٰ مستقيم. اهـ(١)

وفي الباب آثار مستفيضة يغني عنها إن شاء الله ما تقدم، تدل علىٰ أن سنة الصحابة فهمهم للسنة وعملهم بها، وأن اتباعهم بإحسان هو التأسي بهم في الفعل والترك، وأن عملهم بيان لقصد الشرع ووجوه السنن، فيستدل بأفعالهم علىٰ السنن، وبكلماتهم وتركهم علىٰ البدع.



(١) رواه أبو داود ٤٦١٤.



(٧) باب الدلالة على أنهم عملوا بكل السنن وأن عملهم محفوظ

وقول الله تعالىٰ ﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ فدخل فيه حفظ معانيه التي بينت في سنة النبي وعمل أصحابه، وإنَّ لازِم الأمر باتباعهم أن يحفظ الله تعالىٰ هديهم وهو خير حفظا.

٥٦ **عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره. ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل. اهـ**[١] هذه شهادة لعلماء الصحابة أنهم يقتدون بكل سنة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأنه يخلفهم قوم يفعلون ما ليس من السنة، فجهادهم إيمان.

---

(١) رواه مسلم ١٨٨.

٥٧ **عن معاوية** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ **قال سمعت النبي** صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقول: **لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله ما يضرهم من كذبهم ولا من خالفهم حتىٰ يأتي أمر الله وهم علىٰ ذلك. اهـ**[(١)] فلا يزال مع الزمان من يقوم بالأمر الأول إلىٰ قيام الساعة، وإن قل عددهم.

٥٨ **عن عائشة أم المؤمنين** رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا **في قصة نزاع فاطمة أبا بكر في الميراث، قالت** فقال **أبو بكر**: لست تاركا شيئا كان رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يعمل به إلا عملت به، فإني أخشىٰ إن تركت شيئا من أمره أن أزيغ. اهـ[(٢)]

٥٩ **عن جابر بن عبد الله** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ **قال في سياق حجة الوداع:** ورسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بين أظهرنا، وعليه ينزل القرآن، وهو يعرف تأويله، وما عمل به من شيء عملنا به. الحديث[(٣)].

٦٠ **عن ابن مسعود** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ **قال:** كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتىٰ يعرف معانيهن، والعمل بهن. اهـ[(٤)]

٦١ **عن أبي عبد الرحمن السلمي** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ **قال:** إنا أخذنا هذا القرآن عن قوم أخبرونا أنهم كانوا إذا تعلموا عشر آيات لم

---

(١) البخاري ٧٤٦٠ ومسلم ٥٠٦٤.
(٢) رواه البخاري ٢٩٢٦ ومسلم ٤٦٨١.
(٣) رواه مسلم ٣٠٠٩.
(٤) رواه ابن جرير في التفسير٨١.

يجاوزوهن إلىٰ العشر الأخر حتىٰ يعلموا ما فيهن، فكنا نتعلم القرآن والعمل به. اهـ[١].

٦٢ **عن أبي الجوزاء قال:** جاورت ابن عباس في داره اثنتي عشرة سنة، ما في القرآن آية إلا وقد سألته عنها. اهـ[٢] فعلمه مقاصد القرآن ومواقع التنزيل.

٦٣ **عن مجاهد قال:** عرضت القرآن علىٰ ابن عباس ثلاث عرضات أوقفه علىٰ كل آية أسأله فيما نزلت وكيف كانت. اهـ[٣]

وقال ابن أبي مُليكة: رأيت مجاهدا يسأل ابن عباس عن تفسير القرآن، ومعه ألواحه، فيقول له ابن عباس: اكتب، قال: حتىٰ سأله عن التفسير كله. اهـ[٤]

٦٤ **عن سعيد بن المسيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** ما بقي أحد أعلم بكل قضاء قضاه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبو بكر وعمر مني. اهـ[٥]

٦٥ **عن صالح بن كيسان قال:** اجتمعت أنا **وابن شهاب** ونحن نطلب العلم، فاجتمعنا علىٰ أن نكتب السنن، فكتبنا كل شيء

(١) رواه ابن سعد ٨٨٣٩.
(٢) رواه ابن سعد ١٠٣٠٥.
(٣) رواه ابن أبي شيبة ٣٠٩١٨ والحاكم ٣١٠٥.
(٤) رواه ابن جرير في التفسير ١٠٧.
(٥) رواه ابن سعد ٢٧٠٩.

سمعناه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ثم قال: نكتب ما جاء عن أصحابه فإنه سنة، فقلت أنا: ليس بسنة فلا أكتبه، قال: فكتب ولم أكتب، فأنجح وضيعت. اهـ(١)

٦٦ **عن أبي إسحاق الشيباني عن الشعبي قال:** كان يؤخذ العلم عن ستة من أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكان عمر وعبد الله وزيد يشبه علم بعضهم بعضا، وكان علي وأبيٌّ والأشعري يشبه علم بعضهم بعضا. وكان يقتبس بعضهم من بعض. قال: فقلت له: وكان الأشعري إلىٰ هؤلاء؟! قال: كان أحد الفقهاء. اهـ(٢)

في الباب غير هذا يدل علىٰ أن الصحابة لم يدعوا سنة مقصودة للتشريع إلا عملوا بها، وأن ذلك محفوظ عند أهل العلم من التابعين. والقصد بنقص الدين بعدهم قلة التدين في عموم الناس إلا أهل العلم الذين هم الطائفة المنصورة التي تقِلُّ مع الزمان.



(١) رواه عبد الرزاق ٢٠٤٨٧.

(٢) رواه أبو خيثمة في العلم ٩٤.



(٨) باب ما يدل على أن التابعين كانوا يحتجون بفتاوى الصحابة وتقريراتهم

وقول النبي في صفوف الصلاة: تقدموا فائتموا بي وليأتم بكم من بعدكم[(١)]. كذلك يقتدي بهم من ليس يرىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٦٧ **عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث قال:** وكان جليسا لهم وكان أبيض اللحية والرأس قال: فغدا عليهم ذات يوم وقد حمّرهما قال فقال له القوم: هذا أحسن. فقال: إن أمي عائشة زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أرسلت إلي البارحة جاريتها نخيلة فأقسمت علي لأصبغن وأخبرتني أن أبا بكر الصديق كان يصبغ. اهـ[(٢)]

٦٨ **عن جعفر بن برقان قال:** دعانا ميمون بن مهران علىٰ طعام ونودي بالصلاة فقمنا وتركنا طعامه، فكأنه وجد في نفسه، فقال: أما والله لقد كان نحو هذا علىٰ عهد عمر فبدأ بالطعام. اهـ[(٣)]

---

(١) رواه مسلم١٠١٠.

(٢) رواه مالك في الموطأ ١٧٠٣.

(٣) رواه عبد الرزاق ٢١٨٥.

٦٩ **عن هشام بن عروة قال:** كانت بي دماميل فسألت أبي عنها فقال: إن كانت ترقأ فاغسلها وتوضأ. وإن كانت لا ترقأ فتوضأ وصل فإن خرج شيء فلا تبال، فإن عمر قد صلىٰ وجرحه يثعب دما. اهـ[١]

٧٠ **عن إبراهيم قال:** كان شريح لا يكاد يرجع عن قضاء يقضي به حتىٰ حدثه الأسود أن عمر كان يقول في عبد كانت تحته حرة فتلد له أولادا ثم يعتق العبد إن الولاء يرجع إلىٰ موالي العبد. قال: فأخذ به شريح. اهـ[٢]

٧١ **عن أبي سهيل قال:** كان علىٰ امرأتي اعتكاف ثلاثة أيام في المسجد الحرام فسألت عمر بن عبد العزيز وعنده ابن شهاب قال قلت: عليها صيام؟ قال ابن شهاب: لا يكون اعتكاف إلا بصيام. فقال له عمر بن عبد العزيز: عن النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قال: لا. قال: فعن أبي بكر؟ قال: لا. قال فعن عمر؟ قال: لا. قال: فعن عثمان؟ قال: لا. قال عمر: ما أرىٰ عليها صياما. فخرجتُ فوجدت طاوسا وعطاء بن أبي رباح فسألتهما فقال طاوس: كان

---

(١) رواه عبد الرزاق ٥٧٨.

(٢) رواه ابن سعد ٨٦٩٤.

ابن عباس لا يرىٰ عليها صياما إلا أن تجعله علىٰ نفسها. قال وقال عطاء: ذلك رأيي. اهـ[(١)]

٧٢ **عن بشر بن المفضل أنه سأل الحسن عن سراج أي من جلود النمور فقال:** لا بأس بها ركب بها في زمن عمر بن الخطاب. اهـ[(٢)].

٧٣ **عن الحكم بن أبان قال:** سئل عكرمة عن أمهات الأولاد فقال: هن أحرار، قيل له بأي شيء تقوله؟ قال: بالقرآن، قالوا: بماذا من القرآن؟ قال: قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ وكان عمر من أولي الأمر قال: أعتقت وإن كان سقطا. اهـ[(٣)]

٧٤ **عن ابن جريج قال:** سألت عطاء عن الوضوء الذي بباب المسجد فقال: لا بأس به، كان علىٰ عهد ابن عباس وهو جعله، وقد علم أنه يتوضأ منه الرجال والنساء الأسود والأحمر وكان لا يرىٰ به بأسا ولو كان به بأس لنهىٰ عنه. قال: أكنت متوضأ منه؟ قال: نعم. اهـ[(٤)]

---

(١) رواه الدارمي ١٦٢.

(٢) رواه عبد الرزاق ٢٣٥.

(٣) رواه سعيد بن منصور ٦٢٣.

(٤) رواه عبد الرزاق ٢٣٦.

٧٥ **عن يونس بن يزيد قال:** سئل ابن شهاب: هل يكره أن يحمل الميت من قرية إلىٰ قرية؟ فقال: قد حمل سعد بن أبي وقاص من العقيق إلىٰ المدينة. اهـ[١]

٧٦ **عن مكحول أنه كره الخضاب بالوسمة وقال:** خضب أبو بكر بالحناء والكتم. اهـ[٢]

٧٧ **عن عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن جبير** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **يقول:** لا يصلىٰ علىٰ الصبي الصغير. قال عمرو فذكرت ذلك لابن أبي ليلىٰ فقال: لقد أدركت بقايا الأنصار يصلون علىٰ الصبي الصغير من صبيانهم في مجالسهم. اهـ[٣]

في الباب مثل هذا كثير، وهو معلوم من سيرتهم بالضرورة، ولا يقولون ولا يقال لهم ليس في هذا حجة. وإنما سموا تابعين لاتباعهم إياهم.

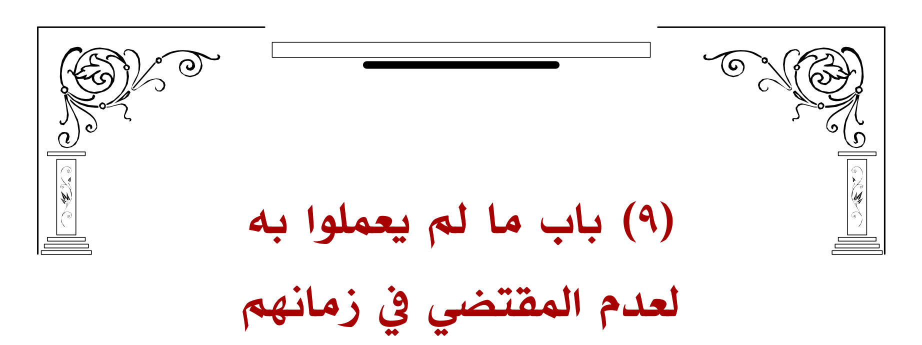


---

(١) رواه ابن سعد ٣٢٦٥.

(٢) رواه ابن أبي شيبة ٢٥٥٣٥.

(٣) رواه البغوي في الجعديات ٩٩.



(٩) باب ما لم يعملوا به لعدم المقتضي في زمانهم

وقول الله تعالىٰ: ﴿لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ وكل نبأ له حظ من العمل.

٧٨ **عن أبي ذر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** قال لي رسول الله: كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها أو يميتون الصلاة عن وقتها؟ قال قلت: فما تأمرني؟ قال: صل الصلاة لوقتها فإن أدركتها معهم فصل فإنها لك نافلة. اهـ[(١)]

٧٩ **عن أبي أمية الشعباني قال:** سألت أبا ثعلبة الخشني فقلت: يا أبا ثعلبة كيف تقول في هذه الآية ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ قال: أما والله لقد سألت عنها خبيرا، سألت عنها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: **بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر، حتىٰ إذا رأيت شحا مطاعا وهوىٰ متبعا ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأىٰ برأيه فعليك يعني بنفسك ودع عنك العوام. فإن من ورائكم أيام الصبر،**

(١) رواه مسلم ١٤٩٧.

الصبر فيه مثل قبض علىٰ الجمر للعامل فيهم مثل أجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله. اهـ[(١)]

ما لم يكن المقتضي في زمانهم واقعا فلم يؤمروا به إلا إذا جاء وقته . . والقربات بخلاف ذلك كان المقتضي لها قائما . . وقد بينوا ذلك كله.



(١) رواه أبو داود ٤٣٤٣ وابن حبان ٣٨٥.

(١٠) باب الدلالة على أن الدين راجع إلى الأمة في آخر الزمان إذا رجعت إلى السنة التي عرف الصحابة زمان الخلافة

وقول الله تعالىٰ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ الصالحات السنن التي بها صلح الأولون.

٨٠ **عن حذيفة** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **قال:** قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

إنكم في النبوة ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة علىٰ منهاج النبوة فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون ملكا عاضا، فيكون ما شاء الله أن يكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون جبرية، فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة علىٰ منهاج النبوة. ثم سكت. اهـ[١]

---

(١) أحمد١٨٤٣٠.

فيه دلالة علىٰ أن سنة الخلفاء الراشدين هي السنة لقوله: خلافة علىٰ منهاج النبوة. وأن حياة الدين إحياء ما كانوا عليه في العلم والعمل، ولا يكون هذا إلا بجمع آثارهم من الأسفار الأُوَل.



(١١) باب الدلالة على أن أكثر بيان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان بالعمل

٨١ **عن عائشة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يحدث حديثا لو عده العاد لأحصاه هـ[(١)]

٨٢ **عن أبي وائل قال:** خطبنا عمار فأوجز وأبلغ. فلما نزل قلنا يا أبا اليقظان: لقد أبلغت وأوجزت فلو كنت تنفست. فقال: إني سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: **إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه، فأطيلوا الصلاة، واقصروا الخطبة وإن من البيان سحرا. اهـ**[(٢)]

٨٣ **عن أنس بن مالك** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** نهينا أن نسأل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن شيء، فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع. الحديث[(٣)].

(١) رواه البخاري ٣٣٧٤ ومسلم ٦٥٥٤.
(٢) رواه مسلم ٢٠٤٦.
(٣) رواه مسلم ١١١.

٨٤ **عن أبي وائل قال:** كان عبد الله يُذَكّر الناس في كل خميس. فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن لوددت أنك ذكرتنا كل يوم؟ قال: أما إنه يمنعني من ذلك أني أكره أن أملكم، وإني أتخولكم بالموعظة كما كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتخولنا بها مخافة السآمة علينا. اهـ[1] فاتبع منهاج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في التعليم وأبان أنه أنفع للنفوس.

وقال عبد الله بن مرداس: كان عبد الله يخطبنا كل خميس فيتكلم بكلمات، فيسكت حين يسكت ونحن نشتهي أن يزيدنا. اهـ[2]



(١) رواه البخاري ٧٠.

(٢) رواه ابن سعد ٣٣١٢.



(١٢) باب الدلالة على أنهم كانوا إذ ينقلون الدينَ يُقِلُّون الروايةَ عن رسول الله

٨٥ **عن ابن عباس** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا **قال قال رسول الله** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَسمعون ويُسمع منكم ويسمع ممن سمع منكم. اهـ[(١)]

٨٦ **عن أبي قتادة** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **قال:** سمعت النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول على هذا المنبر: **إياكم وكثرة الحديث علي فمن قال فليقل حقا أو صدقا، ومن تقول علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار.** اهـ[(٢)]

٨٧ **عن قرظة بن كعب الأنصاري** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أردنا الكوفة فشيعنا **عمر** إلى صرار فتوضأ فغسل مرتين، وقال: تدرون لم شيعتكم؟ فقلنا: نعم نحن أصحاب رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: إنكم تأتون أهل قرية لهم دوي بالقرآن كدوي النحل فلا تصدوهم بالأحاديث فتشغلوهم، جردوا القرآن وأقلوا الرواية عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، امضوا وأنا شريككم. اهـ[(٣)]

---

(١) رواه أبو داود ٣٦٦١ وابن حبان ٦٢.

(٢) رواه أحمد ٢٢٥٩١.

(٣) رواه ابن سعد ٨٢٣٧.

٨٨ **عن أنس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قال:** خطب رجل عند عمر فأكثر الكلام فقال **عمر**: إن كثرة الكلام في الخطب من شقاشق الشيطان. اهـ[(١)]

٨٩ **عن السائب بن يزيد أنه سمع عمر بن الخطاب رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ يقول:** إن حديثكم شر الحديث إن كلامكم شر الكلام فإنكم قد حدثتم الناس حتىٰ قيل: قال فلان وقال فلان ويترك كتاب الله، من كان منكم قائما فليقم بكتاب الله وإلا فليجلس. اهـ[(٢)]

٩٠ **عن السائب بن يزيد رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قال:** صحبت **طلحة بن عبيد الله** وسعدا والمقداد بن الأسود وعبد الرحمن بن عوف رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُم فما سمعت أحدا منهم يحدث عن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، إلا أني سمعت طلحة يحدث عن يوم أحد. اهـ[(٣)]

٩١ **عن ربيعة بن الهدير قال:** ما سمعت **طلحة بن عبيد الله** يحدث عن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ حديثا قط غير حديث واحد. ثم ذكره[(٤)].

٩٢ **عن عبد الله بن الزبير رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا قال:** قلت **للزبير**: إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ كما يحدث فلان

---

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد٨٧٦.
(٢) رواه أبو زرعة الدمشقي في التاريخ ٥٤٣.
(٣) رواه البخاري ٢٨٢٤.
(٤) رواه أبو داود ٢٠٤٥.

وفلان. قال: أما إني لم أفارقه، ولكن سمعته يقول: من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار. اهـ(١)

٩٣ **عن عبد الله بن مسعود** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** أحسنوا هذه الصلاة، واقصروا هذه الخطبة. اهـ(٢)

٩٤ **عن عمرو بن ميمون قال:** ما أخطأني أو قلما أخطأني **ابن مسعود** خميسا قال ابن أبي عدي عشية خميس إلا أتيته، قال: فما سمعته لشيء قط يقول قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلما كان ذات عشية قال قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال ابن أبي عدي قال سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول فنكس قال فنظرت إليه وهو قائم محلول أزرار قميصه قد اغرورقت عيناه وانتفخت أوداجه فقال: أو دون ذاك أو فوق ذاك أو قريبا من ذاك أو شبيها بذاك. اهـ(٣)

٩٥ **عن توبة العنبري قال:** قال لي الشعبي: أرأيت الحسن حين يقول قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! لقد جلست إلىٰ **ابن عمر** فما سمعته يحدث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا حديثا أن

---

(١) رواه البخاري ١٠٧.
(٢) رواه ابن أبي شيبة ٥٢٤٣.
(٣) رواه أحمد ٤٣٢١.

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتي بضب فقال: إنه ليس من طعامي وأما أنتم فكلوه. اهـ[(١)]

٩٦ **عن مجاهد قال:** صحبت **ابن عمر** إلىٰ المدينة فلم أسمعه يحدث عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا حديثا واحدا. فذكر حديث النخلة[(٢)].

٩٧ **عن أنس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** إنه ليمنعني أن أحدثكم حديثا كثيرا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **من تعمد علي كذبا فليتبوأ مقعده من النار. اهـ**[(٣)]

٩٨ **عن محمد بن سيرين قال:** كان **أنس** قليل الحديث عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكان إذا حدث عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال أو كما قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. اهـ[(٤)]

٩٩ **عن ابن أبي ليلىٰ قال:** قلنا **لزيد بن أرقم**: حدثنا، قال: كبرنا ونسينا والحديث علىٰ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شديد. اهـ[(٥)]

---

(١) رواه البخاري ٦٨٣٩.
(٢) رواه البخاري ٧٢.
(٣) رواه البخاري ١٠٨.
(٤) رواه الدارمي ٢٧٦.
(٥) رواه ابن أبي شيبة ٢٦٧٤٩.



١٠٠ **عن أبي إدريس قال:** سمعت **معاوية** وكان قليل الحديث عن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قال سمعت رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وهو يقول: **كل ذنب عسىٰ الله أن يغفره إلا الرجل يموت كافرا أو الرجل يقتل مؤمنا متعمدا**. اهـ(١)

١٠١ **عن معاوية** رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ **قال:** إياكم وأحاديث إلا حديثا كان في عهد عمر، فإن عمر كان يخيف الناس في الله عَزَّوَجَلَّ. اهـ(٢)

١٠٢ **عن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ يقول:** لقد أدركت في هذا المسجد عشرين ومائة من الأنصار وما منهم من أحد يحدث بحديث إلا ود أن أخاه كفاه الحديث، ولا يسأل عن فتيا إلا ود أن أخاه كفاه الفتيا. اهـ(٣)

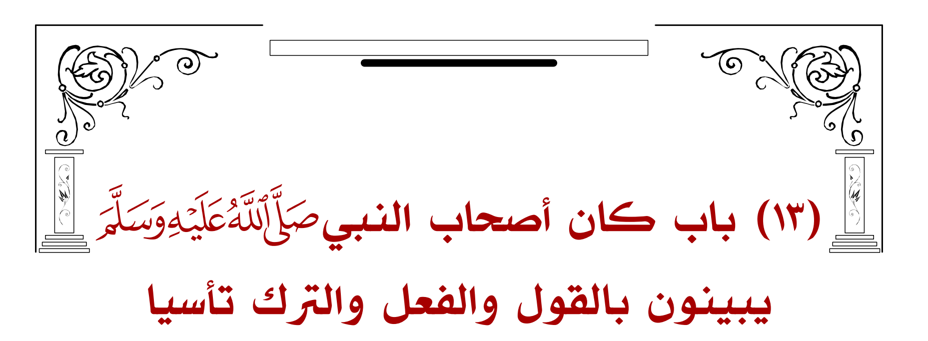


---

(١) رواه أحمد ١٦٩٥٣.

(٢) رواه مسلم ٢٤٣٦.

(٣) رواه الدارمي١٣٥.



(١٣) باب كان أصحاب النبي ﷺ يبينون بالقول والفعل والترك تأسيا

وقول النبي ﷺ: «**إن العلماء ورثة الأنبياء**»[١]. وقال ابن مسعود لإنسان: إنك في زمان قليل قراؤه كثير فقهاؤه يحفظ فيه حدود القرآن ويضيع فيه حروفه، قليل من يسأل كثير من يعطي يطيلون الصلاة فيه ويقصرون فيه الخطبة يبدون فيه بأعمالهم قبل أهوائهم. اهـ[٢]

١٠٣ **عن حارثة بن المضرب قال:** قرأت كتاب **عمر بن الخطاب** إلىٰ أهل الكوفة: أما بعد فإني بعثت إليكم عمارا أميرا، وعبد الله معلما ووزيرا وهما من النجباء من أصحاب رسول الله ﷺ فاسمعوا لهما واقتدوا بهما، وإني قد آثرتكم بعبد الله علىٰ نفسي أثرة. اهـ[٣]

فأمر الناس بالاقتداء بهم، ونهاهم عن التوسع في الرواية عن النبي ﷺ، فكانوا يبينون بأفعالهم ويقلون الرواية.

(١) رواه أبو داود ٣٦٤٣.
(٢) رواه مالك ٥٩٧.
(٣) رواه ابن سعد ٨٢٣٩.

١٠٤ **عن حذيفة بن أسيد رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قال:** رأيت **أبا بكر وعمر** وما يضحيان مخافة أن يستن بهما. اهـ[(١)] فبينا بالترك.

١٠٥ **عن عروة بن الزبير رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ أن: عمر بن الخطاب** قرأ سجدة وهو علىٰ المنبر يوم الجمعة فنزل فسجد وسجد الناس معه. ثم قرأها يوم الجمعة الأخرىٰ فتهيأ الناس للسجود فقال علىٰ رسلكم إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء فلم يسجد ومنعهم أن يسجدوا. اهـ[(٢)] فبين بالترك.

١٠٦ **عن عبد الرحمن بن يزيد قال:** أتينا **عمر** نريد أن نسأله عن المسح علىٰ الخفين، فقام فبال، ثم توضأ ومسح علىٰ خفيه. فقلنا: إنما أتيناك لنسألك عن المسح علىٰ الخفين. فقال: إنما صنعت هذا من أجلكم. اهـ[(٣)]

١٠٧ **عن حمران مولىٰ عثمان بن عفان رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ** أنه رأىٰ **عثمان** دعا بوضوء فأفرغ علىٰ يديه من إنائه فغسلهما ثلاث مرات ثم أدخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلاثا ويديه إلىٰ المرفقين ثلاثا ثم مسح برأسه ثم غسل كل

(١) رواه الطبراني ٣٠٥٨.
(٢) رواه مالك ٧٠١ ورواه البخاري من وجه آخر موصولا ١٠٧٧.
(٣) رواه ابن سعد ٨٦٤٧.

رجل ثلاثا ثم قال رأيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتوضأ نحو وضوئي هذا وقال: من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلىٰ ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه. اهـ[(١)] فبين بالعمل كما تلقىٰ الوصف بالعمل.

١٠٨ **عن النزال بن سبرة عن علي** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه صلىٰ الظهر ثم قعد في حوائج الناس في رحبة الكوفة حتىٰ حضرت صلاة العصر، ثم أتي بماء فشرب وغسل وجهه ويديه وذكر رأسه ورجليه، ثم قام فشرب فضله وهو قائم ثم قال: إن ناسا يكرهون الشرب قياما وإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صنع مثل ما صنعت. اهـ[(٢)] فبين للناس بالعمل كما تلقىٰ البيان من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالعمل.

١٠٩ **عن جابر بن سمرة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **أن** أهل الكوفة شكوا **سعدا** إلىٰ عمر بن الخطاب فذكروا من صلاته فأرسل إليه عمر فقدم عليه فذكر له ما عابوه به من أمر الصلاة فقال: إني لأصلي بهم صلاة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما أخرم عنها. الحديث[(٣)]. فلم يرفعه حتىٰ قيل له فيه، وكان يكتفي بالبيان بالعمل.

(١) رواه البخاري ١٦٢ ومسلم ٥٦٠.
(٢) رواه البخاري ٥٢٩٣.
(٣) رواه البخاري ٧٥٥ ومسلم ١٠٤٤.

١١٠ **عن زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** إني لآكل الطحال وما بي إليها حاجة، ولكن لأُرِيَ أهلي أنه لا بأس بها. اهـ[(١)]

١١١ **عن محمد بن المنكدر قال:** صلىٰ **جابر** في إزار قد عقده من قبل قفاه وثيابه موضوعة علىٰ المشجب، قال له قائل: تصلي في إزار واحد؟ فقال: إنما صنعت ذلك، ليراني أحمق مثلك، وأينا كان له ثوبان علىٰ عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟. اهـ[(٢)] فبين بالعمل.

١١٢ **عن عبد الرحمن بن يزيد قال:** قلنا لحذيفة: أخبرنا برجل قريب السمت والهدي من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نأخذ عنه، فقال: ما أعرف أحدا أقرب سمتا وهديا ودلا برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من **ابن أم عبد** حتىٰ يواريه جدار بيت، قال: ولقد علم المحفوظون من أصحاب محمد أن ابن أم عبد من أقربهم إلىٰ الله وسيلة. اهـ[(٣)]

فطلبوا أشبه الناس هديا ظاهرا بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليقتدوا به فكان الأشبه بين أظهرهم عبد الله بن مسعود.

---

(١) رواه عبد الرزاق ٨٧٧٦.

(٢) رواه البخاري ٣٥٢.

(٣) رواه ابن سعد ٣٢٩٨.

١١٣ **عن عبد الله بن حنين** أن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالأبواء فقال عبد الله: يغسل المحرم رأسه. وقال المسور بن مخرمة: لا يغسل المحرم رأسه. قال: فأرسلني عبد الله بن عباس إلىٰ **أبي أيوب الأنصاري** فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستر بثوب، فسلمت عليه، فقال: من هذا؟ فقلت: أنا عبد الله بن حنين أرسلني إليك عبد الله بن عباس أسألك كيف كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يغسل رأسه وهو محرم. قال: فوضع أبو أيوب يده علىٰ الثوب فطأطأه حتىٰ بدا لي رأسه ثم قال لإنسان يصب عليه اصبب فصب علىٰ رأسه ثم حرك رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفعل. اهـ[(١)]

١١٤ **عن مرثد بن عبد الله قال:** قدم علينا **أبو أيوب** وعقبة بن عامر يومئذ علىٰ مصر فأَخَّرَ المغرب فقام إليه أبو أيوب فقال: ما هذه الصلاة يا عقبة؟! قال: شغلنا. قال: أما والله ما بي إلا أن يظن الناس أنك رأيت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصنع هذا. أما سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: **لا تزال أمتي بخير أو علىٰ الفطرة ما لم يؤخروا المغرب إلىٰ أن تشتبك النجوم.** اهـ[(٢)]

---

(١) رواه البخاري ١٨٤٠ ومسلم ٢٩٤٦.

(٢) رواه أحمد ٢٣٦٢٩ وأبو داود ٤١٨.

١١٥ **عن عبد الرحمن بن سعد قال:** كنت مع **ابن عمر** فكان يصلي علىٰ راحلته هاهنا وهاهنا، فقلت له؟ فقال: هكذا رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفعل. اهـ[(١)] فلم يحدثه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتىٰ سأله فبين له أنه عمله، كذلك ما جاء:

١١٦ **عن أبي غالب قال:** صليت مع **أنس بن مالك** علىٰ جنازة رجل فقام حيال رأسه. ثم جاءوا بجنازة امرأة من قريش فقالوا: يا أبا حمزة صل عليها. فقام حيال وسط السرير. فقال له العلاء بن زياد: هكذا رأيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قام علىٰ الجنازة مقامك منها ومن الرجل مقامك منه؟ قال: نعم، فلما فرغ قال: احفظوا. اهـ[(٢)] ومثله ما جاء:

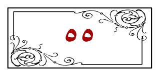
١١٧ **عن أنس بن سيرين قال:** استقبلنا **أنسا** حين قدم من الشأم، فلقيناه بعين التمر، فرأيته يصلي علىٰ حمار ووجهه من ذا الجانب، يعني عن يسار القبلة. فقلت رأيتك تصلي لغير القبلة. فقال لولا أني رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعله لم أفعله. اهـ[(٣)]

---

(١) رواه أحمد ٤٩٨٢.

(٢) رواه الترمذي ١٠٣٤.

(٣) رواه البخاري ١١٠٠.



١١٨ **عن أبي سلمة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** رأيت **أبا هريرة** قرأ ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ فسجد بها. فقلت: يا أبا هريرة ألم أرك تسجد؟ قال: لو لم أر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يسجد لم أسجد. اهـ[1] فلم يرفعه حتىٰ سأله.

١١٩ **عن ابن شهاب قال:** أخبرني سالم أن الحجاج بن يوسف، عام نزل بابن الزبير سأل عبد الله كيف تصنع في الموقف يوم عرفة؟ فقال سالم: إن كنت تريد السنة فهجر بالصلاة يوم عرفة، فقال عبد الله بن عمر: صدق، إنهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في السنة، فقلت لسالم: أفعل ذلك رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فقال سالم: وهل تتبعون في ذلك إلا سنته. اهـ[2]

في الباب غير هذا كثير، وهو معلوم من سيرتهم. فأفعالهم وما تركوا بيان للسنة، لذلك قَلَّت رواياتهم كما كانت أقوال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أقل من أفعاله. فما تعبد به الصحابي فهو في الأصل سنة.

---

(١) رواه البخاري ١٠٢٤.

(٢) رواه البخاري١٦٦٠.

(١٤) باب الدلالة على أن البيان بالعمل أبلغ من البيان بالأمر وأن الاقتداء بالأفعال أكثر

١٢٠ **عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم ذكرا خبر الحديبية، وفيه:** فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأصحابه: **قوموا فانحروا ثم احلقوا.** قال: فوالله ما قام منهم رجل حتىٰ قال ذلك ثلاث مرات. فلما لم يقم منهم أحد دخل علىٰ أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت أم سلمة: يا نبي الله أتحب ذلك؟ اخرج لا تكلم أحدا منهم كلمة حتىٰ تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك. فخرج فلم يكلم أحدا منهم حتىٰ فعل ذلك: نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه. فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا، حتىٰ كاد بعضهم يقتل بعضا غما. الحديث[١].

فكان العمل أقوىٰ في الاتباع من القول.

(١) رواه البخاري ٢٥٨١.

١٢١ **عن أبي هريرة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** نهىٰ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الوصال، فقال له رجال من المسلمين: فإنك يا رسول الله تواصل! فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **أيكم مثلي؟ إني أبيت يطعمني ربي ويسقين. فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم رأوا الهلال فقال: لو تأخر لزدتكم. كالمنكل بهم حين أبوا. اهـ**[(١)] فكان الفعل مشكلا علىٰ القول أقوىٰ في التأسي.

١٢٢ **عن أبي سعيد** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** أتىٰ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علىٰ نهر من السماء والناس صيام في يوم صائف مشاة ونبي الله علىٰ بغلة له، فقال: اشربوا أيها الناس. قال: فأبوا. قال: إني لست مثلكم إني أيسركم إني راكب، فأبوا. قال: فثنىٰ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فخذه فنزل فشرب وشرب الناس. وما كان يريد أن يشرب. اهـ[(٢)]

١٢٣ **عن هرم بن حيان أنه قال:** إياكم والعالم الفاسق فبلغ عمر بن الخطاب فكتب إليه وأشفق منها: ما العالم الفاسق؟ فكتب إليه هرم بن حيان: والله يا أمير المؤمنين، ما أردت به إلا الخير،

---

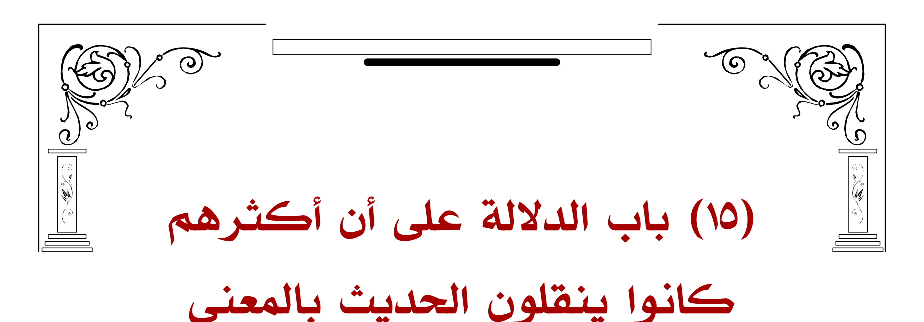
(١) رواه البخاري ٦٤٥٩ ومسلم ٢٦٢١.

(٢) رواه أحمد ١١٤٤١وابن حبان ٣٥٥٠.

يكون إمام يتكلم بالعلم، ويعمل بالفسق، فيُشَبه علىٰ الناس، فيضلوا. اهـ[١]



(١) رواه ابن سعد ٩٨٢٠.



(١٥) باب الدلالة على أن أكثرهم كانوا ينقلون الحديث بالمعنى

وقال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾.

١٢٤ **عن واثلة بن الأسقع** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ **قال:** إذا حدثناكم بالحديث علىٰ معناه فحسبكم. اهـ(١)

١٢٥ **عن مسروق** أن **عبد الله** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ حدث يوما حديثا فقال: سمعت رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ ثم أرعد وأرعدت ثيابه، ثم قال: أو نحو ذا أو شبه ذا. اهـ(٢)

١٢٦ **عن محمد بن سيرين قال:** كان **أنس** إذا حدث عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ حديثا قال: أو كما قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ. اهـ(٣)

١٢٧ **عن ابن سيرين قال:** كنت أسمع الحديث من عشرة كلهم يختلف في اللفظ والمعنىٰ واحد. اهـ(٤)

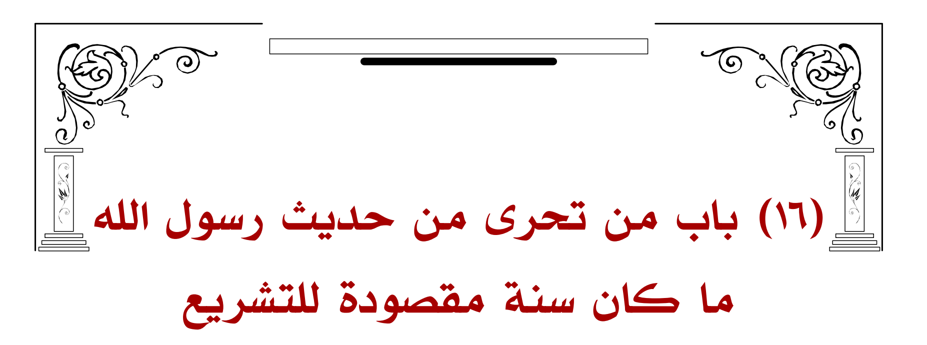
---

(١) رواه أبو خيثمة في العلم ١٠٤.
(٢) رواه ابن سعد ٣٣١١ ورواه الدارمي عن علقمة عنه نحوه ٢٨١.
(٣) رواه الدارمي ٢٧٧.
(٤) رواه عبد الرزاق ٢٠٩٧٧.

في الباب آثار أُخَر، وكان بعضهم يكتب الحديث كعبد الله بن عمرو[1]، وأكثرهم يروي بالمعنىٰ الذي فهم من رسول الله، وفي ذلك دلالة علىٰ أن ما فهم الصحابة من رسول الله هو السنة التي تأذن الله بحفظها، وأن من خَطَّأهُم بما روي من الحديث لم يفقه عنهم ما أراد النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



(١) رواه البخاري ١١٣.



(١٦) باب من تحرى من حديث رسول الله ما كان سنة مقصودة للتشريع

١٢٨ عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال **عمر**: أُبيٌّ أقرؤنا وإنا لندع من لحن أبي، وأبي يقول أخذته من في رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلا أتركه لشيء قال الله تعالىٰ: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾. اهـ[١]

١٢٩ عن المعرور بن سويد قال: كنت مع **عمر** بين مكة والمدينة فصلىٰ بنا الفجر فقرأ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ﴾ و﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ﴾ ثم رأىٰ أقواما ينزلون فيصلون في مسجد، فسأل عنهم، فقالوا: مسجد صلىٰ فيه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: **إنما هلك من كان قبلكم أنهم اتخذوا آثار أنبيائهم بِيَعًا، من مر بشيء من المساجد فحضرت الصلاة فليصل وإلا فليمض. اهـ**[٢]

(١) رواه البخاري ٥٠٠٥.

(٢) رواه عبد الرزاق ٢٧٣٤ وغيره.

١٣٠ **عن عمرو بن أبي قرة قال:** كان **حذيفة** بالمدائن فكان يذكر أشياء قالها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأناس من أصحابه في الغضب فينطلق ناس ممن سمع ذلك من حذيفة فيأتون **سلمان** فيذكرون له قول حذيفة فيقول سلمان: حذيفة أعلم بما يقول. فيرجعون إلىٰ حذيفة فيقولون له: قد ذكرنا قولك لسلمان فما صدقك ولا كذبك. فأتىٰ حذيفة سلمان وهو في مبقلة فقال: يا سلمان ما يمنعك أن تصدقني بما سمعت من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فقال سلمان: إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يغضب فيقول في الغضب لناس من أصحابه، ويرضىٰ فيقول في الرضا لناس من أصحابه، أما تنتهي حتىٰ تورث رجالا حب رجال ورجالا بغض رجال، وحتىٰ توقع اختلافا وفرقة. ولقد علمت أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خطب فقال: **أيما رجل من أمتي سببته سبة أو لعنته لعنة في غضبي، فإنما أنا من ولد آدم أغضب كما يغضبون، وإنما بعثني رحمة للعالمين فاجعلها عليهم صلاة يوم القيامة. والله لتنتهين أو لأكتبن إلىٰ عمر.** اهـ[١]

١٣١ **عن ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قال:** ليس التحصيب بشيء، إنما هو منزل نزله رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. اهـ[٢]

---

(١) رواه أبو داود ٤٦٦١.

(٢) رواه البخاري ١٦٧٧ ومسلم ٣٢٣٢.

١٣٢ **وقالت عائشة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: نزول الأبطح ليس بسنة إنما نزله رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأنه كان أسمح لخروجه إذا خرج. اهـ[١].

١٣٣ **عن أبي الطفيل قال:** قلت **لابن عباس**: أرأيت هذا الرمل بالبيت ثلاثة أطواف ومشي أربعة أطواف أسنة هو؟ فإن قومك يزعمون أنه سنة. قال فقال: صدقوا وكذبوا. قال قلت: ما قولك صدقوا وكذبوا؟! قال: إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قدم مكة فقال المشركون: إن محمدا وأصحابه لا يستطيعون أن يطوفوا بالبيت من الهزال وكانوا يحسدونه. قال: فأمرهم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يرملوا ثلاثا ويمشوا أربعا. قال: قلت له: أخبرني عن الطواف بين الصفا والمروة راكبا أسنة هو فإن قومك يزعمون أنه سنة. قال: صدقوا وكذبوا. قال قلت: وما قولك صدقوا وكذبوا؟ قال: إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كثر عليه الناس يقولون هذا محمد هذا محمد، حتىٰ خرج العواتق من البيوت. قال: وكان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يضرب الناس بين يديه، فلما كثر عليه ركب، والمشي والسعي أفضل. اهـ[٢]

---

(١) رواه البخاري ١٧٦٥ ومسلم ٣٢٢٩.

(٢) رواه مسلم ٣١١٤.

١٣٤ **عن خارجة بن زيد بن ثابت قال:** دخل نفر علىٰ زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقالوا: حدثنا عن أخلاق رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: ماذا أحدثكم؟ كنت جاره، فكان إذا نزل عليه الوحي أرسل إلي فكتبته له، وكان إذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا، وإذا ذكرنا الطعام ذكره معنا، أفكل هذا أحدثكم عنه؟. اهـ[1]

في الباب من مثل هذا كثير يدل علىٰ أنهم كانوا لا يأخذون من الحديث الثابت عن رسول الله إلا بما كان سنة قُصد بها التشريع.



(١) رواه ابن سعد ٨٢٦.



(١٧) باب ما جاء في بيان معنى البدعة

وقول الله تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَۚ﴾

١٣٥ **عن عائشة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **قالت:** قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد. اهـ**[١]

«مِنْ» للتبعيض، أي ما ليس بعضا منه كما في لفظ البخاري «ما ليس فيه». فعلق الرد بالوصف العدمي في قوله: ما ليس منه، والرد حكم عدمي معلل بوصف عدمي. ولم يقل: ما خالف أمرنا. فالمحدث ما أضيف إلىٰ الدين وليس يوجد فيه. وقوله أمرنا أي عملنا.

وفي لفظ عن عائشة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **من عمل بغير عملنا فهو رد.** اهـ[٢].

١٣٦ **عن عرباض بن سارية** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** صلىٰ بنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصبح ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا

---

(١) رواه البخاري ٢٦٩٧ ومسلم ٤٥٨٩.

(٢) رواه مسلم عن إسحاق وعن عبد بن حميد بلفظ ابن حميد ٤٥٩٠ وهذا لفظ إسحاق في المسند ٩٧٩.

موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله كأن هذه موعظة مودع فماذا تعهد إلينا فقال: **أوصيكم بتقوىٰ الله والسمع والطاعة وإن كان عبدا حبشيا فإنه من يعش منكم بعدي فسيرىٰ اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين فتمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فان كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة. اهـ**[(١)]

فأطلعه الله علىٰ ما يحدث في الأمة وما يكون من الخلفاء الراشدين، فجعل البدعة ما حدث بعدهم. ودلالة التنبيه في قوله: «**كل محدثة بدعة**» تقضي بأن الحكم معلق بوصف الإحداث لا المخالفة.

١٣٧ **عن ابن عمر** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا **قال:** كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنا. اهـ[(٢)] فالبدعة لا حسن فيها.

١٣٨ **عن ابن مسعود** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ **قال:** عليكم بالعلم قبل أن يقبض وقبضه ذهاب أهليه. عليكم بالعلم فإن أحدكم لا يدري متىٰ يفتقر إليه، أو يفتقر إلىٰ ما عنده، وستجدون أقواما يزعمون أنهم

(١) رواه أحمد ١٧١٤٥ وغيره.

(٢) رواه المروزي في السنة ٨٢.

يدعون إلىٰ كتاب الله وقد نبذوه وراء ظهورهم. عليكم بالعلم، وإياكم والتبدع والتنطع، والتعمق وعليكم بالعتيق. اهـ[(١)]

وعن **ابن مسعود** قال: إنكم اليوم علىٰ الفطرة وإنكم ستحدثون ويحدث لكم. فإذا رأيتم محدثة فعليكم بالهدي الأول. اهـ جعل المحدثة البدعة ما ليس عليه العمل الأول، فالبدع ما ليس عليه العمل.

١٣٩ **عن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم وكل بدعة ضلالة. اهـ[(٢)]

فجعل الابتداع خلاف الاتباع. ومعنىٰ قوله «كفيتم»: لا تجتهدوا في إحداث تعبد فقد كفيتم ذلك بالعمل الأول، فالبدعة تخترع بالاجتهاد والسنة العمل الأول.

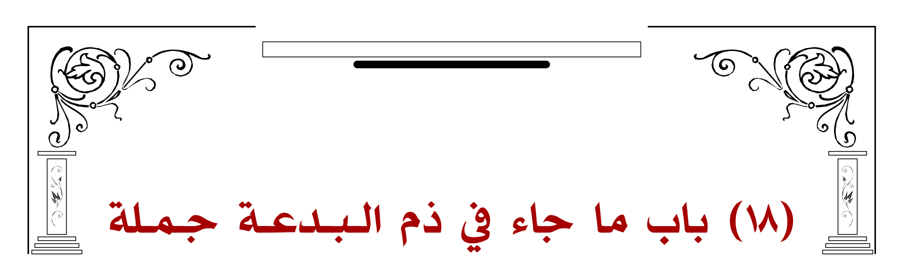
١٤٠ **عن الحسن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** اعرفوا المهاجرين بفضلهم، واتبعوا آثارهم، وإياكم وما أحدث الناس في دينهم، فإن شر الأمور المحدثات. اهـ[(٣)] فبَيَّنَ أن المحدث ما كان في الدين، وهو ما ليس عليه عمل المهاجرين من الصحابة، مثل حديث العرباض.

(١) رواه ابن وضاح في البدع ٦٤ وغيرُه.
(٢) رواه أبو خيثمة في العلم ٥٤ والدارمي في السنن ٢٠٥.
(٣) رواه عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد ١٥٦١.

فالبدعة عمل أضيف إلىٰ الدين وليس من عمل النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه، وإن استحسنته الأهواء. وليس مقيدا بما خالف ذلك.

هذا الباب في فهمهم للبدعة، وكلماتهم فيها جملة (تأصيلا).
والأبواب الآتية في بيان عملهم في الفتوىٰ (تحقيق المناط).





(١٨) باب ما جاء في ذم البدعة جملة

وقول الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ﴾ السبل البدع. وقول الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمۡ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ﴾ وقول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ: **ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء**. ويروىٰ عن أبي بكر قوله: أيها الناس إنما أنا متبع ولست بمبتدع[(١)]. ويروىٰ عن حسان بن ثابت أنه قال: إن الخلائق فاعلم شرها البدع[(٢)]. ويذكر عن ابن عباس قوله: أبغض الأعمال إلىٰ الله البدع[(٣)].

١٤١ **عن جابر بن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ قال:** كان رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوته واشتد غضبه، حتىٰ كأنه منذر جيش، يقول: صبَّحكم ومسَّاكم. ويقول: **بعثت أنا والساعة كهاتين**. ويقرن بين أصبعيه السبابة

(١) رواه ابن سعد في الطبقات٣٤٣١.
(٢) سيرة ابن هشام ٤/ ١٧١.
(٣) السنة للمروزي ٨٤.

والوسطىٰ. ويقول: **أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة.** اهـ[(١)]

وفي الباب حديث العرباض، رفعه: **فإنه من يعش منكم بعدي فسيرىٰ اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديِّين الراشدين تمسكوا بها وعضُّوا عليها بالنَّواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإنَّ كلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ.** اهـ تقدم.

١٤٢ **عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:** خرج رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إلىٰ المقبرة فسلم علىٰ أهلها وقال: **سلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، وددت أنا قد رأينا إخواننا.** قالوا: أو لسنا بإخوانك يا رسول الله؟ قال: **أنتم أصحابي، وإخواني قوم لم يأتوا بعد، وأنا فرطكم علىٰ الحوض.** قالوا: وكيف تعرف من لم يأت بعد من أمتك يا رسول الله؟ قال: **أرأيتم لو أن رجلا له خيل غُرٌّ مُحَجَّلة بين ظهري خيل بُهمٍ دُهمٍ ألا يعرف خيله؟** قالوا: بلىٰ يا رسول الله. قال: **فإنهم يأتون غرا محجلين من أثر الوضوء، وأنا فرطهم علىٰ الحوض. ألا ليذادن**

(١) رواه مسلم ٨٦٧.

رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال، أناديهم: ألا هلم! فيقال: إنهم قد أحدثوا بعدك، وأقول سحقا سحقا. اهـ[(١)] فانظر هذه البراءة ممن أحدث في الدين مطلقا، وانظر مَن إخوانه الذين اشتهىٰ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يراهم.

١٤٣ **عن أنس** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **عن النبي** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **المدينة حرم من كذا إلىٰ كذا، لا يُقطع شجرها، ولا يحدث فيها حدث، من أحدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. اهـ**[(٢)]. قوله: «**حدثٌ**» و«**حدثًا**» نكرة في سياق الشرط تفيد العموم. وهذا العموم مكرر في الجملتين معا، والتكرار لفائدة ليس لغوا..

١٤٤ **عن أبي فراس الأسلمي** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **قال:** قال رسول الله: إياي والبدع والذي نفسي بيده ما ابتدع رجل في الإسلام شيئا ليس في كتاب الله منزلا إلا ما خلف خير له مما ابتدع، إن أملك الأعمال خواتيمها، ومن شق شق عليه، فدعوني ما ودعتكم، إنما هلكت الأمم باختلافهم علىٰ أنبيائهم. اهـ[(٣)]

---

(١) رواه مالك ٦٠ ومسلم ٦٠٧ وابن خزيمة ٦ وهذا لفظه.

(٢) رواه البخاري١٨٦٧ ومسلم ١٣٦٦.

(٣) رواه أبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام٤٢ وقد تقدم.

١٤٥ **عن مجاهد قال:** دخلت أنا ويحيىٰ بن جعدة علىٰ رجل من الأنصار من أصحاب الرسول قال: ذكروا عند رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مولاة لبني عبد المطلب فقال: إنها تقوم الليل وتصوم النهار، قال: فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **لكني أنا أنام وأصلي وأصوم وأفطر فمن اقتدىٰ بي فهو مني ومن رغب عن سنتي فليس مني. إن لكل عمل شرة ثم فترة، فمن كانت فترته إلىٰ بدعة فقد ضل، ومن كانت فترته إلىٰ سنة فقد اهتدىٰ. اهـ**[(١)] وهذا ذم مطلق، ولا أُبعِد أن يكون معنىٰ البدعة هنا الانقطاع عن صالح العمل والزيغ، يقال: أبدعت به دابته إذا كلت عن السير، والله أعلم.

١٤٦ **عن ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قال:** قال لي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غداة العقبة وهو علىٰ راحلته: **هات القُط لي،** فلقطت له حصيات هن حصىٰ الخذف فلما وضعتهن في يده قال: **بأمثال هؤلاء، وإياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين!. اهـ**[(٢)] فبين أن أقل زيادة في الدين ولو في مثل حجم حصاة الجمار غلو في الدين، وأنه السبب في ضلال من قبلنا..

(١) رواه أحمد ٢٣٥٢١.

(٢) رواه أحمد ٣٣٠٥ والنسائي ٣٠٥٧.

١٤٧ **عن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه كان يقول:** أصدق القيل قيل الله، وأن أحسن الهدي هدي محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإن شر الأمور محدثاتها، ألا وإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار. اهـ[١] هذا عمر رضي الله عنه يكرر العموم نفسه.

١٤٨ **عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال:** كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار. اهـ[٢]

١٤٩ **عن مرة الهمداني قال:** كان **عبد الله** يقول: إن أصدق الحديث كتاب الله جل وعز، وأحسن الهدىٰ هدىٰ محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وشر الأمور محدثاتها. الحديث[٣].

١٥٠ **عن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال:** القصد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة[٤].

١٥١ **عن شقيق قال:** قال **عبد الله**: كيف أنتم إذا لبستكم فتنة، يهرم فيها الكبير، ويربو فيها الصغير، ويتخذها الناس سنة، فإذا غيرت قالوا: غيرت السنة! قالوا: ومتىٰ ذلك

(١) رواه ابن وضاح في البدع ٦٠ والمروزي في السنة ٧٥.
(٢) رواه المروزي في السنة ٧٩.
(٣) رواه ابن الجعد ٨٨ والبخاري ٧٢٧٧ مختصرا.
(٤) رواه الدارمي ٢١٧ والحاكم ٣٥٢.

يا أبا عبد الرحمن؟! قال: إذا كثرت قراؤكم، وقَلَّت فقهاؤكم، وكثرت أمراؤكم، وقَلَّت أمناؤكم، والتُمِسَت الدنيا بعمل الآخرة. اهـ[(١)] فسمىٰ البدعة التي سيستحسنها المتأخرون فتنة.

هذه كلمات ابن مسعود رَحِمَهُ ٱللَّهُ يحذر من مطلق الابتداع ومن كل بدعة.

١٥٢ **عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال:** كل بدعة ضلالة، وإن رآها الناس حسنة. اهـ[(٢)]

١٥٣ **عن يزيد بن عميرة قال:** قال **معاذ بن جبل** يومًا: إن من ورائكم فتنًا يكثر فيها المال، ويفتح فيها القرآن حتىٰ يأخذه المؤمن والمنافق والرجل والمرأة والصغير والكبير والعبد والحر، فيوشك قائل أن يقول: ما للناس لا يتبعوني وقد قرأت القرآن؟ ما هم بمتبعيَّ حتىٰ أبتدع لهم غيره، فإياكم وما ابتدع، فإن ما ابتدع ضلالة. الحديث[(٣)].

وهذا عموم آخر مؤكد، والموصول «ما» هو للعموم، أي إياكم وكل ما ابتدع من دون القرآن فإنه ضلالة.

---

(١) رواه الدارمي ١٨٥.
(٢) رواه المروزي في السنة ٨٢ وغيرُه.
(٣) رواه أبو داود ٤٦١٣.

١٥٤ **عن أبي إدريس الخولاني قال:** لأن أرىٰ في المسجد نارا لا أستطيع إطفاءها أحب إلي من أن أرىٰ فيه بدعة لا أستطيع تغييرها. اهـ[١] فأطلق البدعة ولم يقيد.

١٥٥ **عن الحسن رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:** صاحب البدعة لا يزداد اجتهادا صياما وصلاة إلا ازداد من الله بعدا. اهـ[٢]

١٥٦ **عن الحسن رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:** اعرفوا المهاجرين بفضلهم، واتبعوا آثارهم، وإياكم وما أحدث الناس في دينهم، فإن شر الأمور المحدثات. اهـ[٣] وهذا عموم آخر من الحسن البصري رَحِمَهُٱللَّهُ.

١٥٧ **عن أبي قلابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:** ما ابتدع رجل بدعة إلا استحل السيف. اهـ[٤] لأنه لا يرىٰ الحق إلا في ما أحدث، والبدع تفرق الأمة.

١٥٨ **عن حسان بن عطية رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:** ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها ثم لا يعيدها إليهم إلىٰ يوم

---

(١) رواه المروزي في السنة ٩٩.

(٢) رواه ابن وضاح في البدع ٧٠ والهروي في ذم الكلام ٤٦٨.

(٣) رواه عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد ١٥٦١.

(٤) رواه عبد الرزاق ١٨٦٦٠ والدارمي ٩٩.

القيامة. اهـ[١] قوله: «بدعة» نكرة في سياق الشرط تعم كل بدعة.

١٥٩ **عن أبي المليح قال:** جاءت كتب **عمر بن عبد العزيز** بإحياء السنة وإماتة البدع. اهـ[٢] هذا مجدد المئة الأولىٰ في تاريخ الأمة يغير البدع بإطلاق. وهو الذي خطب الناس بذلك كما جاء:

١٦٠ **عن زياد بن مخراق قال:** سمعت **عمر بن عبد العزيز** وهو يخطب الناس يقول: لولا سنة أحييها أو بدعة أميتها لما باليت أن أعيش فواقًا. اهـ[٣] فهو أصله الذي جاء به.

وقال عمر بن عبد العزيز: فلو كان كل بدعة يميتها الله علىٰ يدي، وكل سنة ينعشها الله علىٰ يدي ببضعة من لحمي حتىٰ يأتي آخر ذلك علىٰ نفسي كان في الله يسيرا. اهـ[٤]

١٦١ **عن عمر بن عبد العزيز أنه خطب فقال:** يا أيها الناس إن الله لم يبعث بعد نبيكم نبيا، ولم ينزل بعد هذا الكتاب الذي أنزله عليه كتابا. فما أحل الله علىٰ لسان نبيه فهو حلال إلىٰ يوم القيامة. وما حرم علىٰ لسان نبيه فهو حرام إلىٰ يوم القيامة. ألا وإني لست بقاض ولكني منفذ. ولست بمبتدع ولكني متبع. ولست بخير منكم غير أني أثقلكم حملا. ألا وإنه ليس لأحد من

---

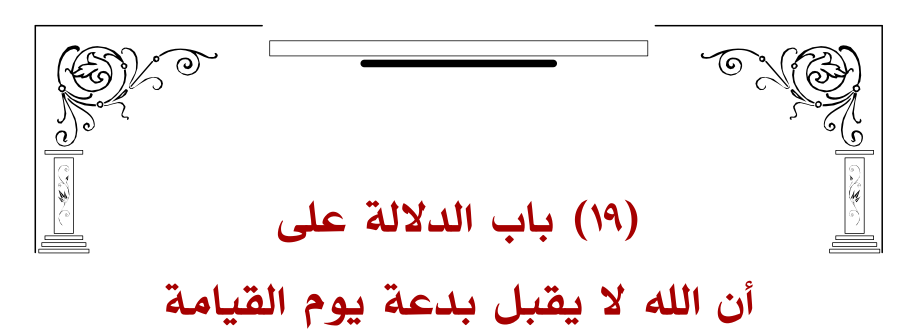
(١) رواه الدارمي ٩٨.
(٢) رواه ابن سعد ٧٦٦٩.
(٣) رواه يعقوب بن سفيان الفسوي في المعرفة والتاريخ ١/٦٠٨.
(٤) رواه ابن سعد ٧٤٦٢.

خلق الله أن يطاع في معصية الله ألا هل أسمعت؟. اهـ[(١)]

تأمل هذا الإطلاق والعموم المتوارد في أحاديث النبي يدل علىٰ أن كل بدعة في الدين ضلالة بلا استثناء، والتأكيد يرفع احتمال المجاز. وصدور هذا الإطلاق من مخارج مختلفة من الصحابة والتابعين يدل علىٰ أنه معنىٰ متواتر عندهم فيفيد «القطع».



(١) رواه الدارمي ٤٣٣ ويعقوب الفسوي ١/ ٣٢٣.



(١٩) باب الدلالة على أن الله لا يقبل بدعة يوم القيامة

لقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد»**

١٦٢ عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: بينما رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخطب يوم الجمعة إذ قال أبو ذر لأبي بن كعب: متىٰ أنزلت هذه السورة؟ فلم يجبه، فلما قضىٰ صلاته قال له: مالَكَ مِن صلاتك إلا ما لغوت. فأتىٰ أبو ذر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فذكر ذلك له فقال: صدق أُبَيٌّ. اهـ[(١)]

فكان طلبه للعلم والإمام يخطب لغوا بطل معه أجر الجمعة، وكانت نية أبي ذر صالحة.

١٦٣ عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **إذا قلت لصاحبك أنصت والإمام يخطب يوم الجمعة فقد لغوت. اهـ**[(٢)]

---

(١) رواه أبو داود الطيالسي ٢٣٦٥ وابن ماجه من وجه آخر ١١١١.

(٢) رواه البخاري ٨٩٢ ومسلم ٢٠٠٢.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم القربات، لكن لما وضع في غير موضعه كان لغوا مردودا.

تقدم في الباب قبله ما يدل عليه كحديث الحوض نسأل الله السلامة والعفو برحمته.





(٢٠) باب الدلالة على أن الله لا يقبل يوم القيامة من السنن إلا ما كان خالصا له

لقول الله تعالىٰ: ﴿فَمَن كَانَ يَرۡجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلۡيَعۡمَلۡ عَمَلٗا صَٰلِحٗا وَلَا يُشۡرِكۡ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا﴾

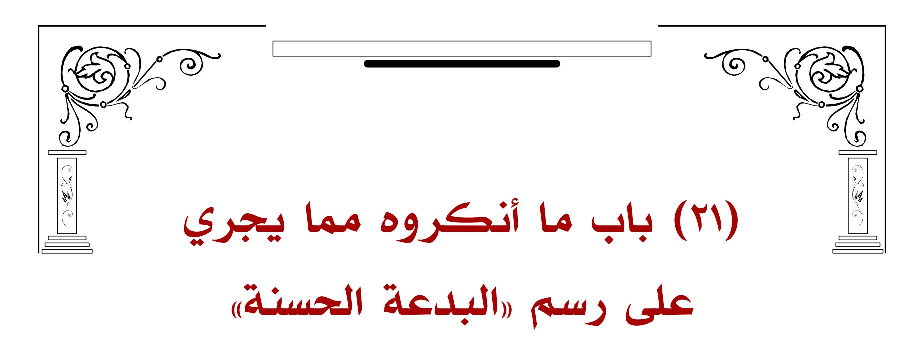
١٦٤ **عن سليمان بن يسار** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** تفرق الناس عن أبي هريرة فقال له ناتلُ أهلِ الشام: أيها الشيخ حدثنا حديثا سمعته من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قال: نعم، سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: **إن أول الناس يقضىٰ يوم القيامة عليه: رجل استشهد فأتىٰ به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتىٰ استشهدت. قال: كذبت ولكنك قاتلت لأن يقال جريء. فقد قيل. ثم أمر به فسحب علىٰ وجهه حتىٰ ألقىٰ في النار. ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فأتىٰ به فعرفه نعمه فعرفها قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلَّمته وقرأت فيك القرآن. قال: كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم. وقرأت القرآن ليقال هو قارئ. فقد قيل ثم أمر به فسحب علىٰ وجهه حتىٰ ألقي في النار. ورجل وسع الله عليه**

وأعطاه من أصناف المال كله فأتىٰ به فعرفه نعمه فعرفها قال: فما عملت فيها؟ قال: ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك، قال: كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد. فقد قيل، ثم أمر به فسحب علىٰ وجهه ثم ألقي في النار. اهـ(١)

فهذه سنن عُمل بها لغير الله فكانت ردا. فليس يقبل الله تعالىٰ من العمل يوم القيامة إلا ما كان سنة مرادا بها وجهه سبحانه.



(١) رواه مسلم ٥٠٣٢.



(٢١) باب ما أنكروه مما يجري على رسم «البدعة الحسنة»

وقال ابن عمر: كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة.

١٦٥ عن قيس بن أبي حازم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: دخل **أبو بكر** علىٰ امرأة من أحمس يقال لها زينب، فرآها لا تَكَلَّم، فقال: ما لها لا تكلم؟ قالوا: حجت مُصمِتَةً، قال لها: تكلمي فإن هذا لا يَحِل هذا من عمل الجاهلية! فتكلمت. الحديث. اهـ[(١)] فنهاها عن زيادة عمل استُحْسِن ولم يَستدِل له بشيء مثل قول مريم: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا﴾ [مَرْيَم: ٢٥].

١٦٦ عن أبي عثمان قال: كتب عامل **لعمر بن الخطاب** إليه أن ههنا قوما يجتمعون فيدعون للمسلمين وللأمير، فكتب إليه عمر: أقبل وأقبل بهم معك، فأقبل، وقال عمر للبواب: أعدَّ لي سوطا، فلما دخلوا علىٰ عمر أقبل علىٰ أميرهم ضربا بالسوط،

(١) رواه البخاري ٣٨٣٤.

فقال: يا عمر، إنا لسنا أولئك الذين يعني، أولئك قوم يأتون من قبل المشرق. اهـ(١)

١٦٧ **عن المعرور بن سويد قال:** كنت مع **عمر** بين مكة والمدينة فصلىٰ بنا الفجر فقرأ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ ٱلْفِيلِ﴾ و﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ﴾ ثم رأىٰ أقواما ينزلون فيصلون في مسجد، فسأل عنهم، فقالوا: مسجد صلىٰ فيه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: **إنما هلك من كان قبلكم أنهم اتخذوا آثار أنبيائهم بِيَعًا، من مر بشيء من المساجد فحضرت الصلاة فليصل وإلا فليمض.** اهـ(٢)

١٦٨ **عن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنهم لما فتحوا تُسْتَرَ قال:** وجدنا رجلا أنفه ذراع في التابوت كانوا يستظهرون أو يستمطرون به، فكتب أبو موسىٰ إلىٰ **عمر بن الخطاب** بذلك، فكتب عمر: إن هذا نبي من الأنبياء، والنار لا تأكل الأنبياء، أو الأرض لا تأكل الأنبياء، فكتب إليه: أن انظر أنت ورجل من أصحابك، يعني أصحاب أبي موسىٰ، فادفنوه في مكان لا يعلمه أحد غيركما قال: فذهبت أنا وأبو موسىٰ فدفناه. اهـ(٣)

---

(١) رواه ابن أبي شيبة ٢٦٧١٥.

(٢) رواه عبد الرزاق ٢٧٣٤ وغيره.

(٣) رواه ابن أبي شيبة ٣٤٥١١ وغيره.

١٦٩ **عن نافع رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:** كان الناس يأتون الشجرة التي يقال لها شجرة الرضوان فيصلون عندها قال: فبلغ ذلك **عمرَ بن الخطاب** فأوعدهم فيها وأمر بها فقطعت. اهـ[(١)]

فانظر ما أنكر أمير المؤمنين مما لو كان محتجا له بعمومٍ لفعل. وهو أمر استحبه من استحسن البدع!

١٧٠ **عن خَرَشَةَ بنِ الحر** أن **عمر بن الخطاب** كان يضرب أيدي الرجال في رجب إذا رفعوها عن طعامه حتىٰ يضعوها فيه ويقول: إنما هو شهر كان أهل الجاهلية يعظمونه. اهـ[(٢)] فنهاهم عن الصوم، عن عمل خير في الظاهر.

١٧١ **عن خرشةَ قال:** كان **عمر** يكره أن يصلّىٰ خلف صلاة مثلُها. اهـ[(٣)] انظر ما أنكره عمر ولم يقل: هو بدعة حسنة، مع العلم بالعمومات.

---

(١) رواه ابن سعد ١٧٢٧ وابن أبي شيبة ٧٥٤٤ وهذا خبر صحيح لا يضرك أنه مرسل، ونافع فقيه عالم. وقد قال أبو داود في رسالته إلىٰ أهل مكة (٢٤): وأما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضىٰ مثل سفيان الثوري ومالك بن أنس والأوزاعي حتىٰ جاء الشافعي فتكلم فيها وتابعه علىٰ ذلك أحمد بن حنبل وغيره رضوان الله عليهم. اهـ وقال الباجي في الإشارة (١٦): قال محمد بن جرير: إنكار المرسل بدعة ظهرت بعد المئتين. اهـ.

(٢) رواه ابن أبي شيبة ٩٨٥١ وابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف ١١٧٤ وهذا لفظه.

(٣) رواه ابن أبي شيبة ٦٠٥١.

١٧٢ **عن عمرو بن سلمة الهمداني قال:** كنا نجلس علىٰ باب **عبد الله بن مسعود** قبل صلاة الغداة فإذا خرج مشينا معه إلىٰ المسجد فجاءنا أبو موسىٰ الأشعري فقال: أخَرَجَ إليكم أبو عبد الرحمن بعد؟ قلنا: لا. فجلس معنا حتىٰ خرج فلما خرج قمنا إليه جميعا فقال له أبو موسىٰ: يا أبا عبد الرحمن إني رأيت في المسجد آنفا أمرا أنكرته ولم أر والحمد لله إلا خيرا. قال: فما هو؟ فقال: إن عشت فستراه، قال: رأيت في المسجد قوما حِلَقًا جلوسا ينتظرون الصلاة في كل حلقة رجل وفي أيديهم حصا فيقول: كبروا مئة فيكبرون مئة. فيقول: هللوا مئة فيهللون مئة. ويقول: سبحوا مئة، فيسبحون مئة. قال: فماذا قلتَ لهم؟ قال: ما قلت لهم شيئا انتظار رأيك -أو انتظار أمرك-. قال: أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم وضمنت لهم أن لا يضيع من حسناتهم! ثم مضىٰ ومضينا معه، حتىٰ أتىٰ حلقة من تلك الحلق فوقف عليهم، فقال: ما هذا الذي أراكم تصنعون؟! قالوا: يا أبا عبد الله حصًا نعد به التكبير والتهليل والتسبيح. قال: فعدوا سيئاتكم فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيء، وَيْحَكُمْ يا أمة محمد ما أسرع هلكَتَكم! هؤلاء صحابة نبيكم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متوافرون، وهذه ثيابه لم تَبْلَ وآنيته لم تكسر، والذي نفسي بيده إنكم لعلىٰ ملة هي أهدىٰ من ملة محمد أو مفتتحو باب ضلالة. قالوا:

والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير! قال: وكم من مريد للخير لن يصيبه إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حدثنا أن قوما يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، وأيم الله ما أدري لعل أكثرهم منكم! ثم تولىٰ عنهم. فقال عمرو بن سَلِمة: رأينا عامة أولئك الحِلَق يطاعنونا يوم النهروان مع الخوارج. اهـ[١]

هذا ابن مسعود أنكر عليهم ما ليس عليه العمل ولم يقل: هو بدعة حسنة.

١٧٣ **عن أبي الشعثاء المحاربي قال:** رأيت مع رجل صحيفة فيها «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» فقلت له: أنسخنيها. فكأنه بخل بها. ثم وعدني أن يعطينيها. فأتيت **عبد الله** فإذا هي بين يديه فقال: إن ما في هذا الكتاب بدعة وفتنة وضلالة، وإنما أهلك من كان قبلكم هذا وأشباه هذا أنهم كتبوها فاستلذتها ألسنتهم وأشربتها قلوبهم. الحديث[٢].

١٧٤ **عن حارثة بن مضرب أن رجلا رأىٰ رؤيا:** من صلىٰ الليلة في المسجد دخل الجنة، فخرج **عبد الله بن مسعود** وهو يقول: اخرجوا لا تغتروا فإنما هي نفخة شيطان. اهـ[٣]

(١) رواه الدارمي ٢٠٤ وجماعة..
(٢) رواه الدارمي ٤٧٩ وغيره.
(٣) رواه ابن أبي شيبة ٣٠٤٧٥.

١٧٥ **عن عبد الله بن مسعود** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **أنه** كان يكره أن يُصَلَّىٰ بعد المكتوبة مثلُها. اهـ[(١)]

لم يقل أن الصلاة خير موضوع ونحو ذلك من العمومات..

١٧٦ **عن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **قال:** صحبت **ابن عمر** في طريق مكة قال: فصلىٰ لنا الظهر ركعتين، ثم أقبل وأقبلنا معه حتىٰ جاء رَحْله وجلس وجلسنا معه. فحانت منه التِفاتةٌ نحوَ حيثُ صلىٰ، فرأىٰ ناسا قياما. فقال: ما يصنع هؤلاء؟ قلت: يُسَبِّحون. قال: لو كنت مسَبحا لأتممت صلاتي. يا ابن أخي، إني صحبت رسول الله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في السفر فلم يزد علىٰ ركعتين حتىٰ قبضه الله. وصحبت أبا بكر فلم يزد علىٰ ركعتين حتىٰ قبضه الله. وصحبت عمر فلم يزد علىٰ ركعتين حتىٰ قبضه الله. ثم صحبت عثمان فلم يزد علىٰ ركعتين حتىٰ قبضه الله. وقد قال الله: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. اهـ[(٢)] فأنكر عليهم الرواتب في السفر ولم يقل: بدعة حسنة.

---

(١) رواه ابن أبي شيبة ٦٠٥٢.

(٢) رواه مسلم ٦٨٩.

١٧٧ **عن مجاهد قال:** كنت مع **ابن عمر** فثوَّب رجل في الظهر أو العصر قال: اخرج بنا فإِن هذه بدعةٌ. اهـ[١] لم يستحسنه ابن عمر، وهو أعلم بالعمومات من الخلوف بعده.

١٧٨ **عن سماك الحنفي قال:** سمعت ابن عمر يقول: صلىٰ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في البيت -أو قال: الكعبة- وسيأتي آخر ينهاك فلا تطعه، يعني ابن عباس. اهـ[٢]

وابن عباس إنما نهىٰ عن الصلاة في جوف الكعبة لما علم أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل الكعبة وفيها ست سوار، فقام عند سارية فدعا، ولم يصل. اهـ[٣] فمنعه للترك ولم يستحسنه.

ولم يقل ابن عباس: هو عمل خير وأينما تولوا فثم وجه الله أو يقسه علىٰ نافلة السفر. وقد احتج ابن عمر علىٰ الشرعية بالعمل. فانظر إلىٰ أصولهم في الاستدلال.

١٧٩ **عن نافع** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رجلا عطس إلىٰ جنب **ابن عمر** فقال: الحمد لله والسلام علىٰ رسول الله. قال ابن عمر: وأنا أقول الحمد لله والسلام علىٰ رسول الله، وليس هكذا علمنا

---

(١) رواه عبد الرزاق ١٨٣٦ وأبو داود ٥٣٨.

(٢) رواه عبد الرزاق ٩١٢٩.

(٣) رواه مسلم ١٣٣١.

رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، علمنا أن نقول الحمد لله علىٰ كل حال. اهـ[١] فأنكر عليه في التشميت ما لا ينكر في غيره، ولم يقل نعمت البدعة.

١٨٠ **عن خالد الأثبج قال:** كنا في مسجد المدينة، وقاصٌّ لنا يقص علينا، فجعل يختصر سجود القرآن فيسجد ونسجد معه[٢]، إذ جاء شيخ فقام علينا فقال: لئن كنتم علىٰ شيء إنكم لأفضل من أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فسألنا عنه فقلنا: من هذا الشيخ؟ فقالوا: هذا **عبد الله بن عمر**. اهـ[٣] فأنكر عليهم السجود ولم يقل: نعمت البدعة.

١٨١ **عن هشام بن الغاز قال:** سألت نافعًا عن الأذان يوم الجمعة، فقال: قال **ابن عمر**: بدعةٌ، وكل بدعة ضلالة وإن رآه الناس حسنًا. اهـ[٤]

(١) رواه الترمذي ٢٧٣٨ وغيره.
(٢) اختصار السجود أن يقصد قراءة آي السجود ليسجد ولا يكمل التلاوة الأوسط لابن المنذر ٨/ ٤٤٠
(٣) رواه ابن وضاح ٥٥.
(٤) رواه ابن أبي شيبة ٥٤٤٠ ونقله ابن رجب في فتح الباري (٨/ ٢١٩) عن وكيع في مصنفه، وهذا لفظه.

١٨٢ **عن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر قال:** كان ابن عمر إذا رأىٰ الناس وما يعدون لرجب كره ذلك. اهـ[(١)]. كره الاحتفال بشهر يضاهون به رمضان، ولم يقل نعمت البدعة الصومُ والفرحُ به.

١٨٣ **عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال:** لا يحج أحد عن أحد، ولا يصم أحد عن أحد. اهـ[(٢)]

فلم يستحسن ذلك بقياس أو عموم بل توقف لأنه الأصل. ومن أثبته من السلف فلزيادة علم عنده، رويت فيه آثار مشهورة.

١٨٤ **عن حطان بن عبد الله الرقاشي قال:** صليت مع **أبي موسىٰ الأشعري** صلاة، فلما كان عند القعدة قال رجل من القوم: أقِرَّت الصلاة بالبر والزكاة؟ قال: فلما قضىٰ أبو موسىٰ الصلاة وسلم انصرف فقال: أيكم القائل كلمة كذا وكذا؟ قال: فأَرَمَّ القومُ[(٣)]. ثم قال: أيكم القائل كلمة كذا وكذا؟ فأرمَّ القوم. فقال: لعلك يا حِطان قلتها؟ قال: ما قلتها، ولقد رهبت أن تَبْكَعَني بها (١). فقال رجل من القوم: أنا قلتها، ولم أرد بها إلا

(١) رواه ابن أبي شيبة ٩٨٥٤.
(٢) رواه ابن أبي شيبة ١٥٣٥٣.
(٣) قال الخليل: أرم القوم سكتوا علىٰ أمر في أنفسهم العين باب الراء والميم وقال: وبكعته بالكلام إذا وبخته العين بكع

الخير. فقال أبو موسىٰ: أما تعلمون كيف تقولون في صلاتكم؟! إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خطبنا فبين لنا سنتنا وعلمنا صلاتنا. الحديث(١). فعلمه ذكر الصلاة، ولم يقل: هو كلام خير لا بأس به يزاد إلىٰ السنة، وأن صاحبها أراد الخير.

١٨٥ **عن أنس بن مالك** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قدم من العراق، فدخل عليه **أبو طلحة وأبي بن كعب**، فقرب لهما طعاما قد مسته النار، فأكلوا منه فقام أنس فتوضأ، فقال أبو طلحة وأبي بن كعب: ما هذا يا أنس!؟ أعراقية؟ فقال: ليتني لم أفعل. وقام أبو طلحة وأبي بن كعب فصليا ولم يتوضآ. اهـ(٢) ولم يقولا: هو بدعة حسنة، والوضوء عمل خير.

١٨٦ **عن عبيد الله بن أبي بكر** أن زِيَادًا النُّمَيْرِيَّ جاء مع القراء إلىٰ **أنس بن مالك** فقيل له: اقرأ، فرفع صوته، وكان رفيع الصوت، فكشف أنس عن وجهه الخرقة، وكان علىٰ وجهه خرقة سوداء فقال: ما هذا؟! ما هكذا كانوا يفعلون. وكان إذا رأىٰ شيئا ينكره كشف الخرقة عن وجهه. اهـ(٣)

---

(١) رواه مسلم ٤٠٤.

(٢) رواه مالك ٥٨.

(٣) رواه ابن أبي شيبة ٣٠٥٧٠ ورواه الدارقطني في حديث أبي طاهر الذهلي (١٩) من طريق الربيع بن صبيح حدثنا يونس بن عبيد قال: انطلقنا إلىٰ =

رفع الصوت بالقرآن عند المخالف بدعة حسنة، نُكرٌ عند أنس صاحب النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ واستدل علىٰ إنكارها بعدم العمل بها زمن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وأصحابه، وهو أعلم بالعموم من الخالفين.

١٨٧ **عن عُمارة بن رُؤيبة قال:** رأىٰ بشرَ بنَ مروان علىٰ المنبر رافعا يديه، فقال: قبح الله هاتين اليدين. لقد رأيت رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ما يزيد علىٰ أن يقول بيده هكذا، وأشار بإصبعه المسبحة. اهـ[(١)] انظر كم من العمومات تُذكر لو جاز إيرادها. فلم يستحسنها بدعوىٰ البدعة الحسنة.

١٨٨ **عن معاذة** رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا أن امرأة قالت **لعائشة**: أتجزي إحدانا صلاتها إذا طهرت؟ فقالت: أحرورية أنت؟ كنا نحيض مع النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فلا يأمرنا به، أو قالت: فلا نفعله. اهـ[(٢)] ولم تقل عائشة: هو عمل خير لا أمنعها، بعد أن بينت لها انتفاء الوجوب.

= أنس بن مالك برجل يقرأ وكان إذا رأىٰ أمرا يكرهه نظر نظرا شديدا وقال: متىٰ أخذتم هذه البدعة؟. اهـ.

(١) رواه مسلم ٨٧٤.

(٢) رواه البخاري ٣٢١ ومسلم ٣٣٥.

١٨٩ **عن عائشة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **قالت:** نزول الأبطح ليس بسنة إنما نزله رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأنه كان أسمح لخروجه إذا خرج. اهـ[١]. تقدم، وتقدم نحوه عن ابن عباس.

فانظر حمايتهم للسنة أن يزاد فيها شيء حتىٰ ما عمله النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا علىٰ وجه التعبد، فما ظنك بما ليس فيه خبر عن عمل أصلا!؟

١٩٠ **عن عبد الله بن عروة بن الزبير** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قال:** قلت لجدتي **أسماء**: كيف كان يصنع أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا قرؤوا القران؟ قالت: كانوا كما نعتهم الله عَزَّ وَجَلَّ تدمع أعينهم وتقشعر جلودهم. قلت: فإن ناسا ههنا إذا سمعوا ذلك تأخذهم عليه غشية! فقالت: أعوذ بالله من الشيطان!. اهـ[٢]

لما لم يكن هذا الحال عند الكبار كان من الشيطان.. ولم يكن بدعة «حالية» حسنة! وأسماء بنت أبي بكر من المهاجرات الأول.

١٩١ **عن أبي مالك سعد بن طارق بن أشيم الأشجعي قال:** قلت لأبي: يا أبت إنك قد صليت خلف رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) رواه البخاري ١٧٦٥ ومسلم ٣٢٢٩.

(٢) رواه سعيد بن منصور ٢/ ٣٣١.

وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي ههنا بالكوفة قريبا من خمس سنين أكانوا يقنتون؟ قال: أي بني محدث. اهـ[١] فأنكر القنوت الذكر الحسن عند المخالف، ولم يقل بدعة حسنة.

١٩٢ **عن ابن الزبير** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنه رأىٰ الناس يمسحون المقام فنهاهم وقال: إنكم لم تؤمروا بالمسح، وقال: إنما أمرتم بالصلاة. اهـ[٢]

مسح المقام عند المخالف بدعة حسنة، وليست عند الصحابة من الدين.

١٩٣ **عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير** أنه رأىٰ رجلا متجردا بالعراق فسأل الناس عنه فقالوا: إنه أمر بهديه أن يقلد فلذلك تجرد، قال ربيعة: فلقيت **عبد الله بن الزبير** فذكرت له ذلك فقال: بدعة ورب الكعبة. اهـ[٣].

أنكر عليه ابن الزبير أن يزيد أميالا في إحرامه، وهو عمل خير في ظاهره عند من يرىٰ الابتداع.

(١) رواه أحمد ١٥٩٢٠.
(٢) رواه عبد الرزاق ٨٩٨٩.
(٣) رواه مالك ٧٥٦ وابن أبي شيبة ١٢٨٦٨.

١٩٤ عن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا دخل المسجد الحرام وعبيد بن عمير يقص، فقال للذي يقوده: امش بي حتىٰ تقف بي عليه، فلما وقف تلا الآيات التي في سورة مريم، ثم قال: اتل كتاب الله يا ابن عمير، واذكر ذكر الله، وإياي والبدع في دين الله. اهـ[(١)]

الآيات التي قرأ ابن عباس ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ﴾ ونظائرها من سورة مريم. أي أحسن ما تقص ما في القرآن والله أعلم. فأنكر عليه ما لو جاز استحسانه عنده ما خفيت عليه العمومات. وإنما أنكر عليه الإكثار المفضي إلىٰ ترك القرآن. وكذلك كل بدعة يُعمل بها مآلها إلىٰ ترك شيء من الدين.

١٩٥ عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: عجبا لترك الناس هذا الإهلال ولتكبيرهم! ما بي إلا أن يكون التكبيرة حسنا. ولكن الشيطان يأتي الإنسان من قِبَل الإثم، فإذا عصم منه جاءه من نحو البر ليدع سنة وليبتدع بدعة. اهـ[(٢)] أي أن التكبير مستحب لا نُكر فيه إلا أن وضعه بدل التلبية بدعة عطلت السنة. وقد كان التكبير في حجة الوداع مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خلال التلبية لا بدلها:

(١) رواه ابن وضاح ٧٦.

(٢) رواه إسحاق بن راهويه ٤٨٩.

فعن محمد بن أبي بكر الثقفي أنه سأل أنس بن مالك وهما غاديان إلىٰ عرفة من منىٰ: كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فقال: كان يهل المهل منا فلا ينكر عليه ويكبر المكبر فلا ينكر عليه. اهـ[(١)]

فانظر كيف جعل ابن عباس المقدار الزائد من التكبير الذي حل محل التلبية من الإهلال بدعة. ولو قالها أحد بعده لقالوا: بدعة حسنة فلا تَشَدَّدوا!!

١٩٦ **عن محمد بن عمرو بن عطاء أنه قال:** كنت جالسا عند عبد الله بن عباس، فدخل عليه رجل من أهل اليمن فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ثم زاد شيئا مع ذلك أيضا قال ابن عباس وهو يومئذ قد ذهب بصره: مَن هذا؟! قالوا: هذا اليماني الذي يغشاك. فعرَّفوه إياه، قال فقال ابن عباس: إن السلام انتهىٰ إلىٰ البركة. اهـ[(٢)]

فأنكر عليه زيادة أحرف في السلام، ولم يقل: نعمت البدعة هذه.

---

(١) رواه مالك ٥١٢.

(٢) رواه مالك ٣٥٢٥.

١٩٧ **عن أبي العالية رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال:** سمع ابن عباس رجلا يصلي، فلما قعد يتشهد، قال: الحمد لله، التحيات لله، قال: فقال **ابن عباس**: وهو ينتهره، الحمد لله؟! إذا قعدت فابدأ بالتشهد، بالتحيات لله. اهـ[١] فأنكر عليه كلاما يراه المخالف خيرا.

١٩٨ **عن عبد الملك بن كعب بن عجرة قال:** خرجت مع **كعب بن عجرة** يوم العيد فلم يصل قبلها. فلما صلينا رأىٰ الناسَ عُنُقا واحدا ينطلقون إلىٰ المسجد فقال: ما يصنع هؤلاء! قلت: ينطلقون إلىٰ المسجد. فقال: إن هذه البدعة وترك للسنة. اهـ[٢] فأنكر عليهم التطوع في المسجد بعد صلاة العيد، وهي عند المخالِف بدعة حسنة!

١٩٩ **عن ضمرة عن ابن شوذب عن عبد الله بن القاسم قال:** جلسنا إلىٰ **عبد الرحمن بن أبزىٰ** فذكر الأذان والإقامة في العيدين فعاب ذلك، وقال: ذلك بدعة. قال: فقلت أنا له: هكذا أدركنا الناس[٣]. قال: أي بني، ومتىٰ أدركت الناس؟. اهـ[٤]

---

(١) رواه عبد الرزاق ٣٠٥٨ وابن أبي شيبة ٣٠٢٥.

(٢) رواه أبو داود الطيالسي ١٠٦٦ والطبراني ١٥٦٦٠.

(٣) يشبه أن يكون القائل: «هكذا أدركنا الناس» ضمرة بن ربيعة الشامي، فلم يكن بالمدينة بدعة الأذان وإنما كان بالشام، وابن شوذب سكن الشام آخرا فلزمه ضمرة ثَم فتىً، والله أعلم.

(٤) رواه ابن أبي خيثمة في التاريخ ٤٢٨٥ ويعقوب الفسوي في المعرفة ٣/ ٢٨.

وابن أبزىٰ تأصل علىٰ الكبار أبي بكر وعمر والناس، وكان فقيها في زمان عمر.

٢٠٠ **عن الأسود بن يزيد** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كره زيارة البيت أيام التشريق، يعني بعد الواجب. اهـ[(١)]

كره عمل خير في ظاهره، ولو كان من أصوله استحسان البدع لقال: بدعة حسنة ولاستدل بأجر الصلاة في البيت العتيق والعمومات نحوه..

٢٠١ **عن أبي إسحاق قال:** أتيت **الأسود بن يزيد** فقلت: إن أبا الأحوص قد زاد في خطبة الصلوات: «والمباركات» قال: فأتِهِ فقل له: إن الأسود ينهاك ويقول لك: إن علقمة بن قيس تعلمهن من عبد الله كما يتعلم السورة من القرآن، عدهن عبد الله في يده. فذكر الحديث[(٢)].

الأسود بن يزيد أخذ العلم عن الأكابر من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن عبد الله وعن عمر، وعائشة وأبي موسىٰ وغيرهم.

(١) رواه ابن أبي شيبة ١٤٤٨٩.
(٢) رواه الطحاوي ١٥٨٢.

٢٠٢ **عن قتادة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** سألت **سعيد بن المسيب** عن الصلاة علىٰ الطنفسة فقال: محدث. اهـ(١)

٢٠٣ **عن سعيد بن المسيب** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** ثلاث مما أحدث الناس: اختصار السجود، ورفع الأيدي في الدعاء، ورفع الصوت عند الدعاء. اهـ(٢)

٢٠٤ **عن ابن المسيب** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه رأىٰ رجلا يكرر الركوع بعد طلوع الفجر فنهاه، فقال: يا أبا محمد أيعذبني الله علىٰ الصلاة؟! قال: لا ولكن يعذبك علىٰ خلاف السنة. اهـ(٣)

سعيد أخذ العلم وتأصل بالراسخين زيد بن ثابت وابن عباس وابن عمر وغيرهم، وكان يدعىٰ راوية عمر لتتبعه فتاواه.

٢٠٥ **عن سعيد بن المسيب** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **ومُوَرِّق قالا:** يكره اختصار السجود، ورفع الأيدي والصوت في الدعاء. اهـ(٤)

٢٠٦ **عن حميد:** أن قوما قرؤوا السجدة فلما سجدوا رفعوا أيديهم واستقبلوا القبلة فأنكر ذلك عليهم **مورق العجلي** وكرهه. اهـ(٥)

---

(١) رواه ابن سعد ٦٩٣٧ وابن أبي شيبة ٤٠٥٧.
(٢) رواه عبد الرزاق ٣٢٥٧ وابن أبي شيبة ٤٢٠٤.
(٣) رواه عبد الرزاق ٤٧٥٥ وغيره.
(٤) رواه ابن وضاح ٥٣.
(٥) رواه ابن وضاح ٣٦.

انظر ما أنكره سعيد ومورق ولم يقولوا: بدعة حسنة، وما التفتوا إلىٰ عموم. وقد أخذ مورق بن مُشَمرِج العلمَ عن ابن عباس وابن عمر وأنس وغيرهم من الفقهاء.

٢٠٧ **عن عبد الله بن مرة قال:** رفع الإمام يوم الجمعة يديه علىٰ المنبر، فرفع الناس أيديَهم، فقال **مسروق**: ما لهم قطع الله أيديهم. اهـ[(١)]

في رفع اليدين عند الدعاء عمومات قريبة، لم يحتج بها بدعوىٰ البدعة الحسنة. وأصوله التي يتبع أخذها عن الكبار من فقهاء الأمة عبد الله وعمر وعثمان وعلي وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وابن عمر وعائشة وغيرهم..

٢٠٨ **عن الشعبي** وسئل عن المسبوق إذا سلم الإمام ولم ينحرف، قال: «لا يقضي الذي سبقه الإمام حتىٰ ينحرف من بدعته. وإنما يؤمر الرجل بالجلوس مخافة أن يكون الإمام سها، وبدعته استقبال القبلة بعد التسليم». اهـ[(٢)]

فانظر ما أنكره الشعبي، ولو جاز أن يستدل بعموم أو نحوه

---

(١) رواه عبد الرزاق ٥٢٩٥ وابن أبي شيبة ٥٥٣٧.

(٢) رواه عبد الرزاق ٣١٦٥ وابن أبي شيبة ٣١٤٢.

لم يعجز أن يقول: دع الإمام مقبلا علىٰ الله، فإنما يستقبل القبلة بالدعاء .. ولكنه لا يرىٰ استحسان البدع.

وقد أخذ عن علي بن أبي طالب وأبي موسىٰ والنعمان بن بشير وعن العبادلة وجابر بن عبد الله وغيرهم من الفقهاء..

٢٠٩ **عن عمر بن عبد العزيز** أنه غدا يوم عرفة من منىٰ فسمع التكبير عاليا، فبعث الحرس يصيحون في الناس: أيها الناس إنها التلبية! اهـ[(١)]

أي سنة اليوم التلبية لا التكبير علىٰ نحو ما تقدم عن ابن عباس. وقد أخذ العلم عن أنس وفقهاء التابعين من أهل المدينة.

٢١٠ **عن القاسم بن محمد** أنه سئل عن الركعتين بعد الوتر؟ فحلف بالله إنهما لبدعة. اهـ[(٢)]

٢١١ **عن القاسم قال:** لا يحج أحد عن أحد. اهـ[(٣)]

فانظر هل كان عنده نهي خاص عن ذلك أم هو اتباع العمل.

القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق أحد الفقهاء السبعة بمدينة

(١) رواه مالك ١٢٢٠.

(٢) رواه ابن أبي شيبة ٦٧٨١.

(٣) رواه ابن أبي شيبة١٥٣٥٥.

رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أخذ العلم عن عمته عائشة وابن عباس وزيد بن ثابت وابن عمر وغيرهم.

٢١٢ **عن ابن جريج قال:** سئل **عطاء** عن المنديل المهدب أيمسح الرجل به الماء؟ فأبىٰ أن يرخص فيه، وقال: هو شيء أحدث. قلت: أرأيت إن كنت أريد أن يذهب المنديل عني برد الماء؟ قال: فلا بأس به إذًا. اهـ[(١)]

٢١٣ **عن ابن جريج عن عطاء قال:** قلت له: أتقضي الحائض الصلاة؟ قال: لا ذلك بدعة. اهـ[(٢)] الصلاة عمل خير ولم يرخص فيه.

٢١٤ **عن ابن جريج قال:** قلت **لعطاء**: أرأيت أناسا يصفون أيديهم أسفل من ركبهم إذا ركعوا. قال: هذه محدثة، لا إلا فوق الركبتين. وقال: قال إنسان لعطاء: إني أرىٰ أناسا إذا ركعوا خفضوا رؤوسهم حتىٰ كانوا يجعلون أذقانهم بين أرجلهم؟ فقال: لا هذه بدعة، لم يكن من مضىٰ يصنعون ذلك. قال: فكيف؟ قال: وسط من الركوع كركوع الناس الآن. اهـ[(٣)]

لم يقل ذلك أبلغ في الخشوع، بل نهاه للعمل.

---

(١) رواه عبد الرزاق ٧٠٦.
(٢) رواه عبد الرزاق ١٢٧٧.
(٣) رواه عبد الرزاق ٢٨٥٧.

٢١٥ **عن ابن جريج قال:** قلت **لعطاء**: أرأيت إن قلت: وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض إلىٰ المسلمين؟ قال: ذلك شيء أحدثه الناس. قال عطاء: وقد كان ممن يعتريه إذا تهجد ابتدأ أحدهم فكبر ثم ذكر الله ثم يسأل ثم يقرأ ثم يركع ركعتين ثم يقوم فيصلي أو يستقبل صلاته. اهـ[(١)]

٢١٦ **عن ابن جريج قال:** قلت **لعطاء**: دعاء أهل مكة بعدما يفرغون من الوتر من شهر رمضان؟ قال: بدعة، قال: قد أدركت الناس وما يصنع ذلك بمكة حتىٰ أحدث حديثا. اهـ[(٢)]

هذا عند المخالف بدعة حسنة!

٢١٧ **عن عطاء** أنه كره أن يقبّل الرجل المقام أو يمسحه. اهـ[(٣)]

٢١٨ **عن وَهيب بن الورد** أن **عطاء** حضر حميد بن قيس يختم القرآن، «فلما بلغ حميد ﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾ كبر كلما ختم سورة، فقال لي عطاء: إن هذا لبدعة». اهـ[(٤)]

---

(١) رواه عبد الرزاق ٢٥٧١.

(٢) رواه عبد الرزاق ٥٠٠٠.

(٣) رواه الفاكهي في أخبار مكة ١٠٠٦.

(٤) الحديث طويل أنا اختصرته، علىٰ شرط هذا المختصر، رواه الفاكهي في أخبار مكة ١٧٤٥/١٧٤٦ من وجهين، كتبتهما في المنتخل، وهذه الرواية أصحهما. والله أعلم.

٢١٩ **عن ابن جريج قال:** قلت **لعطاء**: أتكتب عند كل سورة: خاتمة سورة كذا وفيها كذا وكذا آية؟ فنهىٰ عن ذلك وقال: بدعة!. اهـ[(١)]

٢٢٠ **عن ابن جريج عن عطاء** كره قراءة الصحف يوم الجمعة، فإن قرئت فلا تَكَلَّم، قال: وقراءة الصحف يوم الجمعة حدث أحدثوه. اهـ[(٢)]

٢٢١ **عن ابن جريج قال:** قلت **لعطاء**: قوله استغفروا له غفر الله لكم؟ قال: محدثة، وبلغني عن النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال لذي البجادين: **استغفروا له غفر الله لكم. اهـ**[(٣)] كره ما ليس عليه العمل، وهو ذاكرٌ الحديثَ في فضائل الأعمال.

٢٢٢ **عن ابن جريج قال:** قلت **لعطاء**: الذي أرىٰ الناس يدعون به في الخطبة يومئذ أبلغك عن النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو عمن بعد النبي عليه الصلاة والسلام؟ قال: لا إنما أحدث، إنما كانت الخطبة تذكيرا. اهـ[(٤)]

---

(١) رواه أبو بكر ابن أبي داود في المصاحف٣٥٥.
(٢) رواه عبد الرزاق ٥٤٤٥.
(٣) رواه عبد الرزاق ٦٢٣٩ وابن أبي شيبة ١١١٩٤.
(٤) رواه الشافعي في الأم١/٢٠٣ ورواه البيهقي في الكبرىٰ من طريق الشافعي في«باب ما يكره من الدعاء لأحد بعينه أو علىٰ أحد بعينه في الخطبة».

٢٢٣ **عن عطاء بن أبي رباح قال:** إنما أحدث الناس العمرة من بعد الحج من هلال المحرم في زمان عبد الملك بن مروان. اهـ[١]

هذا عطاء بن أبي رباح من فقهاء مكة أخذ العلم عن ابن عباس وجابر بن عبد الله وغيرهما.

٢٢٤ **عن عطاء** وسئل عن القراءة في الطواف فقال: هو محدث. اهـ[٢] يريد إظهار القراءة، أما أن يقرأ امرؤ في نفسه سرا فلم ير به بأسا. بينته في المنتخل.

٢٢٥ **عن عروة بن الزبير** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنه كان يكره القراءة في الطواف. اهـ[٣]

٢٢٦ **عن ابن أبي نجيح** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ سئل عن القراءة في الطواف فقال: أحدثه الناس. اهـ[٤]

٢٢٧ **عن الحسن** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ **قال:** القراءة في الطواف محدث. اهـ[٥]

---

(١) رواه أبو زرعة الدمشقي في التاريخ ١/ ١١٢.
(٢) رواه عبد الرزاق ٩٧٨٤ وأبو الوليد الأزرقي في أخبار مكة ٢/ ١٢.
(٣) رواه ابن أبي شيبة ١٥٤٣٠.
(٤) رواه عبد الرزاق ٩٧٨٦.
(٥) رواه ابن أبي شيبة ١٥١٨٨.

وإنما ينكرون ما كان ظاهرا. ثم انظر أي شيء كرهوا؟ وهل كانوا يستحسنون البدع؟

٢٢٨ **عن الحسن** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كان يكره تعليق التمائم من القرآن وغيره. اهـ(١)

٢٢٩ **عن أبي عوانة قال:** سألت ابن عون عن الرجل يقول للرجل يوم العيد: تقبل الله منا ومنكم، قال: قال الحسن: محدث أو بدعة. اهـ(٢)

الحسن بن أبي الحسن من شيوخ أهل البصرة، أخذ العلم عن أنس وعن كبار التابعين بالمدينة والبصرة.

٢٣٠ **عن عطاء بن السائب قال:** قال **سعيد بن جبير** لرجل: ما الذي أحدثتم بعدي؟ قال: لم نحدث بعدك شيئا. قال: بلىٰ الأعمىٰ وابن الصيقل يغنيانكم بالقرآن. اهـ(٣)

٢٣١ **عن سعيد بن جبير** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كره رفع الصوت عند الجنازة وعند قراءة القرآن وعند القتال. اهـ(٤)

---

(١) رواه ابن أبي شيبة ٢٣٩٣٤.
(٢) رواه عفان بن مسلم في أحاديثه ١٠٦.
(٣) رواه ابن سعد ٩١٠١.
(٤) رواه وكيع في الزهد٢١٢.

٢٣٢ **عن بُكير بن عُتَيق قال:** كنت في جنازة فيها سعيد بن جبير فقال رجل: استغفروا له غفر الله لكم. قال **سعيد بن جبير**: لا غفر الله لك. اهـ[١]

٢٣٣ **عن أبي بشر قال:** سألت **سعيد بن جبير** عن القنوت فقال: بدعة. اهـ[٢]

٢٣٤ **عن عبد الله بن عثمان بن خثيم قال:** قلت **لسعيد بن جبير**: أقرأ خلف الإمام؟ قال: نعم، وإن سمعت قراءته، إنهم قد أحدثوا ما لم يكونوا يصنعونه، إن السلف كان إذا أم أحدهم الناس كبر ثم أنصت حتىٰ يظن أن من خلفه قد قرأ فاتحة الكتاب، ثم قرأ وأنصَتوا. اهـ[٣] فأنكر ترك السكوت وبين أنه آل إلىٰ مخالفة السنة.

٢٣٥ **عن أبي شهاب موسىٰ بن نافع الكوفي الأسدي قال:** ذكرت **لسعيد بن جبير**: إني تركت بالكوفة ناسًا يوترون قبل أن يناموا مخافة أن لا يستيقظوا للوتر، فيرزقهم الله قيامًا من الليل فيصلون شفعًا ما بدا لهم، ثم يعيدون وترهم. فقال: هذا من

---

(١) رواه ابن أبي شيبة ١١١٩٢.

(٢) رواه أبو جعفر الطبري في تهذيب الآثار ٢٧٣٦.

(٣) رواه البخاري في جزء القراءة ص١٧١.

البدع. إذا أنت أوترت قبل أن تنام ثم رزقك الله قيامًا بعد وترك، فصل شفعًا ما بدا لك، ولا تعد وترك واكتف بالذي كان. اهـ(١)

انظر كل ما أنكره سعيد مما هو عند المخالف بدعة حسنة! أفما كان يقدر لو جاز أن يستحسن من عموم بعضٍ ذلك؟ وسعيد ثمرة تأصيل ابن عباس وغيره من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢٣٦ **عن إبراهيم قال:** سجدة الشكر بدعة. اهـ(٢)

٢٣٧ **عن إبراهيم قال:** القراءة في الطواف بدعة. اهـ(٣)

٢٣٨ **عن إبراهيم قال:** القيام عند القبر وهو يسوىٰ بدعة. اهـ(٤)

٢٣٩ **عن إبراهيم قال:** الركعتان قبل المغرب بدعة. اهـ(٥)

٢٤٠ **عن شعبة قال:** قلت لمغيرة: كان **إبراهيم** يكره إذا انصرف أن يقوم مستقبل القبلة يرفع يديه؟ قال: نعم. اهـ(٦)

٢٤١ **عن مغيرة قال:** كان رجل يمشي خلف الجنازة ويقرأ سورة الواقعة فسئل **إبراهيم** عن ذلك فكرهه. اهـ(٧)

(١) رواه أبو نعيم في الحلية٢/ ٢٠٨.
(٢) رواه ابن أبي شيبة ٨٤٢٣.
(٣) رواه أبو الوليد الأزرقي في أخبار مكة ٢/ ١١.
(٤) رواه ابن الجعد ١٧٤٧.
(٥) رواه الطحاوي في مشكل الآثار ١٤/ ١٢٣.
(٦) رواه ابن أبي شيبة ٢٩٦٩٤.
(٧) رواه ابن أبي شيبة ١١٣٥٠.

٢٤٢ **عن إبراهيم قال:** كان يكره أن يتبع الرجل الجنازة يقول: استغفروا له غفر الله لكم. اهـ[١]

٢٤٣ **عن الأعمش قال:** سئل **إبراهيم** عن الإمام إذا سلم فيقول: صلىٰ الله علىٰ محمد ولا إله إلا الله فقال: ما كان من قبلهم يصنع هكذا. اهـ[٢]

٢٤٤ **عن إبراهيم قال:** لا يحج أحد عن أحد. اهـ[٣]

فكره ما لا يغيب عنه العموم لو كان يصح به الاستدلال.

٢٤٥ **عن ابن عون قال:** شهدت **إبراهيم النخعي** سئل عن اجتماع الناس عشية عرفة فكرهه وقال: محدث. اهـ[٤]

٢٤٦ **عن إبراهيم قال:** جهر الإمام بـ (بسم الله الرحمن الرحيم) بدعة. اهـ[٥]

٢٤٧ **عن خلف بن حوشب قال:** كان جوَّابٌ يرتعد عند الذكر إذا سمعه، فقال **إبراهيم النخعي**: لئن كنت تملكه ما أبالي أن

---

(١) رواه ابن أبي شيبة ١١١٩١.
(٢) رواه ابن أبي شيبة ٣١٢٢.
(٣) رواه ابن أبي شيبة ١٥٣٥٤.
(٤) رواه ابن وضاح ١٦.
(٥) رواه ابن أبي شيبة ٤١٦١.

لا أعتد بك، ولئن كنت لا تملكه لقد خالفت من هو خير منك. اهـ[(١)]

فلم يقبل منه دعوىٰ حالٍ ووَجدٍ لم يكن، ورآه خلافا.

٢٤٨ **عن مغيرة قال:** قلت **لإبراهيم**: أصلي بالنهار في مسجد قومي فأرفع صوتي؟ قال: ذلك بدعة. اهـ[(٢)]

٢٤٩ **عن إبراهيم قال:** في اجتماع الناس في المساجد يوم عرفة: محدث. اهـ[(٣)]

فهذا إبراهيم فقيه الكوفة زمان التابعين، أخذ العلم عن عمومته عن عبد الله بن مسعود.

٢٥٠ **عن شعبة قال:** سألت **الحكم وحمادا** عن اجتماع الناس يوم عرفة في المساجد فقالا: هو محدث. اهـ[(٤)]

٢٥١ **عن شعبة قال:** سألت **الحكم وحمادا** عن التكبير أيام العشر؟ فقالا: محدث. اهـ[(٥)]

---

(١) رواه يعقوب الفسوي في المعرفة والتاريخ ٢/ ٣٣٤.
(٢) نقله البوصيري في إتحاف الخيرة عن مسدد في مسنده ١٧٠٢.
(٣) رواه ابن الجعد ٢٧٨.
(٤) رواه ابن الجعد ٢٧٧.
(٥) رواه ابن أبي شيبة ١٤١١٢.

هؤلاء فقهاء الكوفة أخذوا العلم عن أصحاب ابن مسعود وغيرهم. وهم كانوا أعلم بالعموم من المستحسنين للبدع، ثم لم يقولوا: نعمت البدعة.

٢٥٢ **عن محمد بن سيرين قال:** السجود علىٰ الوسادة محدث. اهـ[(١)]

٢٥٣ **عن محمد قال:** الأذان في العيد محدث. اهـ[(٢)]

٢٥٤ **عن محمد قال:** كانوا يرون هذه الألحان في القرآن محدثة. اهـ[(٣)]

محمد بن سيرين من فقهاء البصرة وعلمائها أخذ عن مولاه أنس بن مالك وزيد بن ثابت وغيرهم وتأدب بأصحاب عبد الله..

٢٥٥ **عن أبي البختري قال:** إن **عَبِيدة** لآخذ بيدي إذ سمع صوت المصعب بن الزبير وهو يقول: لا إله إلا الله والله أكبر، مستقبل القبلة بعدما سلم من الصلاة، فقال عبيدة: ما له قاتله الله نعارٌ بالبدع!؟ اهـ[(٤)]

---

(١) رواه ابن أبي شيبة ٢٨٠٨.
(٢) رواه ابن أبي شيبة ٥٦٦٣.
(٣) رواه الدارمي ٣٤٩٨ وابن وضاح ٤٩ بنحوه.
(٤) رواه عبد الرزاق ٣٢٢٦ وابن أبي شيبة ٣١١٩.

عبيدة بن عمرو السلماني تفقه علىٰ علي وابن مسعود من علماء الكوفة وغيرهم .. ومصعب بن الزبير فعل ذلك لأنه رأىٰ العمل عليه كما جاء:

٢٥٦ **عن يحيىٰ بن سعيد قال:** ذكرت للقاسم أن رجلا من أهل اليمن ذكر لي: أن الناس كانوا إذا سلم الإمام من صلاة المكتوبة كبروا ثلاث تكبيرات، أو تهليلات، فقال القاسم: والله إن كان ابن الزبير ليصنع ذلك. اهـ[(١)] وقد أحسن من انتهىٰ إلىٰ ما سمع. فانظر إلىٰ طريقة استدلال عبيدة ومصعب لتعلم كيف كانوا يعملون.

٢٥٧ **عن أبي البختري في قول الإمام إذا سلم:** صلىٰ الله علىٰ محمد ولا إله إلا الله. قال: «هذه بدعة». اهـ[(٢)]

٢٥٨ **عن مجاهد** أنه سمع رجلا يرفع صوته بالدعاء فرماه بالحصىٰ. اهـ[(٣)]

٢٥٩ **عن مجاهد قال:** لا تصوموا شهرا كله تضاهون به شهر رمضان، ولا تصوموا يوما واحدا من الجمعة فتتخذونه عيدا، إلا

(١) رواه ابن أبي شيبة ٣١٢١.
(٢) رواه ابن أبي شيبة ٣١٢٣.
(٣) رواه وكيع في الزهد ٣٤٠.

أن تصوموا قبله، أو بعده يوما. اهـ[١] قوله «من الجمعة» أي من الأسبوع.

٢٦٠ **عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال:** سمعته ورأىٰ رجلا يلتفت إلىٰ الكعبة عند باب المسجد فنهاه وقال: اليهود يفعلون هذا. اهـ[٢]

٢٦١ **عن مجاهد** أنه كره زيارته أيام التشريق، يعني بعد الواجب. اهـ[٣]

كره زيارة البيت أيام التشريق وهو عمل خير في الظاهر يمكن أن يستدل له بعمومات قريبة لا تعزب عنه. وقد ورث العلم عن ابن عباس بمكة وعن ابن عمر وغيرهما من فقهاء الصحابة.

٢٦٢ **عن مكحول** أنه كان يكره القنوت يوم الجمعة. اهـ[٤]

مكحول من فقهاء الشام تفقه علىٰ علماء التابعين بالشام ومصر والعراق والمدينة.

---

(١) رواه ابن أبي شيبة ٩٣٥٠.
(٢) رواه ابن أبي شيبة ١٣٧١٣ في باب الرجل يلتفت إلىٰ البيت ينظر إليه إذا أراد أن يخرج، من كره، من كتاب الحج..
(٣) رواه ابن أبي شيبة ١٤٤٩١.
(٤) رواه ابن أبي شيبة ٥٤١٣.

٢٦٣ **عن أيوب عن أبي قلابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** كنا في جنازة فرفع ناس من القصاص أصواتهم فقال **أبو قلابة**: كانوا يعظمون الميت بالسكينة. اهـ[(١)]

لم يقل إن القصاص يعينون بالموعظة علىٰ تحصيل السكينة والاعتبار، ولم يستحسنها أبو قلابة لأنها محدثة.

٢٦٤ **عن أبي قلابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** والله إن قيامهم علىٰ القبر لبدعة حتىٰ توضع في قبرها إذا صلي عليها. اهـ[(٢)]

أبو قلابة الجرمي من فقهاء البصرة أخذ العلم عن أنس وغيره.

٢٦٥ **عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل** أنه سمع **عروة** يقول لسليمان بن يسار ورآه قائما ينتظر أن توضع الجنازة: ما يقيمك يا أبا يسار!؟ قال: الذي يحدث أبو سعيد الخدري فيها[(٣)]، فقال له عروة: أما والله إنك لتعلم أنها لمن المحدثات. اهـ[(٤)]

وقد تقدم إنكاره القراءة في الطواف علىٰ من أحدثها. وقد

(١) رواه ابن أبي شيبة ١١٢٠٠.
(٢) رواه عبد الرزاق ٦٣١٨ وابن أبي شيبة ١١٨٨٢.
(٣) يريد حديثه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا رأيتم الجنازة فقوموا**» خ١٣١٠/ م٩٠٩ وقد عمل به طائفة من الصحابة كأبي سعيد.
(٤) رواه الطبري في تهذيب الآثار ٨١٧.

تفقه علىٰ خالته عائشة زوج رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وزيد بن ثابت وغيرهم من علماء الصحابة وهو أحد الفقهاء السبعة بالمدينة.

٢٦٦ **عن قتادة قال ثنا مطرف قال:** كنا نأتي زيد بن صوحان وكان يقول: يا عباد الله أكرموا وأجملوا فإنما وسيلة العباد إلىٰ الله بخصلتين الخوف والطمع. فأتيته ذات يوم وقد كتبوا كتابا فنسقوا كلاما من هذا النحو: إن الله ربنا ومحمد نبينا والقرآن إمامنا ومن كان معنا كُنَّا وكنا له، ومن خالفنا كانت يدنا عليه وكُنَّا وكنا. قال: فجعل يعرض الكتاب عليهم رجلًا رجلا فيقولون: أقررت يا فلان؟ حتىٰ انتهوا إلي فقالوا: أقررت يا غلام؟ قلت: لا! قال: لا تعجلوا علىٰ الغلام. ما تقول يا غلام؟! قال: قلت إن الله قد أخذ علي عهدا في كتابه فلن أحدث عهدا سوىٰ العهد الذي أخذه الله عَزَّوَجَلَّ علي. قال: فرجع القوم من عند آخرهم ما أقر به أحد منهم. قال: قلت لمطرف: كم كنتم؟ قال: زهاء ثلاثين رجلا. اهـ[(١)]

مطرف بن عبد الله أخذ العلم عن عمران بن حصين وعمار بن ياسر وغيرهم.

(١) رواه أبو نعيم في الحلية ٢/ ٢٠٤.

٢٦٧ **عن قتادة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:** إذا قرئت الصحف يوم الجمعة فلا تكلم أحدا، إن أحدثوا فلا تحدث. اهـ(١)

أي أن السنة أن تُقْبِلَ علىٰ الذكر في نفسك، فلا تُحْدث شيئا كما أحدثوا. فلم يأمره بالإقبال عليها كما تقدم عن عطاء. وقد أخذ العلم عن أنس صاحب النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وعن فقهاء التابعين بالبصرة والمدينة.

٢٦٨ **عن معاوية بن قرة قال:** كنا إذا رأينا الرجل يقص قلنا: هذا صاحب بدعة. اهـ(٢)

قاله لأن ترتيب القصص لم يره من عمل من مضىٰ. وقد أخذ العلم عن أبيه قرة بن إياس وأنس بن مالك وعبد الله بن مغفل وغيرهم من فقهاء البصرة.

٢٦٩ **عن همام بن الحارث التيمي قال:** لما قص إبراهيم التيمي أخرجه أبوه من داره وقال: ما هذا الذي أحدثت!؟. اهـ(٣)

والد إبراهيم هو **يزيد بن شريك التيمي** أخذ عن علي وابن مسعود وحذيفة وغيرهم.

---

(١) رواه عبد الرزاق ٥٤٤٤.
(٢) رواه ابن وضاح ٤٨.
(٣) رواه ابن وضاح ٥١.

٢٧٠ **عن ابن أبي نجيح قال:** سألت **سالم بن عبد الله** هل كان عمر بن الخطاب يقنت في الصبح؟ قال: لا، إنما هو شيء أحدثه الناس بعد. اهـ(١)

٢٧١ **عن أبي حفص المدني مولىٰ غفرة قال:** اجتمع الناس يوم عرفة في مسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدعون بعد العصر، فخرج **نافع** مولىٰ ابن عمر من دار آل عمر فقال: أيها الناس إن الذي أنتم عليه بدعة وليست بسنة، إنا أدركنا الناس ولا يصنعون مثل هذا، ثم رجع فلم يجلس، ثم خرج الثانية ففعل مثلها. ثم رجع. اهـ(٢)

سالم ونافع أعلم الناس بعبد الله بن عمر، أخذوا عنه الفقه والعلم.

٢٧٢ **عن معمر عن الزهري قال:** سألته عن رفع اليدين في يوم الجمعة فقال: حدث، وأول من أحدثه عبد الملك. اهـ(٣)

هذا ابن شهاب من فقهاء المدينة والشام وعاء السنة والحديث، تفقه بكبار التابعين بالمدينة.

(١) رواه عبد الرزاق ٤٩٦٩.
(٢) رواه ابن وضاح ١١٥.
(٣) رواه عبد الرزاق ٥٢٧٨ وابن أبي شيبة ٥٤٩١.

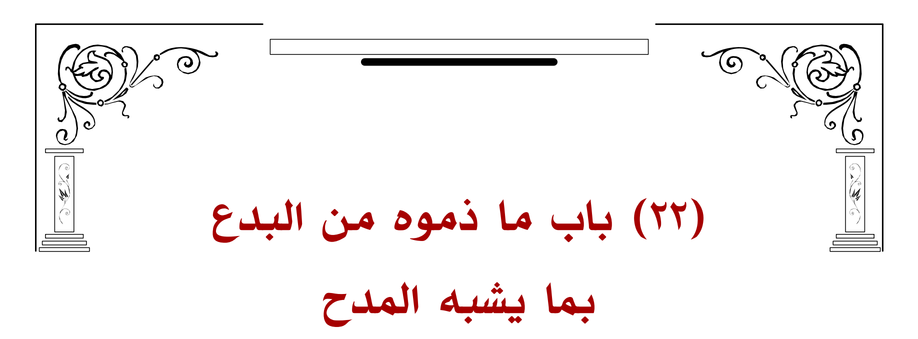
وهؤلاء أصحاب النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابهم علىٰ اختلاف أمصارهم وطبقاتهم تشابهت أصولهم في النظر. فأصحاب ابن مسعود بالعراق كالأسود وعبيدة طريقتهم كطريقة أصحاب ابن عباس بعد بمكة مثل عطاء وسعيد بن جبير، وأهلُ المدينة الذين أخذوا عن الكبار مثل ابن المسيب، وأهلُ الشام كمكحول، وأهل البصرة كبارهم وصغارهم .. كانوا يلاحظون معان مشتركة يصدرون عنها. فتدبر.

ومجموع فتاواهم يورث «القطع» بأن المحدث المستنكر عندهم ما لم يكن في العمل العتيق، وأنه لا يستحسن من العمومات. وإنكارهم العمل لأنه محدث يتضمن أمرين:

الإخبار بأنه لم يكن.

والحكم بأنه لا يشرع.





(٢٢) باب ما ذموه من البدع بما يشبه المدح

ويذكر عن غضيف بن الحارث أنه كره رفع الأيدي بالدعاء يوم الجمعة والقصصَ بعد الصبح والعصر وقال: «أما إنهما أمثل بدعتكم عندي»[١]

٢٧٣ **عن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ قال:** ما ابتدعوا بدعة أحب إلي من التثويب في الصلاة. اهـ[٢]

معناه أن سائر ما ابتدعوا هذه أحسنها، أي أخفها، إذ أخف دركات البدع الكراهة علىٰ قول طائفة من أهل العلم، والمكروه أحسن من المحرم[٣]..

(١) رواه أحمد١٧٠١١ بسند ضعيف.

(٢) رواه أبو نعيم الفضل بن دكين في كتاب الصلاة ٢٥٥ وابن أبي شيبة ٢١٨٣.

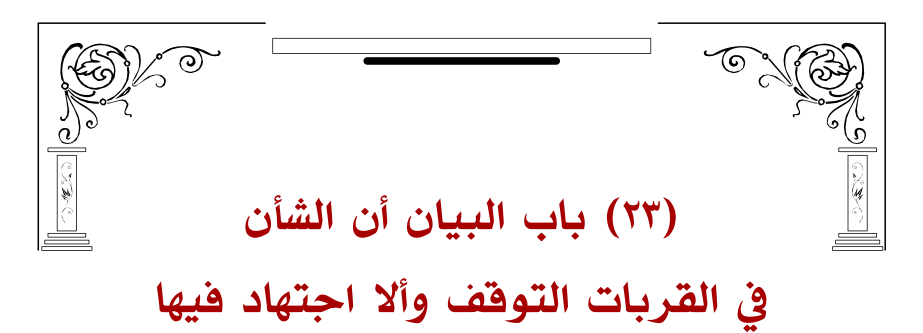
(٣) وقد نقل الترمذي عن إسحاق قوله: «التثويب المكروه هو شيء أحدثه الناس بعد النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أذن المؤذن فاستبطأ القوم قال بين الأذان والإقامة قد قامت الصلاة حي علىٰ الصلاة حي علىٰ الفلاح. قال الترمذي: وهذا الذي قال إسحاق هو التثويب الذي قد كرهه أهل العلم =

٢٧٤ **عن ابن فضيل قال:** سمعت **ابن شبرمة** سئل عن التثويب في العشاء قال: هو أحسن ما ابتدعوا. اهـ[(١)] أي أهون ما ابتدعوا. فهذا تعريض لا استحسان يدل علىٰ أن هذه البدعة أخف ما أحدثوا لا أنها مستحبة أصالة. والله أعلم.



= والذي أحدثوه بعد النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. اهـ ذكره تحت حديث عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ (١٩٨») عن بلال قال: قال لي رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **لا تثوبن في شيء من الصلوات إلا في صلاة الفجر.**

(١) رواه وكيعٌ القاضي في أخبار القضاة ٣/ ٨٥.



(٢٣) باب البيان أن الشأن في القربات التوقف وألا اجتهاد فيها

وقول الله تعالىٰ: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ﴾ ويروىٰ أن أبان بن سعيد قال لعثمان في الحديبية: يا ابن عم طف بالبيت قال: إنا لا نصنع شيئا حتىٰ يصنع صاحبنا ونتبع أثره. اهـ[١] وكان أصحاب النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ ينكرون منها ما لم يعلموا. وقال زيد العمي عن أبي العالية: اجتمع ثلاثون من أصحاب النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ فقالوا: أما ما جهر فيه رسول الله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ بالقراءة فقد علمناه، وما لا يجهر فيه فلا نقيس بما يجهر به[٢].

٢٧٥ **عن زيد بن ثابت الأنصاري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ قال:** أرسل إلي **أبو بكر** مقتل أهل اليمامة، وعنده **عمر**، فقال أبو بكر: إن عمر أتاني فقال: إن القتل قد استحر يوم اليمامة بالناس وإني أخشىٰ أن يستحر القتل بالقراء في المواطن، فيذهب كثير من القرآن، إلا أن

(١) رواه ابن سعد ١٣٣٦.

(٢) رواه أحمد ٢٣١٤٦.

تجمعوه، وإني لأرىٰ أن تجمع القرآن. قال أبو بكر: قلت لعمر: كيف أفعل شيئا لم يفعله رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: هو والله خير، فلم يزل عمر يراجعني فيه حتىٰ شرح الله لذلك صدري، ورأيت الذي رأىٰ عمر، قال زيد بن ثابت: وعمر عنده جالس لا يتكلم، فقال أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل ولا نتهمك، كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ، فتَتَبّعِ القرآن فاجمعه. فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي مما أمرني به من جمع القرآن. قلت: كيف تفعلان شيئا لم يفعله رسول الله ﷺ؟ فقال أبو بكر: هو والله خير، فلم أزل أراجعه حتىٰ شرح الله صدري للذي شرح الله له صدر أبي بكر وعمر. الحديث[1].

توقفهم أولًا دليل علىٰ أن ما يكون من التعبد الشأن فيه التوقف حتىٰ يستبين الإذن فيه.

٢٧٦ **عن زيد بن أسلم عن أبيه** أن **عمر بن الخطاب** رضي الله عنه قال للركن: أما والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي ﷺ استلمك ما استلمتك، فاستلمه. ثم قال: فما لنا وللرمَل، إنما كنا راءَينا به المشركين

(١) رواه البخاري ٤٦٧٩.

وقد أهلكهم الله. ثم قال: شيء صنعه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلا نحب أن نتركه. اهـ[(١)]

٢٧٧ **عن سعيد بن المسيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** لما صدر **عمر بن الخطاب** من منىٰ أَنَاخَ بالأَبْطح ثم كَوَّمَ كَوْمَةً بَطْحَاءَ ثم طرح عليها رداءه واستلقىٰ ثم مد يديه إلىٰ السمَاء فقال: اللهم كبرتْ سني وضعفت قوتي وانتشرت رعيتي فاقبضني إليك غير مضيع ولا مفرط. ثم قدم المدينة فخطب الناس فقال: أيها الناسُ قد سُنَّتْ لكم السُّنَن وفرِضَتْ لكم الفرائض وتُرِكْتُمْ علىٰ الواضحة إلا أَنْ تَضِلُّوا بالناس يمينا وشمالا، وضرب بإحدىٰ يديه علىٰ الأخرىٰ. الحديث[(٢)]. كلامه يدل علىٰ أنهم لا يحتاجون بعد السنن المقررة إلىٰ غير ما كان.

٢٧٨ **عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولىٰ بالمسح من أعلاه، وقد رأيت رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يمسح علىٰ ظاهر خفّيه. اهـ[(٣)]

٢٧٩ **عن زر بن حبيش عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتي بالبراق وهو دابة أبيض طويل يضع

---

(١) رواه البخاري ١٦٠٥.

(٢) رواه مالك ٣٠٤٤ وقد تقدم.

(٣) رواه أحمد ١٢٦٤ وأبو داود ١٦٢.

حافره عند منتهىٰ طرفه قال: فلم يزايل ظهره هو وجبريل حتىٰ أتيا بيت المقدس، وفتحت لهما أبواب السماء ورأيا الجنة والنار. قال: وقال حذيفة: ولم يصل في بيت المقدس. قال: زر فقلت: بلىٰ قد صلىٰ! قال حذيفة: ما اسمك يا أصلع؟ فإني أعرف وجهك ولا أدري ما اسمك. قال: قلت أنا زر بن حبيش قال: وما يدريك؟ وهل تجده صلىٰ؟ قال: قلت لقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿سُبْحَانَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ﴾ الآية قال وهل تجده صلىٰ؟ فلو صلىٰ فيه صلينا فيه كما نصلي في المسجد الحرام. اهـ[1] فبين أن الصحابة لم يتخذوها سنة لأن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لم يسنها بعمله.

٢٨٠ **عن معاذة** رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا **قالت:** سألت **عائشة** فقلت: ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟! فقالت: أحرورية أنت؟! قلت: لست بحرورية ولكني أسأل. قالت: كان يصيبنا ذلك، فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة. اهـ[2]

فتوقفن عن هذه العبادة لما لم يؤمرن بها. ولم يعملن بالأمر الأول ولا بعموم ولا قياس. وبهذا الأثر استُدل علىٰ أن القضاء يحتاج إلىٰ أمر جديد وهو معنىٰ صحيح شاهد لما نحن فيه.

(١) رواه أحمد ٢٣٣٩١ وابن حبان ٤٥ بلفظ: ولو صلىٰ فيه لكانت سنة..
(٢) رواه البخاري ٣١٥ ومسلم ٣٣٥.

٢٨١ **عن نسير بن ذعلوق** أن **ابن الزبير** رأىٰ الناس يمسحون المقام فنهاهم وقال: إنكم لم تؤمروا بالمسح، وقال: إنما أمرتم بالصلاة. اهـ[(١)]

٢٨٢ **عن أبي وائل قال:** قال **سهل بن حُنَيف**: يا أيها الناس اتَّهموا رأيكم علىٰ دينكم! لقد رأيتُني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن أرد أمر رسول الله ﷺ لرددته، وما وضعنا سيوفنا علىٰ عواتقنا إلىٰ أمر يُفظعنا إلا أسهلن بنا إلىٰ أمر نعرفه غير هذا الأمر. اهـ[(٢)] فحذر سهل من إعمال الرأي في الدين.

٢٨٣ **عن إبراهيم قال:** جاء ربيع بن خثيم إلىٰ **علقمة** يستشيره أن يزيد فيها -يريد ألفاظ التشهد- ومغفرته، قال علقمة: إنما ننتهي إلىٰ ما علمناه. اهـ[(٣)] فتوقف علقمة عن العمل بغير ما عُلِّم.

٢٨٤ **عن ابن سيرين قال:** أول من قاس إبليس، وإنما عبدت الشمس والقمر بالمقاييس. اهـ[(٤)] والمعنىٰ أنهم أحدثوا عبادة بالقياس فضلوا. فلا قياس في إثبات عبادة.

---

(١) رواه عبد الرزاق ٨٩٨٩.
(٢) رواه البخاري ٧٣٠٨.
(٣) رواه عبد الرزاق ٣٠٦٢.
(٤) رواه ابن أبي شيبة ٣٥٧٩٥.

٢٨٥ **عن سليمان التيمي قال:** قيل **لأَبي قلابة**: الحائض تسمع الأذان فَتَوَضَّأُ وَتُكَبِّرُ وَتُسَبِّحُ؟ قال: قد سألنا عن ذلك فما وجدنا له أصلا. اهـ[١] أي أصلا في العمل لا العموم[٢]، ولو كان العموم كافيا، أو كان معنىٰ الباب غير معتبر، لما توقف أبو قلابة ولما بحث عن الدليل، ولاكتفىٰ بالعموم كما يفعل المتأخرون.

وفي الباب غير هذا من الآثار .. ويشهد لها كل النقول في الباب قبله وما يأتي.



(١) رواه ابن أبي شيبة ٧٣٤٤.
(٢) هذا يشبه ما روىٰ ابن جرير في التفسير ٤٨٠٧ بسند صحيح عن أبي حريز أنه سأل عكرمة هل كان للخلع أصل؟ قال: كان ابن عباس يقول: إن أول خلع كان في الإسلام أخت عبد الله بن أبي. فذكر الحديث. فسأل عن الأصل في العمل، وهم يعلمون أن الخلع ثابت في القرآن. فالأصل عند السلف هو العمل لا كما يتوهم المتأخرون.



(٢٤) باب ما يستدل به على أن ألفاظ الذكر الراتب تعبد لا تصرف فيه

٢٨٦ **عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع علىٰ شقك الأيمن ثم قل: اللهم أسلمت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك لا ملجأ ولا منجىٰ منك إلا إليك. اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك الذي أرسلت. فإن مت من ليلتك فأنت علىٰ الفطرة واجعلهن آخر ما تتكلم به.** قال فرددتها علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلما بلغت: اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت قلت: ورسولك، قال: **لا، ونبيك الذي أرسلت.** اهـ(١)

٢٨٧ **عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال:** كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن. اهـ(٢)

---

(١) رواه البخاري ٢٤٤ ومسلم ٧٠٥٧.

(٢) رواه مسلم ٩٣٠.

٢٨٨ **عن المسيب بن رافع** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** كان **عبد الله بن مسعود** يعلم رجلا التشهد، فقال عبد الله أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، فقال الرجل: وحده لا شريك له فقال عبد الله: هو كذلك ولكن ننتهي إلىٰ ما علمنا. اهـ(١)

٢٨٩ **عن الأسود قال:** كان **عبد الله** يعلمنا التشهد في الصلاة، كما يعلمنا السورة من القرآن، يأخذ علينا الألف والواو. اهـ(٢)

٢٩٠ **عن نافع** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رجلا عطس إلىٰ جنب **ابن عمر** فقال: الحمد لله والسلام علىٰ رسول الله. قال ابن عمر: وأنا أقول الحمد لله والسلام علىٰ رسول الله، وليس هكذا علمنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، علمنا أن نقول: الحمد لله علىٰ كل حال. اهـ(٣)

٢٩١ **عن أبي العالية قال:** سمع ابن عباس رجلا يصلي، فلما قعد يتشهد قال: الحمد لله، التحيات لله، قال: فقال **ابن عباس:**

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط٢٦٩٠.
(٢) رواه ابن أبي شيبة ٣٠٢٤.
(٣) رواه الترمذي ٢٧٣٨ تقدم ذكره.

وهو ينتهره، الحمد لله؟! إذا قعدت فابدأ بالتشهد: بالتحيات لله!اهـ(١)

٢٩٢ **عن محمد بن عمرو بن عطاء أنه قال:** كنت جالسا عند عبد الله بن عباس، فدخل عليه رجل من أهل اليمن فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ثم زاد شيئا مع ذلك أيضا، قال **ابن عباس** وهو يومئذ قد ذهب بصره: مَن هذا؟! قالوا: هذا اليماني الذي يغشاك. فعرَّفوه إياه، قال فقال ابن عباس: إن السلام انتهىٰ إلىٰ البركة. اهـ(٢)

٢٩٣ **عن طلحة بن مصرف قال:** زاد ربيع بن خيثم في التشهد بركاته ومغفرته، فقال **علقمة** نقف حيث علمنا: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. اهـ(٣)

٢٩٤ **عن أبي إسحاق قال:** أتيت الأسود بن يزيد فقلت: إن أبا الأحوص قد زاد في خطبة الصلوات: «والمباركات» قال: فأته فقل له: إن **الأسود** ينهاك ويقول لك: إن علقمة بن قيس تعلمهن

(١) رواه ابن أبي شيبة ٣٠٢٥ تقدم.
(٢) رواه مالك ٣٥٢٥.
(٣) رواه الطبراني ٩٩٢٧.

من عبد الله كما يتعلم السورة من القرآن، عدهن عبد الله في يده. اهـ[(١)]

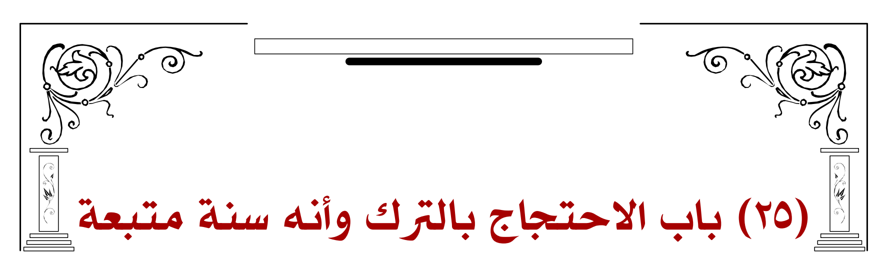
٢٩٥ **عن الأعمش عن إبراهيم قال:** كان يأخذ علينا الواو في التشهد، الصلوات والطيبات. اهـ[(٢)]

الأمر عندهم في الذكر الراتب ألا يُتصرف فيه بزيادة تستحسن، فكيف بمن أحدث زيادة في الأذان والتشهد وزعم أنه يجري علىٰ سَنن الأولين..



(١) رواه الطحاوي ١٥٨٢.

(٢) رواه ابن أبي شيبة ٣٠٢٦.



(٢٥) باب الاحتجاج بالترك وأنه سنة متبعة

وقول الله تعالىٰ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ فدخل فيه التأسي به في ترك ما ترك. وكان الصحابة ينقلون تروك النبي كما ينقلون سائر السنن.

٢٩٦ **عن أبي وائل قال:** جلست إلىٰ شَيْبَة في هذا المسجد، قال: جلس إليَّ **عمر** في مجلسك هذا، فقال: هممت أن لا أدع فيها صفراء ولا بيضاء إلا قسمتها بين المسلمين، قلت: ما أنت بفاعل، قال: لم؟ قلت: لم يفعله صاحباك، قال: هما المرآن يُقتدىٰ بهما. اهـ[1] أي يقتدىٰ بهما في الترك.

٢٩٧ **عن عبد الله بن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال:** قيل **لعمر**: ألا تستخلف؟ قال: إن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني أبو بكر، وإن أترك فقد ترك من هو خير مني رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ. فعرفت أنه حين ذكر رسولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ غير مستخلف. اهـ[2] فتأسىٰ بالترك.

---

(١) رواه البخاري ٧٢٧٥.

(٢) رواه البخاري ٧٢١٨ ومسلم ١٨٢٣.

٢٩٨ **عن حفص بن عاصم بن عمر قال**: صحبت **ابن عمر** في طريق مكة، قال: فصلىٰ لنا الظهر ركعتين -إلىٰ قوله- فرأىٰ ناسا قياما فقال: ما يصنع هؤلاء؟ قلت: يُسَبحون، قال: لو كنت مسبحا لأتممت صلاتي. يا ابن أخي إني صحبت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في السفر فلم يزد علىٰ ركعتين حتىٰ قبضه الله، وصحبت أبا بكر فلم يزد علىٰ ركعتين حتىٰ قبضه الله، وصحبت عمر فلم يزد علىٰ ركعتين حتىٰ قبضه الله، ثم صحبت عثمان فلم يزد علىٰ ركعتين حتىٰ قبضه الله. وقد قال الله: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. اهـ[(١)] فاحتج بالترك واستدل له بالآية.

٢٩٩ **عن حكيم بن أبي حرَّة الأسلمي** أنه سمع **عبد الله بن عمر** سئل عن رجل نذر أن لا يأتي عليه يوم إلا صام، فوافق يوم أضحىٰ أو فطر، فقال: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ لم يكن يصوم يوم الأضحىٰ والفطر ولا يرىٰ صيامهما. اهـ[(٢)] أي أسوة في الترك.

---

(١) رواه مسلم ٦٨٩.

(٢) رواه البخاري ٦٧٠٥.

٣٠٠ **عن أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:** كنت أنا و**أبَي بن كعب** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وأبو طلحة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ جلوسا فأكلنا لحما وخبزا ثم دعوت بوَضوء فقالا: لِمَ تتوضأ!؟ فقلت: لهذا الطعام الذي أكلنا. فقال: أتتوضأ من الطيبات؟ لم يتوضأ منه من هو خير منك. اهـ[(١)]

٣٠١ **عن أبي بكرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ** أنه رأىٰ ناسا يصلون صلاة الضحىٰ فقال: أما إنهم يصلون صلاة ما صلاها رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ولا عامة أصحابه. اهـ[(٢)]

٣٠٢ **عن عَبَّاد بن عبد الله بن الزبير** أن **عائشة وبعض أزواج النبي** صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ورضي عنهن أمرن بجنازة سعد بن مالك أن يُمرَّ بها عليهن فمُرَّ به في المسجد فجعل يوقف علىٰ الحُجَر فيصلين عليه، ثم بلغ عائشةَ أن بعض الناس عاب ذلك وقال: هذه بدعة ما كانت الجنازة تدخل المسجد! فقالت: ما أسرع الناس إلىٰ أن يعيبوا ما لا علم لهم به. عابوا علينا أن دعونا بجنازة سعد تدخل المسجد؟ وما صلىٰ رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ علىٰ سهيل بن بيضاء إلا في جوف المسجد. اهـ[(٣)] فاحتج المنكِر بالترك وأثبتت

---

(١) رواه أحمد ٢١١٨٠ وغيره.

(٢) رواه الدارمي ١٤٥٩.

(٣) رواه مسلم ٢٢٩٧ والبيهقي ٧٢٨٦ واللفظ له.

أم المؤمنين شرعيتها بالعمل، كان هذا زمان معاوية بن أبي سفيان.

٣٠٣ **عن عطاء أن ابن عباس** أرسل إلىٰ ابن الزبير أول ما بويع له أنه لم يكن يؤذَّن للصلاة يوم الفطر فلا تؤذن لها قال: فلم يؤذن لها ابن الزبير يومه. اهـ[(١)] فمنع من الأذان لأجل الترك.

٣٠٤ **عن طاووس قال:** لما أراد ابن الزبير أن يخرج السقاية من المسجد قال له **ابن عباس**: ما اقتديت بِبِرٍّ من هو أبر منك، ولا بفجور من هو أفجر منك. اهـ[(٢)] أي اتركه كما تركوه. فأمره بالاقتداء بالترك.

٣٠٥ **عن الحسن** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في رجل تفوته الصلاة في مسجد قومه فيأْتي مسجدا آخر؟ فقال الحسن: ما رأينا المهاجرين يفعلون ذلك. اهـ[(٣)]

٣٠٦ **عن عبد الله بن الحارث بن نوفل قال:** سألت وحرصت علىٰ أن أجد أحدا من الناس يخبرني أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سبح سبحة الضحىٰ، فلم أجد أحدا يحدثني ذلك غير أن أم هانئ

---

(١) رواه مسلم ٨٦٦.
(٢) رواه عبد الرزاق ٩١٢٦.
(٣) رواه ابن أبي شيبة ٢٠٤٩.

بنت أبي طالب أخبرتني أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتىٰ بعد ما ارتفع النهار يوم الفتح، فأتي بثوب فستر عليه فاغتسل. ثم قام فركع ثماني ركعات، لا أدري أقيامه فيها أطول أم ركوعه أم سجوده، كل ذلك منه متقارب. قالت: فلم أره سبحها قبل ولا بعد. اهـ[1] قوله: سألت وحرصت دليل علىٰ أن الحجة والأصل عندهم العمل، وأن الترك معتبر، إذ لولا اعتباره لم يستشكل.

٣٠٧ **عن معمر عن الزهري كان يقول:** من أين أخذ الناس القنوت وتعجب، ويقول: إنما قنت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أياما ثم ترك ذلك. اهـ[2] فاعتبر بالترك واحتج بالعمل ولم يلتفت إلىٰ العمومات.

٣٠٨ **عن إسماعيل بن أبي خالد قال:** سمعت **عامرا** يقول: ما جاور أحد من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكان عامر يقول: ما الجوار؟. اهـ[3] يريد الجوار بمكة. فاحتج بالترك.

---

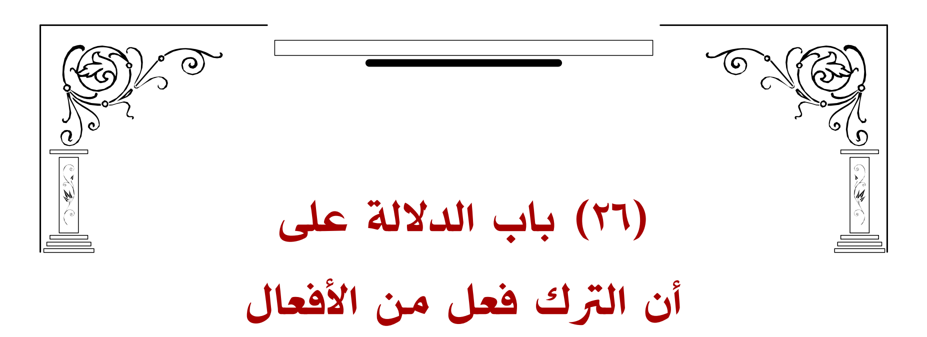
(١) رواه مسلم ١٧٠١.

(٢) رواه عبد الرزاق ٤٩٤٥.

(٣) رواه ابن أبي شيبة ١٣٤٦٤.

عامة ما جاء في باب ما أنكروه من البدع شاهد لهذا الباب، وإطباقهم علىٰ رد العمل لأجل الترك دليل آخر علىٰ صحة التوقف في القربات.





(٢٦) باب الدلالة على أن الترك فعل من الأفعال

وقول الله تعالىٰ: ﴿ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ فدخل فيه ترك المحرمات.

٣٠٩ **عن أبي هريرة** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **قال**: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر أمثالها إلىٰ سبعمائة ضعف. قال الله** عَزَّ وَجَلَّ: إلا الصوم، فإنه لي وأنا أجزي به، يدع **شهوته وطعامه من أجلي. الحديث**. وفي لفظ: «**يترك طعامه وشرابه وشهوته**»(١). فجعل الترك عملا.

٣١٠ **عن ابن عمر** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا **عن النبي** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: خرج ثلاثة يمشون فأصابهم المطر فدخلوا في غار في جبل فانحطت عليهم صخرة قال فقال بعضهم لبعض: ادعوا الله بأفضل عمل عملتموه، فاقتص الحديث، ثم قال: وقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أني أحب امرأة من بنات عمي كأشد ما يحب الرجل النساء

(١) رواه البخاري ١٨٩٤ ومسلم ١١٥١.

فقالت لا تنال ذلك منها حتىٰ تعطيها مائة دينار فسعيت حتىٰ جمعتها. فلما قعدت بين رجليها قالت: اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه! فقمت وتركتها. فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة. الحديث[١]. فسمىٰ الترك فعلا وعملا.

٣١١ **عن بريدة** أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلىٰ الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد ومسح علىٰ خفيه فقال له عمر: لقد صنعت اليوم شيئا لم تكن تصنعه قال: **عمدا صنعته يا عمر. اهـ**[٢] صنعت أي تركت الوضوء لكل صلاة.

٣١٢ **عن قيس بن أبي حازم قال:** دخل **أبو بكر** علىٰ امرأة من أحمس يقال لها زينب، فرآها لا تَكَلَّم، فقال: ما لها لا تكلم؟ قالوا: حجت مُصمِتَةً، قال لها: تكلمي فإن هذا لا يَحِل هذا من عمل الجاهلية! فتكلمت. الحديث. اهـ[٣] سمىٰ تركها الكلام عملا.

٣١٣ **عن عبيد بن جريج أنه قال لعبد اللهِ بن عمر:** يا أبا عبد الرحمن رأيتك تصنع أربعا لم أر أحدا من أصحابك

(١) رواه البخاري ٢١٠٢ ومسلم ٧١٢٥.
(٢) رواه مسلم ٢٧٧.
(٣) رواه البخاري ٣٨٣٤.

يصنعها! قال: وما هن يا ابن جريج؟ قال: رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين ورأيتك تلبس النعال السِّبْتِيَّة ورأيتك تصبغ بالصفرة، ورأيتك إذا كنت بمكة أهل الناس إذا رأوا الهلال ولم تهلل أنت حتىٰ يكون يوم الترويةِ. الحديث[(١)]. فاستفسر عن صنيعه: أنه ترك ذلك.

٣١٤ **عن ابن عمر** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أنه خرج في يوم عيد فلم يصل قبلها ولا بعدها. وذكر أن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فعله. اهـ[(٢)] فعله يعني ترك الصلاة قبلها وبعدها.

٣١٥ **عن عكرمة عن ابن عباس** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا **قال:** .. فانظر السجع من الدعاء فاجتنبه، فإني عهدت رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وأصحابه لا يفعلون إلا ذلك. يعني لا يفعلون إلا ذلك الاجتناب. اهـ[(٣)] فسمىٰ الاجتناب فعلا. والتفسير أظنه للبخاري.



(١) رواه البخاري ١٦٦ ومسلم ٢٨٧٥.
(٢) رواه الترمذي ٥٣٨ وابن أبي شيبة ٥٧٨٦.
(٣) رواه البخاري ٦٣٣٧.



(٢٧) باب الدلالة على أن الترك بيان نبوي وتشريع مقصود من حيث الجملة

وقال عمر بن عبد العزيز: فإنهم علىٰ علم وقفوا وببصر نافذ كَفُّوا. اهـ

٣١٦ **عن أبي هريرة** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **عن النبي** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **دعوني ما تركتكم، إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم علىٰ أنبيائهم. فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم. اهـ**(١)

فبين أن تركه من حيث الجملة مقصود لا نسيان، كما صرح صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مناسبات مثل ما روىٰ:

٣١٧ **عن بريدة بن الحصيب** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلىٰ الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد ومسح علىٰ خفيه فقال له عمر: لقد صنعت اليوم شيئا لم تكن تصنعه قال: **عمدا صنعته يا عمر. اهـ**(٢) فبين أنه ترك تجديد الوضوء لكل صلاة عمدا لبيان التشريع.

---

(١) رواه البخاري ٧٢٨٨ ومسلم ٣٣٢١.

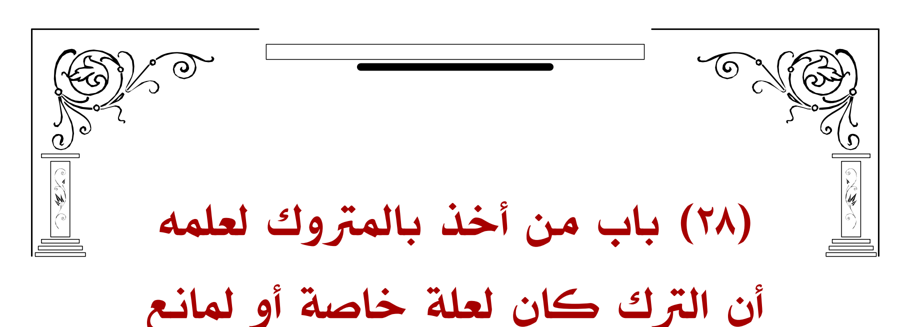
(٢) رواه مسلم ٢٧٧.

٣١٨ **عن سلمة بن الأكوع رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال:** كنا جلوسا عند النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذ أتي بجنازة فقالوا: صل عليها فقال: **هل عليه دين؟** قالوا: لا، قال: **فهل ترك شيئا؟** قالوا: لا، فصلىٰ عليه. ثم أتي بجنازة أخرىٰ فقالوا: يا رسول الله صل عليها، قال: **هل عليه دين؟** قيل: نعم قال: **فهل ترك شيئا؟** قالوا: ثلاثة دنانير فصلىٰ عليها. ثم أتي بالثالثة فقالوا: صل عليها، قال: **هل ترك شيئا؟** قالوا: لا، قال: **فهل عليه دين؟** قالوا: ثلاثة دنانير قال: **صلوا علىٰ صاحبكم.** قال أبو قتادة: صل عليه يا رسول الله وعلي دينه، فصلىٰ عليه. اهـ[(١)] فقصد زجر الناس بالترك.

في الباب غير هذا .. يدل علىٰ أن ما تُرك العمل به فالأصل عدم القصد إلىٰ تشريعه.



(١) رواه البخاري ٢٢٨٩.



(٢٨) باب من أخذ بالمتروك لعلمه أن الترك كان لعلة خاصة أو لمانع

٣١٩ عن الزهري عن عروة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خرج في جوف الليل فصلىٰ في المسجد فصلىٰ الناس وأصبح الناس يتحدثون ذلك. فكثر الناس فخرج عليهم الليلة الثانية فصلىٰ فصلوا بصلاته فأصبحوا يتحدثون ذلك حتىٰ كثر الناس فخرج الليلة الثالثة فصلىٰ فصلوا بصلاته. فأصبحوا يتحدثون ذلك فكثر الناس حتىٰ عجز المسجد عن أهله فلم يخرج إليهم فطفق الناس يقولون: الصلاة! فلم يخرج إليهم حتىٰ خرج لصلاة الفجر. فلما قضىٰ الفجر أقبل علىٰ الناس فتشهد ثم قال: **أما بعد فإنه لم يخفَ علي شأنكم الليلة ولكني خشيت أن يفرض عليكم صلاة الليل فتعجزوا عن ذلك. قال: فكان يرغبهم في قيام الليل من غير أن يأمرهم بعزيمة أمر ويقول: من قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه.** قال: فتوفي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والأمر علىٰ ذلك. ثم كذلك حتىٰ كان في خلافة أبي بكر الصديق وصدرا من خلافة عمر، حتىٰ جمعهم عمر

علىٰ أبي بن كعب فقام بهم في رمضان. فكان ذلك أول اجتماع الناس علىٰ قارئ واحد في رمضان. اهـ[(١)].

فلما زال المانع (خشيتُ أن يفرض عليكم) أخذوا بسنة القيام.

٣٢٠ **عن عائشة** رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا **زوج النبي** صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أنها قالت: ما رأيت رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يصلي سبحة الضحىٰ قط وإني لأستحبها، وإن كان رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ ليدع العمل وهو يحب أن يعمله خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم. اهـ[(٢)] فيه دليل علىٰ أن الترك حجة مَن خالفه خالف السنة، لأنها بينت علة الترك للضحىٰ فأشعرت بأن الترك لمعنىٰ خاص لا يقدح في الأصل، ولو لم يكن عندها الترك معتبرا ما احتاجت أن تبين وجه تركِها التركَ.

وروي عن معاذة أنها سألت عائشة: كم كان رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يصلي صلاة الضحىٰ؟ قالت: أربع ركعات، ويزيد ما شاء. اهـ[(٣)] فأثبتت العمل ونفت الرؤية، إن كان هذا الخبر محفوظا.

---

(١) رواه الشيخان مفرقا ١٩٠٨/١٢٧١ ورواه إسحاق وهذا لفظه ٨٢٧.

(٢) رواه مالك ٣٢٤ ومسلم ١٦٩٥.

(٣) رواه مسلم ١٦٩٨ وأنكره أحمد.

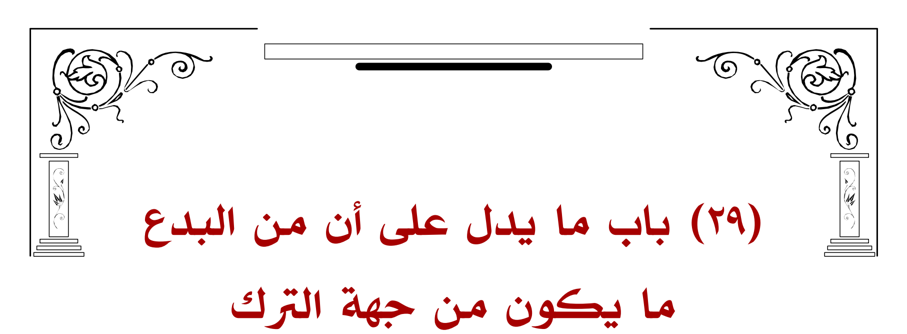
٣٢١ **عن عطاء قال:** لما احترق البيت زمن يزيد بن معاوية حين غزاها أهل الشام فكان من أمره ما كان تركه ابن الزبير حتىٰ قدم الناس الموسم يريد أن يجرئهم -أو يحربهم- علىٰ أهل الشام فلما صدر الناس قال: يا أيها الناس أشيروا علي في الكعبة أنقضها ثم أبني بناءها أو أصلح ما وهىٰ منها. قال ابن عباس: فإني قد فرق لي رأي فيها: أرىٰ أن تصلح ما وهىٰ منها، وتدع بيتا أسلم الناس عليه وأحجارا أسلم الناس عليها، وبعث عليها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فقال ابن الزبير: لو كان أحدكم احترق بيته ما رضي حتىٰ يُجِدَّه، فكيف بيت ربكم؟! إني مستخير ربي ثلاثا ثم عازم علىٰ أمري. فلما مضىٰ الثلاث أجمع رأيه علىٰ أن ينقضها، فتحاماه الناس أن ينزل بأول الناس يصعد فيه أمر من السماء، حتىٰ صعده رجل فألقىٰ منه حجارة فلما لم يره الناس أصابه شيء تتابعوا فنقضوه حتىٰ بلغوا به الأرض، فجعل ابن الزبير أعمدة فستر عليها الستور حتىٰ ارتفع بناؤه. وقال ابن الزبير إني سمعت عائشة تقول إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **لولا أن الناس حديث عهدهم بكفر وليس عندي من النفقة ما يقوىٰ علىٰ بنائه لكنت أدخلت فيه من الحجر خمس أذرع ولجعلت لها بابا يدخل الناس منه وبابا يخرجون منه.** قال: فأنا اليوم أجد ما أنفق ولست أخاف الناس. قال: فزاد فيه خمس أذرع من الحجر حتىٰ أبدىٰ أسا نظر

الناس إليه فبنىٰ عليه البناء وكان طول الكعبة ثماني عشرة ذراعا، فلما زاد فيه استقصره فزاد في طوله عشر أذرع وجعل له بابين أحدهما يدخل منه والآخر يخرج منه. الحديث[١].

فعمد ابن الزبير إلىٰ المتروك لعلمه أن الترك كان لمانع زال، وخالفه ابن عباس مستدلا بالترك وأنه الحكمة والأصل.



(١) رواه مسلم ٣٣٠٩.



(٢٩) باب ما يدل على أن من البدع ما يكون من جهة الترك

٣٢٢ **عن أنس بن مالك** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** جاء ثلاثة رهط إلىٰ بيوت أزواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يسألون عن عبادة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلما أُخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: أين نحن من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا، فجاء رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: **أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني. اهـ**[(١)]

ليس من سنته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التعبد بترك النكاح ونحوه..

٣٢٣ **عن ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قال:** بينما النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخطب إذا هو برجل قائم فسأل عنه، فقالوا: أبو إسرائيل، نذر أن

---

(١) رواه البخاري ٥٠٦٣ ومسلم ٣٤٦٩.

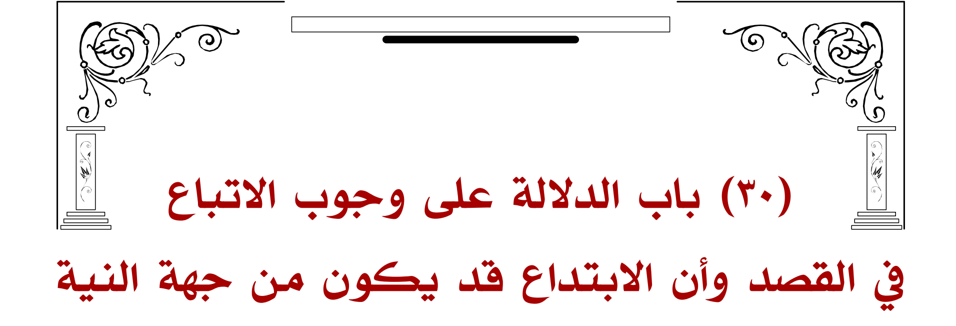
يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه. اهـ**[(١)] فنهاه عن ترك ما لا يُتعبد بتركه.

٣٢٤ **عن قيس بن أبي حازم قال:** دخل **أبو بكر** علىٰ امرأة من أحمس يقال لها زينب، فرآها لا تَكَلَّم، فقال: ما لها لا تكلم؟ قالوا: حجت مُصمِتَةً، قال لها: تكلمي فإن هذا لا يَحِل هذا من عمل الجاهلية! فتكلمت. الحديث. اهـ[(٢)] أنكر عليها ترك الكلام تعبدا.



(١) رواه البخاري ٦٧٠٤.

(٢) رواه البخاري ٣٨٣٤.



(٣٠) باب الدلالة على وجوب الاتباع في القصد وأن الابتداع قد يكون من جهة النية

وقول الله تعالىٰ: ﴿وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ﴾ وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنما الأعمال بالنيات**»

٣٢٥ **عن المعرور بن سويد قال:** كنت مع **عمر** بين مكة والمدينة فصلىٰ بنا الفجر فقرأ: ﴿أَلَمۡ تَرَ كَيۡفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصۡحَٰبِ ٱلۡفِيلِ﴾ و﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيۡشٍ﴾ ثم رأىٰ أقواما ينزلون فيصلون في مسجد، فسأل عنهم، فقالوا: مسجد صلىٰ فيه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: **إنما هلك من كان قبلكم أنهم اتخذوا آثار أنبيائهم بِيَعًا، من مر بشيء من المساجد فحضرت الصلاة فليصل وإلا فليمض.**

اهـ(١) فأمرهم ألا يقصدوا مكانا لم يقصده النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالعبادة حين صلىٰ فيه.

(١) رواه عبد الرزاق ٢٧٣٤ وابن أبي شيبة ٧٦٣٢ وغيرهما.

٣٢٦ **عن عائشة** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا **قالت:** نزول الأبطح ليس بسنة إنما نزله رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأنه كان أسمح لخروجه إذا خرج. اهـ[(١)]

٣٢٧ **عن ابن عباس** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا **قال:** ليس التحصيب بشيء، إنما هو منزل نزله رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. اهـ[(٢)]

فأنكرا أن يُتعبد بفعل لم يقصد النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التعبد به. فتحروا القصد والاتباع في النية.

٣٢٨ **عن ابن جريج قال:** سئل **عطاء** عن المنديل المهدب أيمسح الرجل به الماء؟ فأبىٰ أن يرخص فيه، وقال: هو شيء أحدث. قلت: أرأيت إن كنت أريد أن يذهب المنديل عني برد الماء؟ قال: فلا بأس به إذًا. اهـ[(٣)] فبالنية تغير الحكم، فصار العمل محدثا.

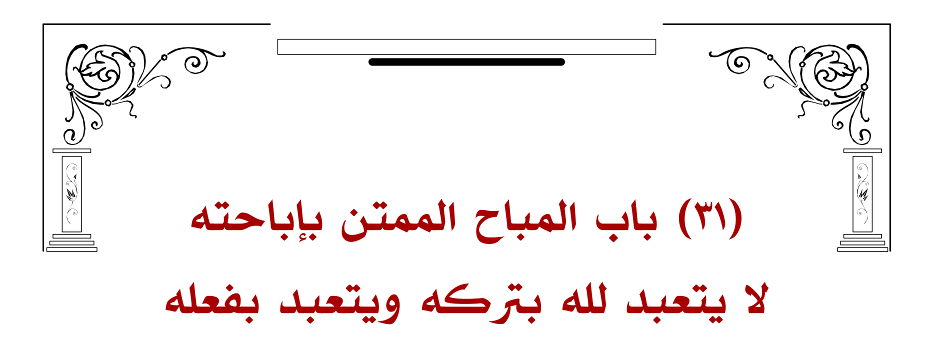


---

(١) رواه البخاري ١٧٦٥ ومسلم ٣٢٢٩.

(٢) رواه البخاري ١٦٧٧ ومسلم ٣٢٣٢.

(٣) رواه عبد الرزاق ٧٠٦.



(٣١) باب المباح الممتن بإباحته لا يتعبد لله بتركه ويتعبد بفعله

وقول الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾ وقول الله تعالىٰ: ﴿قُلۡ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحۡيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾.

٣٢٩ **عن أنس** رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ أن نفرا من أصحاب النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ سألوا أزواج النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ عن عمله في السر فقال بعضهم: لا أتزوج النساء. وقال بعضهم: لا آكل اللحم. وقال بعضهم: لا أنام علىٰ فراش. فحمد الله وأثنىٰ عليه. فقال: **ما بال أقوام قالوا كذا وكذا! لكني أصلي وأنام، وأصوم وأفطر، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني. اهـ**[(١)] اللحم ونحوه مباح امتن الله علىٰ عباده بإباحته لهم، وليس من سنة نبيه صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ تركه علىٰ وجه التعبد.

(١) رواه البخاري ٥٠٦٣ ومسلم ٣٤٦٩ واللفظ له.

٣٣٠ **عن قيس قال:** قال عبد الله كنا نغزو مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وليس لنا شيء، فقلنا ألا نستخصي؟ فنهانا عن ذلك، ثم رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب ثم قرأ علينا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾. اهـ(١)

٣٣١ **عن ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قال:** بينما النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخطب إذا هو برجل قائم فسأل عنه، فقالوا: أبو إسرائيل، نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه. اهـ**(٢) التظلل ونحوه مما أباح الله علىٰ وجه الامتنان، وليس من سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تركه تعبدا.

٣٣٢ **عن أنس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأىٰ شيخا يهادي بين ابنيه قال: ما بال هذا؟ قالوا: نذر أن يمشي. قال: **إن الله عن تعذيب هذا نفسه لغني وأمره أن يركب.** اهـ(٣)

---

(١) رواه البخاري ٥٠٧٥ ومسلم ٣٤٧٦.

(٢) رواه البخاري ٦٧٠٤.

(٣) رواه البخاري ١٨٦٥ ومسلم ٤٣٣٦.

٣٣٣ **عن سعد بن أبي وقاص** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها، حتىٰ ما تجعل في في امرأتك.** اهـ(١) فأرشد إلىٰ احتساب الأجر علىٰ نفقة العيال ونحوها..

٣٣٤ **عن سعد بن هشام** أنه دخل علىٰ أم المؤمنين عائشة قال: قلت إني أريد أن أسألك عن التبتل، فما ترين فيه؟ قالت: فلا تفعل، أما سمعت الله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ فلا تتبتل. اهـ(٢)

٣٣٥ **عن أبي موسىٰ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال لمعاذ في حديث: فكيف تقرأ أنت يا معاذ؟ قال أنام أول الليل فأقوم وقد قضيت جزئي من النوم، فأقرأ ما كتب الله لي فأحتسب نومتي كما أحتسب قومتي. اهـ(٣) فاحتسب الأجر علىٰ النوم.

٣٣٦ **عن أبي رجاء العطاردي** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** خرج علينا عمران بن حصين وعليه مطرف من خز لم نره عليه قبل ذلك ولا بعده

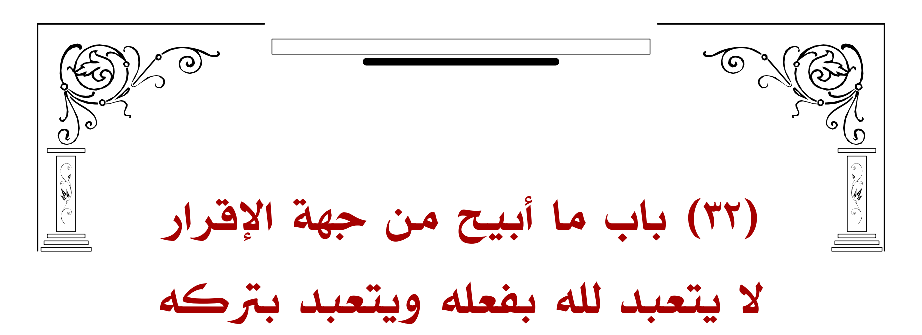
(١) رواه البخاري ١٢٩٥ومسلم ١٦٢٨.
(٢) رواه أحمد ٢٤٦٥٨ والنسائي ٣٢١٦.
(٣) رواه البخاري ٤٣٤١ ومسلم ٤٨٢٢.

فقال أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **من أنعم الله عَزَّوَجَلَّ عليه نعمة فإن الله عَزَّوَجَلَّ يحب أن يرىٰ أثر نعمته علىٰ خلقه**. اهـ[1]

فالمباح الذي أمرنا أن نشكر الله عليه عبادة، لم نُتعبد بتركه جملة، فتركه تعبدا بدعة.



(١) رواه أحمد ١٩٩٤٨.



(٣٢) باب ما أبيح من جهة الإقرار لا يتعبد لله بفعله ويتعبد بتركه

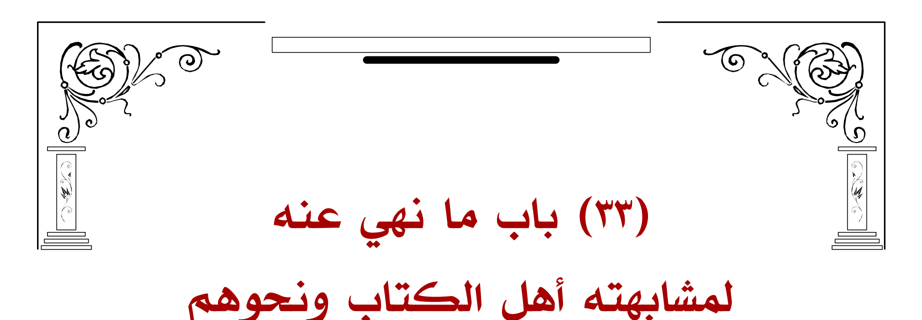
وقول الله تعالىٰ: ﴿وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ وقوله سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً﴾ كانوا يتدينون باللهو واللعب! وقول الله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾.

٣٣٧ **عن عطاء بن أبي رباح رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:** رأيت جابر بن عبد الله وجابر بن عمير الأنصاريين يرميان، فمل أحدهما فجلس، فقال الآخر: كسلت؟ سمعت رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقول: **كل شيء ليس من ذكر الله فهو لغو ولهو إلا أربعة خصال: مشي بين الغرضين، وتأديبه فرسه، وملاعبته أهله، وتعليم السباحة. اهـ**[١]

المشي بين الغرضين التبختر عند القتال. فبيَّن ما يمكن أن يُتعبد به من تلك المباحات.. وما سواها لغو وباطل لا أجر فيه، وهذا من جوامع الكلم.

---

(١) رواه النسائي في الكبرىٰ ٨٩٤٠.



(٣٣) باب ما نهي عنه لمشابهته أهل الكتاب ونحوهم

وقول الله تعالىٰ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾.

٣٣٨ **عن قيس بن أبي حازم قال:** دخل **أبو بكر** علىٰ امرأة من أحمس يقال لها زينب، فرآها لا تَكَلَّم، فقال: ما لها لا تكلم؟ قالوا: حجت مُصمِتَةً، قال لها: تكلمي فإن هذا لا يَحِل هذا من عمل الجاهلية! فتكلمت. الحديث. اهـ[1]

٣٣٩ **عن خَرَشَةَ بن الْحُرِّ قال:** رأيت **عمر** يضرب أكف الناس في رجب حتىٰ يضعوها في الجِفان ويقول: كلوا فإنما هو شهر كان يعظمه أهل الجاهلية. اهـ[2]

٣٤٠ **عن سعيد بن وهب** أن **عليا** رأىٰ قوما يصلون وقد سدلوا، فقال: كأنهم اليهود خرجوا من فهرهم!. اهـ[3] فهرهم موضع مدارسهم.

---

(١) رواه البخاري ٣٨٣٤.

(٢) رواه ابن أبي شيبة ٩٨٥١.

(٣) رواه ابن أبي شيبة ٦٥٤٢.

٣٤١ **عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه كره السدل في الصلاة مخالفة لليهود، وقال: إنهم يسدلون. اهـ**[(١)] كرهوا سدل اللباس في الصلاة للتشبه، ومن خالفهم من السلف ففي «تحقيق المناط».

٣٤٢ **عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن ذؤيب قال:** دخلت مع **ابن عمر** مسجدا بالجحفة فنظر إلىٰ شرفات، فخرج إلىٰ موضع فصلىٰ فيه ثم قال: لصاحب المسجد: إني رأيت في مسجدك هذا يعني الشرفات شبهتها بأنصاب الجاهلية فمر بها أن تكسر. اهـ[(٢)]

٣٤٣ **عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال:** سمعته ورأىٰ رجلا يلتفت إلىٰ الكعبة عند باب المسجد فنهاه وقال: اليهود يفعلون هذا. اهـ[(٣)]



(١) رواه ابن أبي شيبة ٦٥٤٥.

(٢) رواه سعيد بن منصور، نقله ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم ١٢٧.

(٣) رواه ابن أبي شيبة ١٣٧١٣.

(٣٤) باب الدلالة على أنهم كانوا يفرقون في اتباع السنن بين ما سن فيه حد معلوم وما هو مطلق في العمل

٣٤٤ **عن علقمة بن قيس** أنه قدم من الشام فقال لعبد الله: إني رأيت معاذ بن جبل وأصحابه بالشام يكبرون علىٰ الجنائز خمسا فوقتوا لنا وقتا نتابعكم عليه. قال فأطرق عبد الله ساعة ثم قال: كبروا ما كبر إمامكم، لا وقت ولا عدد. اهـ[١]

٣٤٥ **عن سعيد بن المسيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ والشعبي قالا:** ليس علىٰ الميت دعاء موقت. اهـ[٢]

٣٤٦ **عن منصور قال:** قلت لإبراهيم: علىٰ الميت شيء موقت؟ قال: لا أعلمه. اهـ[٣] (٤) عن عمران بن حدير قال: سألت محمدا عن الصلاة علىٰ الميت، فقال: ما نعلم له شيئا موقتا، ادع بأحسن ما تعلم. اهـ[٤]

---

(١) رواه ابن أبي شيبة ١١٥٦٩.

(٢) رواه ابن أبي شيبة ١١٤٨٨.

(٣) رواه عبد الرزاق ٦٤٣٥.

(٤) رواه ابن أبي شيبة ١١٤٨٩.

٣٤٧ **عن بكر بن عبد الله قال:** ليس في الصلاة علىٰ الميت شيء موقت. اهـ[(١)]

٣٤٨ **عن إبراهيم قال:** ليس في قنوت الوتر شيء مؤقت، إنما هو دعاء واستغفار. اهـ[(٢)]

٣٤٩ **عن إبراهيم في الذكر بين السجدتين. قال:** ليس فيه شيء موقت. اهـ[(٣)]

٣٥٠ **عن ابن جريج قال:** قلت لعطاء: هل للحائض من غسل معلوم؟ قال: لا، إلا أن تنقي، تغرف علىٰ رأسها ثلاث غرفات أو تزيد. فإن الحيضة أشد من الجنابة. اهـ[(٤)]

٣٥١ **عن عطاء قال:** لم نسمع علىٰ الصفا والمروة دعاء موقتا. اهـ[(٥)]

٣٥٢ **عن القاسم في الصفا والمروة قال:** ليس عليهما دعاء موقت فادع بما شئت، وسل ما شئت. اهـ[(٦)]

---

(١) رواه ابن أبي شيبة ١١٤٩٠.
(٢) رواه ابن أبي شيبة ٦٩٦٦.
(٣) رواه ابن أبي شيبة ٨٩٣٤.
(٤) رواه عبد الرزاق ١٢٠٤.
(٥) رواه ابن أبي شيبة ١٤٧١٣.
(٦) رواه ابن أبي شيبة ١٤٧١٤.

٣٥٣ **عن عكرمة بن خالد المخزومي قال:** لا أعلم علىٰ الصفا والمروة دعاء موقتا . اهـ[(١)]

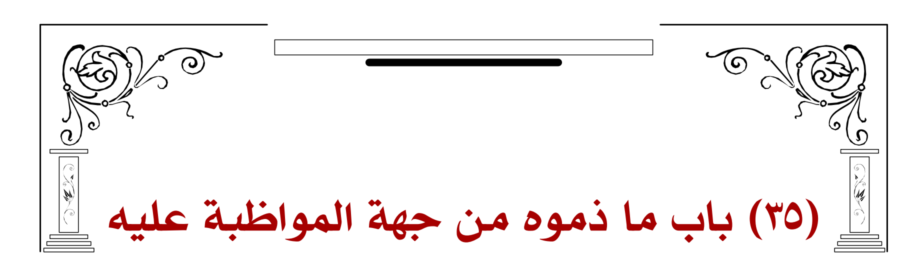
٣٥٤ **عن ابن جريج قال:** قلت لعطاء: في الجمرة شيء موقت لا يزاد عليه؟ قال: لا، إلا قول جابر. اهـ[(٢)]

في الباب منه كثير، يدل علىٰ أنهم كانوا يتحرون في اتباع السنن الفرق بين ما جعل له حد معلوم يداوم عليه، وما ليس كذلك، **ولا يرون الوجهين سواء.**



(١) رواه ابن أبي شيبة ١٤٧١٥.

(٢) رواه ابن أبي شيبة ١٤٢١٨.



(٣٥) باب ما ذموه من جهة المواظبة عليه

٣٥٥ **عن أبي هريرة** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ **قال:** قال رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: **لا تتخذوا قبري عيدا، ولا تجعلوا بيوتكم قبورا، وحيثما كنتم فصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني**. اهـ[1]

«عيدا» تعتادون ذلك.

فنهىٰ عن المواظبة، وأثبت الجواز.

٣٥٦ **عن عبد الله بن مغفل المزني** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ **عن النبي** صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: **صلوا قبل صلاة المغرب. قال في الثالثة: لمن شاء**، كراهية أن يتخذها الناس سنة. اهـ[2] أي عادة جارية يواظَب عليها، فالمواظبة علىٰ ما هذا بابه مذمومة.

٣٥٧ **عن المعرور بن سويد قال:** كنت مع **عمر** بين مكة والمدينة فصلىٰ بنا الفجر فقرأ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ﴾ و﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ﴾ ثم رأىٰ أقواما ينزلون فيصلون في مسجد، فسأل عنهم، فقالوا: مسجد صلىٰ فيه النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ،

(١) رواه أحمد ٨٧٩٠.

(٢) رواه البخاري ١١٨٣.

فقال: إنما هلك من كان قبلكم أنهم اتخذوا آثار أنبيائهم بِيَعًا، من مر بشيء من المساجد فحضرت الصلاة فليصل وإلا فليمض.

اهـ[(١)] أي لئلا يتخذ مكانا تعتاد فيه الصلاة.

٣٥٨ **عن عطاء قال:** كان **ابن عباس** ينهىٰ عن صيام رجب كله لئلا يتخذ عيدا. اهـ[(٢)]

٣٥٩ **عن عطاء قال:** كان ابن عباس ينهىٰ عن افتراد اليوم كل ما مر بالإنسان وعن صيام الأيام المعلومة وكان ينهىٰ عن صيام الأشهر لا يُخطأن. اهـ[(٣)]

وروىٰ عكرمة عن ابن عباس أنه سئل عن صوم يوم الاثنين والخميس. فقال: يكره أن يوقت يوما يصومه. اهـ[(٤)]

٣٦٠ **عن ابن جريج عن عطاء** أن عائشة نذرت جوارا في جوف ثبير، مما يلي منىٰ، قلت: فقد جاورَتْ؟ قال: أجل. وقد كان **عبد الرحمن بن أبي بكر** نهاها أن تجاور خشية أن يتخذ سنة، فقالت عائشة: حاجة كانت في نفسي. اهـ[(٥)]

---

(١) رواه عبد الرزاق ٢٧٣٤ وغيره.

(٢) رواه عبد الرزاق ٧٨٥٤.

(٣) رواه عبد الرزاق ٧٨٥٥ وابن أبي شيبة ٩٣٤٤.

(٤) رواه ابن أبي شيبة ٩٣٢٩.

(٥) رواه عبد الرزاق ٨٠٢٢.

٣٦١ **عن إبراهيم قال:** إنما كانوا يكرهون المنديل بعد الوضوء مخافة العادة. اهـ[(١)]

٣٦٢ **عن إبراهيم قال:** كانوا يكرهون أن يفرضوا علىٰ أنفسهم شيئا لم يفترض عليهم. اهـ[(٢)]

٣٦٣ **عن مجاهد قال:** لا تصوموا شهرا كله تضاهون به شهر رمضان، ولا تصوموا يوما واحدا من الجمعة فتتخذونه عيدا إلا أن تصوموا قبله أو بعده يوما. اهـ[(٣)]

٣٦٤ **عن ابن جريج قال:** قلت **لعطاء**: أرىٰ الأئمة إذا نزلوا علىٰ المنبر استلموا الركن قبل أن يأتوا المقام، أبلغك فيه شيء؟ قال: لا. قلت: أتستحبه؟ قال: لا، إلا أن استلام الركن ما أكثرت منه فهو خير. اهـ[(٤)] فلم يستحبه ما دام مقيدا راتبا للجمعة، وبَيَّن أنه ما كان مطلقا فلا حرج.

---

(١) رواه ابن أبي شيبة ١٦٠٨ وأبو داود ٢٤٥.

(٢) رواه ابن أبي شيبة ٩٣٤٥ في «من كره أن يصوم يوما يُوَقِّته، أو شهرا يوقته، أو يقوم ليلة يوقتها» من كتاب الصيام..

(٣) رواه ابن أبي شيبة ٩٣٥٠.

(٤) رواه عبد الرزاق ٥٢٧٢.



(٣٦) باب ما واظبوا عليه

للعلم أن ذلك مقصود للشرع وكان الترك لمانع

وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعبد الله بن عمرو: **يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل**[(١)]. وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل**[(٢)]. وكان آل محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا عملوا عملا أثبتوه[(٣)]..

٣٦٥ عن علقمة قلت لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: هل كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يختص من الأيام شيئا؟ قالت لا، كان عمله ديمة. وأيكم يطيق ما كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يطيق؟[(٤)]

فبينت أن الدوام هو في عدم اتخاذ يوم مخصوص بالعمل.

(١) البخاري ١١٥٢ ومسلم ١١٥٩.

(٢) مسلم ٧٤٧.

(٣) مسلم ٧٨٢.

(٤) رواه البخاري ١٩٨٧ ومسلم ١٨٦٥.

وعن عائشة قالت: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصوم حتىٰ نقول لا يفطر ويفطر حتىٰ نقول لا يصوم. فما رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ استكمل صيام شهر إلا رمضان وما رأيته أكثر صياما منه في شعبان. اهـ(١)

٣٦٦ عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: ما رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي سبحة الضحىٰ قط وإني لأستحبها، وإن كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليدع العمل وهو يحب أن يعمله خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم. اهـ(٢)

فالدوام مقصود للشرع، فإذا كان العمل موقتا في السُّنة داوم العبد عليه كذلك. وإن كان غير موقت داوم العبد عليه بالفعل والترك من غير توقيت زمان أو مكان أو صفة.



(١) رواه البخاري ١٩٦٩ ومسلم ٢٧٧٧.
(٢) رواه مالك ٣٢٤ ومسلم ١٦٩٥.



(٣٧) باب ما ذموه من العمل المطلق إذا كان يضاهي السنة

وقول الله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلۡكُفۡرِۖ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُۚ﴾.

٣٦٧ **عن أبي هريرة** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **عن رسول الله** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: **لا توتروا بثلاث، أوتروا بخمس، أو بسبع، ولا تشبهوا بصلاة المغرب. اهـ**[1] فنهي عن التنفل بما يشبه الفريضة.

٣٦٨ **عن سعيد بن المسيب** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **قال:** بينا **عمر بن الخطاب** يقسم نعما من نَعَم الصدقة إذ مر به رجلان فقال: من أين أقبلتما؟ فقالا: من بيت المقدس، فعلاهما بالدرة ضربا، وقال: أحجا كحج البيت؟ فقالا: إنا كنا مجتازين. اهـ[2]

٣٦٩ **عن محمد بن كعب قال:** دعي **عبد الله بن يزيد** إلىٰ طعام فلما جاء رأىٰ البيت منجدا فقعد خارجا وبكىٰ. قال فقيل

---

(١) رواه ابن حبان ٢٤٢٩ ورجح بعضهم وقفه.

(٢) رواه عبد الرزاق ٩١٦٤ والفاكهي في أخبار مكة ١١٥٣.

له: ما يبكيك؟! فقال: أفلا أبكىٰ وقد بقيت حتىٰ تسترون بيوتكم كما تستر الكعبة؟. اهـ[(١)] فكره ستر البيت مضاهاة للكعبة.

٣٧٠ **عن مجاهد قال:** لا تصوموا شهرا كله تضاهون به شهر رمضان، ولا تصوموا يوما واحدا من الجمعة فتتخذونه عيدا إلا أن تصوموا قبله أو بعده يوما. اهـ[(٢)] فنهىٰ عن مشابهة الفريضة حفاظا عليها.

٣٧١ **عن جعفر بن برقان قال:** كتب **عمر بن عبد العزيز**: أما بعد، فإن أناسا من الناس التمسوا الدنيا بعمل الآخرة، وإن أناسا من القصاص قد أحدثوا من الصلاة علىٰ خلفائهم وأمرائهم عِدْلَ صلاتهم علىٰ النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإذا أتاك كتابي هذا فمرهم أن تكون صلاتهم علىٰ النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلىٰ النبيين ودعاؤهم للمسلمين عامة، ويدعوا ما سوىٰ ذلك. اهـ[(٣)] صلاتهم علىٰ خلفائهم أي دعاؤهم لأمرائهم في الخطب والقصص.

٣٧٢ **عن قتادة قال:** قال عدي بن أرطأة للحسن: ألا تخرج

(١) في الحديث طول، أنا اختصرته، رواه البيهقي ١٤٩٨١.
(٢) رواه ابن أبي شيبة ٩٣٥٠.
(٣) رواه ابن أبي شيبة ٣٦٢٤١.

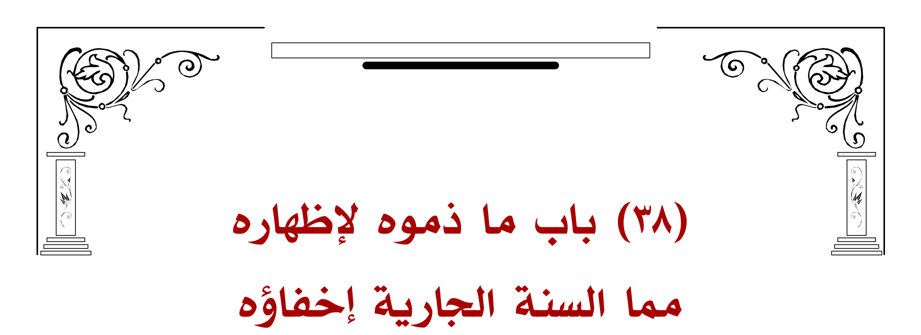
بالناس فتعرف بهم؟ وذلك بالبصرة، فقال **الحسن**: إنما المعرف بعرفة. اهـ[(١)] كره أن يضاهي السنة بعمل مطلق.

٣٧٣ **عن إبراهيم قال:** كانوا يعدون من السنة أربعا قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر. قال إبراهيم: وكانوا يستحبون ركعتين قبل العصر، إلا أنهم لم يكونوا يعدونها من السنة. اهـ[(٢)] ففرق بين السنة التي يواظب عليها والمستحب الذي لا يعمل إلا المرة بعد المرة. فتبين أن المضاهاة للعمل المشروع في السنة علة موجبة للمنع، والمستحب ليس كالسنة.



(١) رواه عبد الرزاق ٨١٢٢.

(٢) عبد الرزاق ٤٨٣٠ وابن أبي شيبة ٦٠٢٤.



(٣٨) باب ما ذموه لإظهاره مما السنة الجارية إخفاؤه

٣٧٤ **عن مسروق قال:** كنا إذا قام **عبد الله** نجلس بعده فنُثَبِّت الناس في القراءة فإذا قمنا صلينا. فبلغه ذلك فدخلنا عليه فقال: أتحملون الناس ما لا يحملوا، يرونكم فيحسبون أنها سنة. إن كنتم لا بد فاعلين ففي بيوتكم. اهـ[(١)] هذا له صلة بالباب قبله، وعبد الله لم يكن يرىٰ صلاة الضحىٰ شيئا مؤقتا، إلا أن يصلي الرجل صلاة غير ديمة.

٣٧٥ **عن الشعبي** أن **سعيد بن العاص** صلىٰ بالناس الظهر -أو العصر- فجهر بالقراءة فسبح القوم، فمضىٰ في قراءته، فلما فرغ صعد المنبر فخطب الناس، فقال: في كل صلاة قراءة، وإن صلاة النهار تخرس، وإني كرهت أن أسكت، فلا ترون أني فعلت ذلك بدعة!. اهـ وفي لفظ قال: إن في كل صلاة قراءة، وما حملني علىٰ ذلك خلاف السنة ولكني قرأت ناسيا فكرهت أن أقطع

(١) رواه ابن أبي شيبة ٧٨٦١ والطبراني ٩٤٦٢.

القراءة. اهـ[(١)] فانظر كيف سمىٰ إظهار ما السنة الجارية إخفاؤه بدعة يبرأ منها.

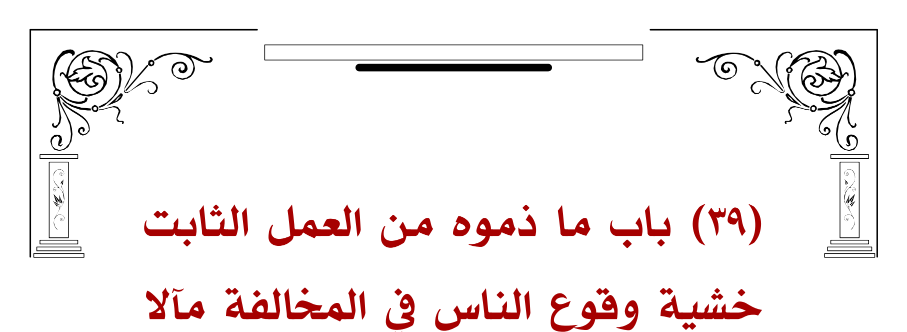
٣٧٦ **عن مغيرة قال:** قلت **لإبراهيم**: أصلي بالنهار في مسجد قومي فأرفع صوتي؟ قال: ذلك بدعة. اهـ[(٢)]

٣٧٧ **عن سعيد بن جبير** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كره رفع الصوت عند القتال، وعند قراءة القرآن، وعند الجنائز. اهـ[(٣)]

في الباب غير هذا يدل علىٰ أن ما كان في السنة الجارية إخفاؤه من الأقوال والأعمال لم يصلح أن يجعل ظاهرا.



(١) رواه ابن أبي شيبة ٣٦٦١ والبيهقي ٣٦٨٢.
(٢) رواه مسدَّد، نقله عنه البوصيري في إتحاف الخيرة ١٧٠٢.
(٣) رواه ابن أبي شيبة ٣٤١٠٥.



(٣٩) باب ما ذموه من العمل الثابت خشية وقوع الناس في المخالفة مآلا

٣٧٨ **عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** بعثني سلمان بن ربيعة بريدا إلىٰ عمر بن الخطاب في حاجة له فقدمت عليه فقال لي: لا تصلوا بعد العصر، فإني أخاف عليكم أن تتركوها إلىٰ غيرها. اهـ[(١)] أي أن تتمادوا إلىٰ وقت النهي الأصلي. ونهي عمر عن الركعتين بعد العصر للذريعة مشهور.

٣٧٩ **عن خرشةَ قال:** كان **عمر** يكره أن يصلِّىٰ خلف صلاة مثلُها. اهـ[(٢)] تقدم مثله عن عبد الله بن مسعود. وذلك حتىٰ لا يزاد في الفريضة مع الزمان.

٣٨٠ **عن ابن شهاب أن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حدثه** أن **حذيفة بن اليمان** قدم علىٰ **عثمان** وكان يغازي أهل الشام في فتح إرمينية وأذربيجان مع أهل العراق فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة فقال حذيفة لعثمان يا أمير المؤمنين أدرك هذه الأمة قبل أن

(١) رواه الطحاوي ١٨٣١.
(٢) رواه ابن أبي شيبة ٦٠٥١.

يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارىٰ. فأرسل عثمان إلىٰ حفصة أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها إليك. فأرسلت بها حفصة إلىٰ عثمان، فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف. وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم، ففعلوا، حتىٰ إذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلىٰ حفصة وأرسل إلىٰ كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق. اهـ[١]

٣٨١ **عن عائشة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **زوج النبي** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنها قالت: لو أدرك رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما أحدث النساء لمنعهن المساجد كما مُنِعَه نساء بني إسرائيل. اهـ[٢]

٣٨٢ **عن الحسن** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان إذا ذكر عنده الستة الأيام التي يصومها بعض الناس بعد رمضان تطوعا قال: لقد رضي الله عَزَّوَجَلَّ بهذا الشهر للسنة كلها. اهـ يريد شهر رمضان[٣].

(١) رواه البخاري ٤٩٨٧.

(٢) رواه البخاري ٨٦٩ ومسلم ١٠٢٧.

(٣) رواه ابن أبي شيبة ٩٨١٧ والترمذي ٧٥٩.

خشي أن يرىٰ الناس أن رمضان لا يفي بما قصدوا إليه حتىٰ يتبع بست من شوال.





(٤٠) باب من كره تخصيص يوم بعمل يظن فيه الفضل على غيره من الأيام

٣٨٣ عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: **لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام، إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم.** اهـ[(١)]

٣٨٤ عن خَرَشَةَ بن الْحُرِّ قال: رأيت **عمر** يضرب أكف الناس في رجب حتىٰ يضعوها في الجِفان ويقول: كلوا فإنما هو شهر كان يعظمه أهل الجاهلية. اهـ[(٢)] نهاهم عن تعظيم ما لم يعظم في السُّنَّة، وتخصيصه بعمل.

٣٨٥ عن علقمة قال: دخل الأشعث بن قيس علىٰ **ابن مسعود** وهو يأكل يوم عاشوراء فقال: يا أبا عبد الرحمن إن اليوم يوم عاشوراء! فقال: قد كان يصام قبل أن ينزل رمضان، فلما نزل رمضان ترك، فإن كنت مفطرا فاطعم. اهـ[(٣)] أي ترك الأمر

(١) رواه مسلم ٢٧٤٠.
(٢) رواه ابن أبي شيبة ٩٨٥١.
(٣) رواه مسلم ٢٧٠٧.

بتعاهده، وصار يوما من الأيام.

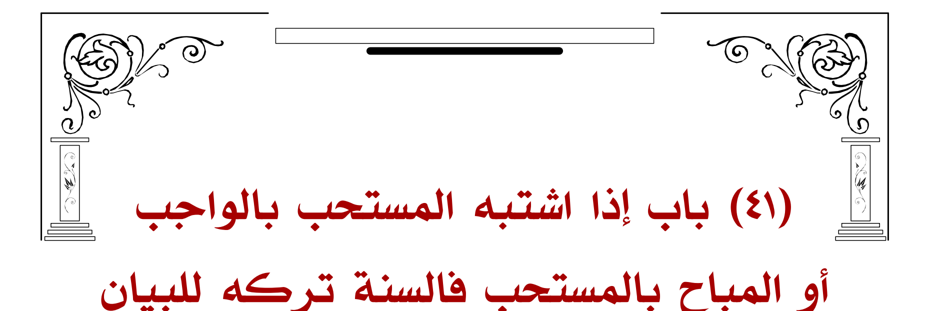
ومثله ما جاء عن نافع أخبرني **عبد الله بن عمر** أن أهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء وأن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صامه والمسلمون قبل أن يفترض رمضان، فلما افترض رمضان قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إن عاشوراء يوم من أيام الله فمن شاء صامه ومن شاء تركه. وفي لفظ له: وكان عبد الله لا يصومه إلا أن يوافق صيامه. اهـ[(١)]

ففهم أنه يوم كسائر الأيام. والذي يهمني هنا ملحظ ابن مسعود وابن عمر، لا تحقيق مسألة عاشوراء خاصة[(٢)].



(١) رواه مسلم ٢٦٩٨.

(٢) انظر تهذيب الآثار للطبري ٢/ ٩٥.



(٤١) باب إذا اشتبه المستحب بالواجب أو المباح بالمستحب فالسنة تركه للبيان

٣٨٦ عن أبي سريحة حذيفة بن أسيد قال: رأيت **أبا بكر** وعمر وما يضحيان مخافة أن يستن بهما. اهـ[١] أي حتىٰ لا يظن الناس أنها واجبة.

٣٨٧ عن عروة بن الزبير رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أن عمر بن الخطاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قرأ سجدة وهو علىٰ المنبر يوم الجمعة فنزل فسجد وسجد الناس معه. ثم قرأها يوم الجمعة الأخرىٰ فتهيأ الناس للسجود فقال علىٰ رسلكم إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء فلم يسجد ومنعهم أن يسجدوا. اهـ[٢] فبين بالترك أن المستحب ليس بواجب.

٣٨٨ عن عبد الرحمن بن حاطب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنه اعتمر مع **عمر بن الخطاب** في ركب فيهم عمرو بن العاص فعرس قريبا من بعض المياه، فاحتلم فاستيقظ وقد أصبح فلم يجد في الركب ماء، فركب وكان الرفع حتىٰ جاء الماء. فجلس علىٰ الماء يغسل ما في

(١) رواه الطبراني ٣٠٥٨ وغيره.

(٢) رواه مالك ٧٠١.

ثوبه من الاحتلام، فلما أسفر قال له عمرو بن العاص: أصبحت دع ثوبك يغسل والبس بعض ثيابنا، فقال: واعجبا لك يا عمرو! لئن كنت تجد الثياب أفكل المسلمين يجدون الثياب؟ فوالله لو فعلتها لكانت سنة بل أغسل ما رأيت وأنضح ما لم أر. اهـ[(١)]

٣٨٩ **عن أسلم مولىٰ عمر بن الخطاب** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن **عمر بن الخطاب** رأىٰ علىٰ طلحة بن عبيد الله ثوبا مصبوغا وهو محرم فقال عمر: ما هذا الثوب المصبوغ يا طلحة؟! فقال طلحة: يا أمير المؤمنين إنما هو مدر! فقال عمر: إنكم أيها الرهط أئمة يقتدي بكم الناس فلو أن رجلا جاهلا رأىٰ هذا الثوب لقال: إن طلحة بن عبيد الله كان يلبس الثياب المصبغة في الإحرام. فلا تلبسوا أيها الرهط شيئا من هذه الثياب المصبغة. اهـ[(٢)]

٣٩٠ **عن عقبة بن عمرو قال:** لقد هممت أن أدع الأضحية وإني لمن أيسركم بها مخافة أن يُحسب أنها حتم واجب. اهـ[(٣)]

٣٩١ **عن نافع قال:** رأيت **ابن عمر** يدعو بالماء يوم عاشوراء من غير ظمأ. اهـ[(٤)]

(١) رواه عبد الرزاق ١٤٤٨ وغيره.
(٢) رواه مالك ١١٦٤.
(٣) رواه عبد الرزاق ٨١٤٨.
(٤) رواه الطبري في تهذيب الآثار ٦٧٠.

٣٩٢ **عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه دعا أخاه عبيد الله يوم عرفة إلىٰ طعام فقال:** إني صائم فقال: إنكم أهل بيت يقتدىٰ بكم، رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتي بحلاب بلبن في هذا اليوم فشرب. اهـ[(١)] فنهاه حتىٰ لا يُظن أن الصوم سنة ذلك اليوم.

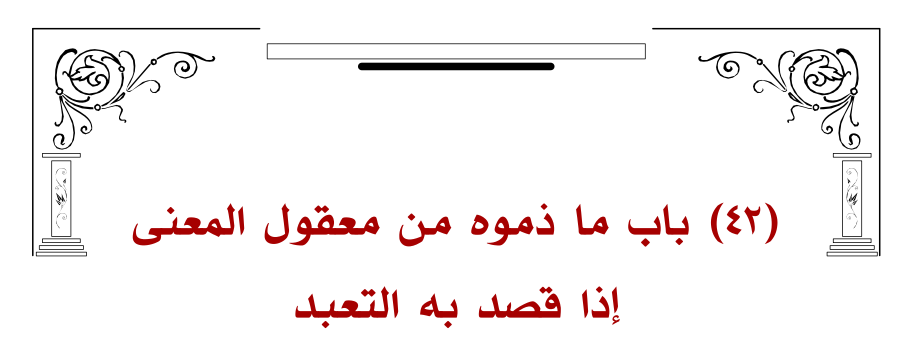
٣٩٣ **عن عمر بن الوليد قال:** سئل **عكرمة** عن صيام يوم عاشوراء ويوم عرفة؟ فقال: لا يصلح لرجل يصوم يوما يرىٰ أنه عليه واجب إلا رمضان. اهـ[(٢)]

فاعتقاد المباح ندبا أو المستحب فرضا .. ممنوع حفظا لحدود السنة، والسنة ترك ذلك أحيانا حتىٰ لا ينشأ من يظن أن المندوب فرض أو المباح مندوب..



(١) رواه النسائي في الكبرىٰ ٢٨٢١.

(٢) رواه ابن أبي شيبة ٩٤٦٦.



(٤٢) باب ما ذموه من معقول المعنى إذا قصد به التعبد

٣٩٤ **عن واسع بن حَبان قال:** كنت أصلي وعبد الله بن عمر مسند ظهره إلىٰ جدار القبلة، فلما قضيت صلاتي انصرفت إليه من قبل شقي الأيسر، فقال **عبد الله بن عمر**: ما منعك أن تنصرف عن يمينك؟ قال فقلت: رأيتك فانصرفت إليك. قال عبد الله: فإنك قد أصبت، إن قائلا يقول: انصرف عن يمينك! فإذا كنت تصلي فانصرف حيث شئت، إن شئت عن يمينك، وإن شئت عن يسارك. اهـ[(١)]

٣٩٥ **عن ابن جريج قال:** سئل **عطاء** عن المنديل المهدب أيمسح الرجل به الماء؟ فأبىٰ أن يرخص فيه، وقال: هو شيء أحدث. قلت: أرأيت إن كنت أريد أن يذهب المنديل عني برد الماء؟ قال: فلا بأس به إذًا اهـ[(٢)]

---

(١) رواه مالك ٥٨٥.

(٢) رواه عبد الرزاق ٧٠٦.

٣٩٦ **عن عطاء قال:** إذا وضعت المرأة علىٰ رأسها شعرا بغير وصل قال: فلتضعه إذا قامت للصلاة فإنه محدث. اهـ[(١)]

٣٩٧ **عن ابن جريج قال:** قلت **لعطاء**: ماذا بلغك أنه يستحب من كفن الميت؟ قال: البياض أدناه، قلت: إني أرىٰ الناس قد علقوا القباطي قال: محدث، وأين القباطي من ذلك الزمان؟ أَرَهْوًا حيًا؟ وزَهْوًا ميتا. اهـ[(٢)] القباطي ثياب كتان تجلب من القبط. يريد: عليكم بالأدنىٰ غير الفاخر فإنه محدث. قرينة التعبد في قوله: «يستحب».

٣٩٨ **عن سعيد بن المسيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** الصلاة علىٰ الطنفسة محدث. اهـ[(٣)] وتقدم مثله عن ابن سيرين.

٣٩٩ **عن أبي قلابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** والله إن قيامهم علىٰ القبر لبدعة حتىٰ توضع في قبرها إذا صلي عليها. اهـ[(٤)]

٤٠٠ **عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل** أنه سمع **عروة** يقول لسليمان بن يسار ورآه قائما ينتظر أن توضع الجنازة: ما يقيمك يا أبا يسار!؟ قال: الذي يحدث أبو سعيد الخدري فيها، فقال له

(١) رواه عبد الرزاق ٥٠٩١.
(٢) رواه عبد الرزاق ٦١٩٧.
(٣) رواه ابن أبي شيبة ٤٠٥٧.
(٤) رواه عبد الرزاق ٦٣١٨ وابن أبي شيبة ١١٨٨٢.

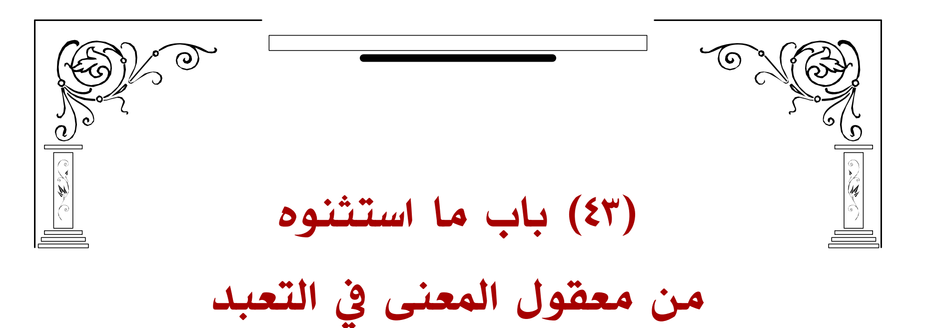
عروة: أما والله إنك لتعلم أنها لمن المحدثات. اهـ[١] ما اقترن بالدفن ونحوه، فيه قرينة التعبد بالاعتبار والدعاء ونحوه.

٤٠١ **عن الشعبي قال:** خروج النساء علىٰ الجنائز بدعة. اهـ[٢] معنىٰ التعبد في قصد تشييع الميت والاعتبار.



(١) رواه الطبري في تهذيب الآثار ٨١٧.

(٢) رواه عبد الرزاق ٦٢٩٦.



(٤٣) باب ما استثنوه
من معقول المعنى في التعبد

٤٠٢ **عن زيد بن ثابت رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:** أرسل إلي **أبو بكر** مقتل أهل اليمامة، وعنده **عمر**، فقال أبو بكر: إن عمر أتاني فقال: إن القتل قد استحر يوم اليمامة بالناس وإني أخشىٰ أن يستحر القتل بالقراء في المواطن، فيذهب كثير من القرآن، إلا أن تجمعوه، وإني لأرىٰ أن تجمع القرآن. قال أبو بكر: قلت لعمر: كيف أفعل شيئا لم يفعله رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؟ فقال عمر: هو والله خير، فلم يزل عمر يراجعني فيه حتىٰ شرح الله لذلك صدري، ورأيت الذي رأىٰ عمر، قال زيد بن ثابت: وعمر عنده جالس لا يتكلم، فقال أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل ولا نتهمك، كنت تكتب الوحي لرسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فتَتَبّعِ القرآن فاجمعه. فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي مما أمرني به من جمع القرآن. قلت: كيف تفعلان شيئا لم يفعله رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؟ فقال أبو بكر: هو والله خير، فلم أزل

أراجعه حتىٰ شرح الله صدري للذي شرح الله له صدر أبي بكر وعمر. الحديث[(١)].

جمع القرآن في مصحف جامع لم يكن ليشرع عندهم لولا حدوث الداعي: «إن القتل قد استحر يوم اليمامة بالناس». فتوقفهم أولا هو الأصل، وذكرهم السبب في القبول مشعر بالتعليل. فرأوا أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، لأجل تحقيقه القصد، وعدم وجود قرينة تدل علىٰ تعمد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تركه.

٤٠٣ **عن الزهري أن السائب بن يزيد** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** كان النداء يوم الجمعة، أوله إذا جلس الإمام علىٰ المنبر، علىٰ عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبي بكر وعمر، فلما كان **عثمان**، وكثر الناس، زاد النداء الثالث علىٰ الزوراء. اهـ[(٢)]

زاده في الجمعة لأنه رآه مقصودا بخلاف العيد لم يناد له لعلمه أن التنادي غير مقصود، وقد تمهد أن أفعالهم تدل علىٰ مقاصد الشريعة. وقد كانوا في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أرادوا

(١) رواه البخاري ٤٦٧٩.
(٢) رواه البخاري ٩١٢.

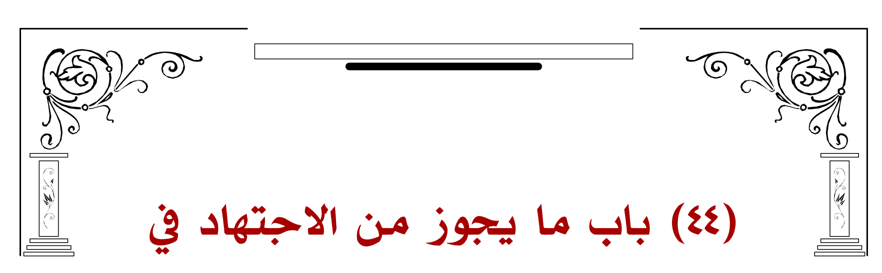
جمع الناس نادوا: «الصلاة جامعة»[(١)]، فزاد ما له أصل عملي مما عقل معناه، وحدث الداعي الذي لم يكن. ولو كان زاده لأنه «بدعة حسنة» لجعله في الأمصار مكة والشام واليمن ومصر .. لكنه مما احتاجه أهل المدينة فسنه لهم خاصة.

وقال **ابن عمر**: الأذان الأول يوم الجمعة بدعة. اهـ[(٢)] أنكر ما أحدثت الأمراء بعدُ لما جعلوه سنة في سائر الأمصار. ولم يعرف له هذا القول زمان عثمان. والله أعلم.

وقد ذهب عطاء إلىٰ أن هذا الأذان نداء مثل قولهم «الصلاة جامعة» لا أذان، قال ابن جريج: قال سليمان بن موسىٰ: أول من زاد الأذان بالمدينة عثمان. قال عطاء: كلا إنما كان يدعو الناس دعاء، ولا يؤذن غير أذان واحد. اهـ[(٣)]

فالحاصل أنهم منعوا وسائل اقترنت بالتعبد في الباب قبل هذا، وأخذوا بوسائل في هذا الباب. وإنما ترخصوا في ما حدثت الحاجة إلىٰ الأخذ به بعد أن لم تكن وعلموا أنه جار علىٰ قصد الشرع.

(١) البخاري ١٠٤٥ ومسلم ٤٨٨٢.
(٢) رواه ابن أبي شيبة ٥٤٣٦.
(٣) رواه عبد الرزاق ٥٣٤٠ وعطاء عن عثمان مرسل.



(٤٤) باب ما يجوز من الاجتهاد في أحكام القربات الثابتة عند الحاجة لا لاختراع عبادة

وقول الله تعالىٰ في صيد المحرم: ﴿أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ﴾ وقول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **لا تصوموا حتىٰ تروا الهلال ولا تفطروا حتىٰ تروه، فإن غم عليكم فاقدروا له**. اهـ[(١)]

٤٠٤ **عن ابن عمر** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا **قال:** قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم الأحزاب: **لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة**. فأدرك بعضَهم العصرُ في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتىٰ نأتيها، وقال بعضهم: بل نصلي، لم يرد منا ذلك. فذُكر ذلك للنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلم يعنف واحدا منهم. اهـ[(٢)] هذا اجتهاد في معرفة القصد.

٤٠٥ **عن أسلم قال:** أفطر الناس في شهر رمضان في يوم مغيم، ثم نظر ناظر فإذا الشمس، فقال **عمر بن الخطاب**: الخطب

(١) رواه البخاري ١٩٠ ومسلم ٢٥٥٠.

(٢) البخاري ٤١١٩ ومسلم ٤٧٠١.

يسير وقد اجتهدنا، نقضي يوما. اهـ[(١)] هذا اجتهاد في العمل بالأمر الشرعي.

٤٠٦ **عن ابن عمر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قال:** لما فتح هذان المِصران أتوا **عمر** فقالوا: يا أمير المؤمنين إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حد لأهل نجد قرنا، وهو جَوْرٌ عن طريقنا، وإنا إن أردنا قرنا شق علينا. قال: فانظروا حذوها من طريقكم، فحد لهم ذات عِرق. اهـ[(٢)] وهذا اجتهاد عند نازلة لم تكن.

فإنما اجتهدوا في ضبط أحكام القربات الثابتة في السنة عند الحاجة، ولم يخترعوا ما لم يكن.



(١) رواه عبد الرزاق ٧٣٩٢ وغير واحد، راجعه في كتاب الصوم من العتيق.
(٢) البخاري ١٥٣١.



(٤٥) باب ما جاء في عموم الدين والسنة أمورَ العادات

لقول الله تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ﴾ فدخل فيه الحياة كلها بعاداتها. ﴿فِي دِينِ ٱلْمَلِكِ﴾ في حكم الملك.

٤٠٧ **عن أبي هريرة** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ **أن رسول الله** صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: **إنما بعثت لأتمم صالحي الأخلاق. اهـ**[١] صالح الأخلاق أي صالح الأديان، فإصلاح «المعاملات» من مهمات الدين.

٤٠٨ **عن أنس بن مالك** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ **قال:** جاء ثلاثة رهط إلىٰ بيوت أزواج النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يسألون عن عبادة النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فلما أُخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: أين نحن من النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا،

---

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد ٢٧٣.

فجاء رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: **أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني. اهـ**(١)
فأمور العادات مثل النكاح ونحوه هي من السنة التي جاء بها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

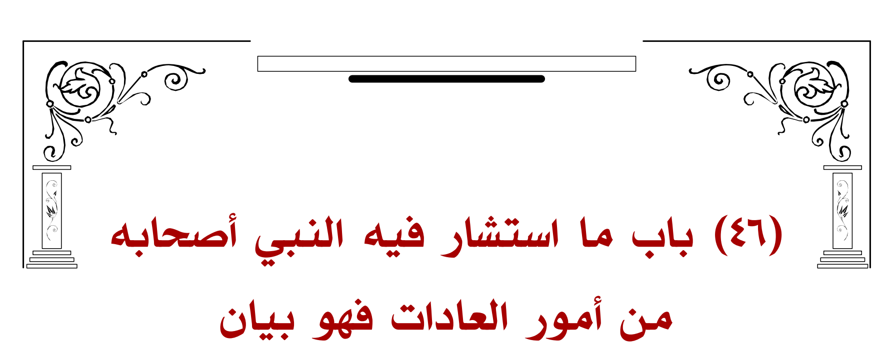
٤٠٩ **عن سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** قيل له: قد علمكم نبيكم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كل شيء حتى الخراءة! قال، فقال: أجل، لقد نهانا أن نستقبل القبلة لغائط أو بول أو أن نستنجي باليمين أو أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار، أو أن نستنجي برجيع أو بعظم. اهـ(٢)

٤١٠ **عن يعقوب الحرقي جد العلاء بن عبد الرحمن قال:** قال **عمر بن الخطاب** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لا يبع في سوقنا إلا من قد تفقه في الدين. اهـ(٣) فأمور البيع والأسواق هي من الدين الذي وجب التفقه فيه.



---

(١) رواه البخاري ٥٠٦٣ ومسلم ٣٤٦٩.
(٢) رواه مسلم٢٦٢.
(٣) رواه الترمذي ٤٨٧ وقال حسن غريب.



(٤٦) باب ما استشار فيه النبي أصحابه من أمور العادات فهو بيان بأن السنة فيه الاجتهاد للحاجة

٤١١ **عن عائشة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **وأنس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مر بقوم يلقحون فقال: **لو لم تفعلوا لصلح**. قال: فخرج شيصا، فمر بهم فقال: **ما لنخلكم؟!** قالوا: قلتَ كذا وكذا! قال: **أنتم أعلم بأمر دنياكم**. اهـ[(١)]

إنما معنىٰ قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لو لم تفعلوا لصلح**» ظنٌّ رآه لا إخبار عن حكم في الدين.

كما روي عن رافع بن خديج قال: قدم نبي الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المدينة وهم يأبرون النخل، يقولون يلقحون النخل، فقال: **ما تصنعون؟** قالوا: كنا نصنعه. قال: **لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرا**. فتركوه، فنفضت، قال: فذكروا ذلك له فقال: **إنما أنا بشر، إذا**

---

(١) رواه مسلم ٦٢٧٧.

أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به، وإذا أمرتكم بشيء من رأي فإنما أنا بشر. اهـ(١)

وما روي عن طلحة بن عبيد الله قال: مررت مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوم على رءوس النخل فقال: ما يصنع هؤلاء؟ فقالوا: يلقحونه يجعلون الذكر في الأنثى فيلقح. فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **ما أظن يغني ذلك شيئا**. قال: فأخبروا بذلك فتركوه فأخبر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بذلك فقال: **إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه فإني إنما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به فإني لن أكذب على الله** عَزَّ وَجَلَّ. اهـ(٢) فبين أنما هو مشورة ورأي كما يكون منه في الحروب ونحوها.

٤١٢ **عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يزيد أحدهما على صاحبه قالا**: خرج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عام الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه، فلما أتى ذا الحليفة، قلد الهدي وأشعره وأحرم منها بعمرة، وبعث عينا له من خزاعة، وسار النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى كان بغدير الأشطاط أتاه

(١) رواه مسلم ٦٢٧٦.

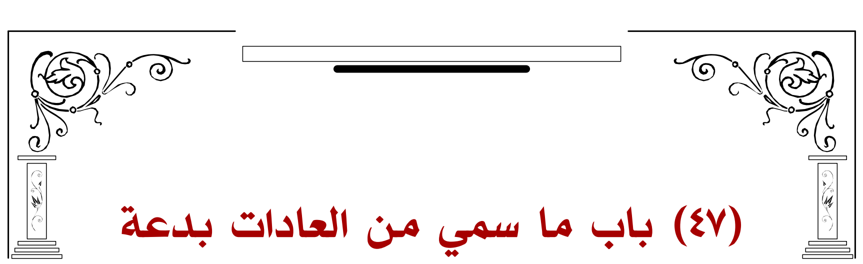
(٢) رواه مسلم ٦٢٧٥.

عينه، قال: إن قريشا جمعوا لك جموعا، وقد جمعوا لك الأحابيش، وهم مقاتلوك، وصادوك عن البيت، ومانعوك، فقال: **أشيروا أيها الناس علي، أترون أن أميل إلىٰ عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون أن يصدونا عن البيت، فإن يأتونا كان الله** عَزَّوَجَلَّ قد قطع عينا من المشركين، وإلا تركناهم محروبين، قال أبو بكر: يا رسول الله، خرجت عامدا لهذا البيت، لا تريد قتل أحد، ولا حرب أحد، فتوجه له، فمن صدنا عنه قاتلناه. قال: **امضوا علىٰ اسم الله. اهـ**[1]

فكان هذا من منهاج النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في بيان الأحكام ومراتبها. وفيه دلالة علىٰ أن ما سكت عنه فهو بيان بأنه جائز وأنه ليس من صلب ما يتدين به.



(١) رواه البخاري ٤١٧٨.



(٤٧) باب ما سمي من العادات بدعة
إذا اعتُقد على غير رسم الشرع أو كان مظنة لذلك

٤١٣ **عن ابن عمر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قال:** لا تدخل الحمام فإنه مما أحدثوا من النعيم. اهـ[(١)] كان ابن عمر يدخله، ثم تركه للنهي عن التنعم، ولما فيه من المنكر.

٤١٤ **عن ابن سيرين** أن رجلا سأل **عمران بن الحصين** فقال: رجل طلق ولم يشهد وراجع ولم يشهد. قال: بئس ما صنع، طلق في بدعة وارتجع في غير سنة، لِيُشهد علىٰ ما فعل. اهـ[(٢)]

٤١٥ **عن الشعبي** أن **شريحا** سئل عن رجل قال لامرأته: أنت طالق البتة، فقال شريح: «إن الله عَزَّوَجَلَّ سن سننا، وإن العباد ابتدعوا بدعا، فعمدوا إلىٰ بدعتهم فخلطوها بسنن الله. فإذا سئلتم عن شيء من ذلك فميزوا السنن من البدع، ثم امضوا بالسنن علىٰ وجهها، واجعلوا البدع لأهلها. وأما قوله: طالق، فهي طالق،

(١) رواه ابن أبي شيبة ١١٧١.
(٢) رواه عبد الرزاق ١٠٢٥٧ وغيره.

وأما قوله: البتة، فهي بدعة، نقفه عند بدعته، فإن شاء فليتقدم، وإن شاء فليتأخر». اهـ[(١)]

٤١٦ **عن الشعبي قال:** الخرص اليوم بدعة. اهـ[(٢)] لأجل ما صار فيه من الظلم.

٤١٧ **عن سعد بن إبراهيم قال:** سألت **القاسم بن محمد** عن رجل له ثلاثة مساكن فأوصىٰ بثلث كل مسكن منها. قال: يجمع ذلك كله في مسكن واحد. ثم قال أخبرتني عائشة أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد. اهـ**[(٣)] فذكر الحديث في المعاملات أيضا.

٤١٨ **عن محمد بن كعب القرظي قال:** هذه الفساطيط التي علىٰ القبور محدثة. اهـ[(٤)]

٤١٩ **عن طاوس قال:** سكرة نبيذ السقاية محدث. اهـ[(٥)]

٤٢٠ **عن الزهري في اليمين مع الشاهد:** بدعة، وأول من

---

(١) رواه سعيد بن منصور١٥٨٩ وعبد الرزاق ١١١٨٢.
(٢) رواه عبد الرزاق ٧٢١١.
(٣) رواه مسلم ٤٥٩٠.
(٤) رواه ابن أبي شيبة ١١٧٥١.
(٥) رواه الفاكهي في أخبار مكة ١١٥٢.

قضىٰ بها معاوية. اهـ[(١)] روي عن النبي أنه قضىٰ باليمين مع الشاهد[(٢)]، والغرض هنا كلمة ابن شهاب.

٤٢١ **عن الأوزاعي قال:** كتب **عمر بن عبد العزيز** إلىٰ عمر بن الوليد كتابا فيه: وقَسْمُ أبيك لك الخمس كله، وإنما سهم أبيك كسهم رجل من المسلمين، وفيه حق الله وحق الرسول وذي القربىٰ واليتامىٰ والمساكين وابن السبيل. فما أكثر خصماء أبيك يوم القيامة، فكيف ينجو من كثرت خصماؤه؟ وإظهارك المعازف والمزمار بدعة في الإسلام! ولقد هممت أن أبعث إليك من يجز جمتك جمة السوء. اهـ[(٣)]

٤٢٢ **عن منصور قال:** سألت **إبراهيم** عن بيع الولاء؟ فقال: هو محدث. اهـ[(٤)]

٤٢٣ **عن عبد الملك بن أبي سليمان قال:** سئل **عطاء** عن خضاب الوسمة، فقال: هو مما أحدث الناس. قد رأيت نفرا من أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فما رأيت أحدا منهم خضب

(١) رواه ابن أبي شيبة ٣٦٩٢٣.
(٢) رواه مسلم ٤٥٦٩ وراجع كتاب الأقضية من العتيق باب ما جاء في اليمين مع الشاهد.
(٣) رواه النسائي ٤١٣٥.
(٤) رواه ابن أبي شيبة ٣٢٢٨١.

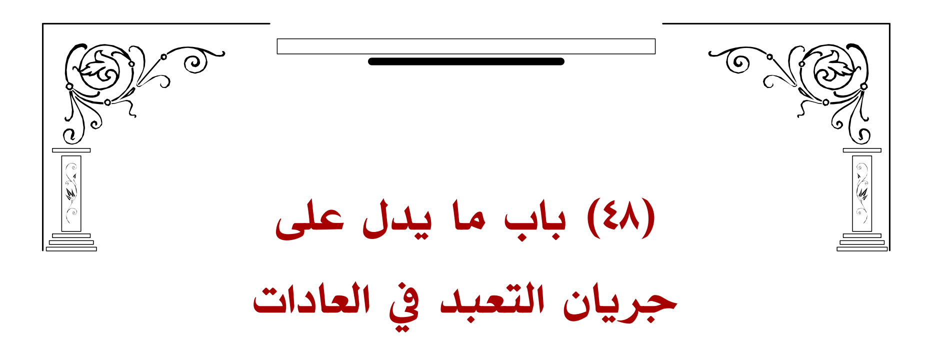
بالوسمة وما كانوا يختضبون إلا بالحناء والكتم وهذه الصفرة. اهـ[١]

٤٢٤ **عن ابن جريج قال:** قلت **لعطاء**: أكنت متوضأ من اللحم وغاسل يدك من أثره؟ قال: نعم. قلت: بأشنان أو بماء؟ قال: بل بالماء، إنما الأشنان شيء أحدثوه. اهـ[٢]

٤٢٥ **عن قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** أحدث الناس ثلاثة أشياء لم يكن يؤخذ عليهن أجر: ضراب الفحل، وقسمة الأموال، وتعليم الغلمان. اهـ[٣]

٤٢٦ **عن حسان بن إبراهيم قال:** سألت **هشام** بن عروة عن قطع السِّدر وهو مستند إلىٰ قصر عروة فقال: أترىٰ هذه الأبواب والمصاريع؟ إنما هي من سدر عروة، كان عروة يقطعه من أرضه وقال: لا بأس به. فقال: هِي يا عراقي، جئتني ببدعة. قال: قلت: إنما البدعة من قِبَلكم، سمعت من يقول بمكة: لعن رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قطع السدر. اهـ[٤] الشاهد عندي في المقطوع.

(١) رواه ابن سعد ١٢٢٣ وابن أبي شيبة ٢٥٥٣٢.
(٢) رواه عبد الرزاق ٦٧٩.
(٣) رواه عبد الرزاق ١٤٥٣٥.
(٤) رواه أبو داود ٥٢٤١.



(٤٨) باب ما يدل على جريان التعبد في العادات

وقول الله تعالىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ وقول الله تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ﴾ فدخلت العادات في العبادة.

٤٢٧ **عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: **إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها، حتىٰ ما تجعل في فِيِّ امرأتك.** اهـ[(١)] فأرشد إلىٰ التعبد بالنفقة علىٰ العيال ونحوها..

٤٢٨ **عن أبي ذر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: **وفي بُضع أحدكم صدقة. قالوا: يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟! قال: أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر.** اهـ[(٢)] فبين

(١) رواه البخاري ١٢٩٥ومسلم ١٦٢٨.

(٢) رواه مسلم ٢٣٧٦.

أن إتيان الأهل عبادة لأنه وقوف مع الحلال الذي أذن الله فيه دون الحرام.

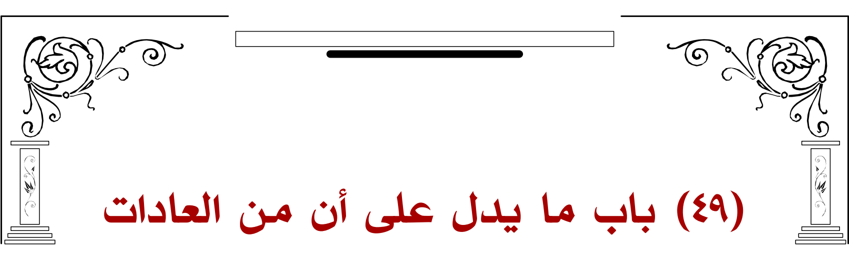
٤٢٩ **عن أبي رجاء العطاردي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** خرج علينا عمران بن حصين وعليه مطرف من خز لم نره عليه قبل ذلك ولا بعده فقال أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **من أنعم الله عَزَّوَجَلَّ** عليه نعمة فإن الله عَزَّوَجَلَّ يحب أن يرىٰ أثر نعمته علىٰ خلقه. اهـ[١]

٤٣٠ **عن أبي موسىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن معاذا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** أنام أول الليل فأقوم وقد قضيت جزئي من النوم، فأقرأ ما كتب الله لي فأحتسب نومتي كما أحتسب قومتي. اهـ[٢] فتعبد بالنوم كما يتعبد بالصلاة.

٤٣١ **عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت:** إنكم لتدعون أفضل العبادة التواضع. اهـ[٣] فسمَّت التواضع وهو من معاملات الناس عبادة لأنه في الله ويحبه الله سبحانه.



(١) رواه أحمد ١٩٩٤٨.
(٢) رواه البخاري ٤٣٤١ ومسلم ٤٨٢٢.
(٣) رواه ابن أبي شيبة ٣٥٨٨٤.



(٤٩) باب ما يدل على أن من العادات ما لا يعقل معناه ويؤخذ مثل القربات تعبدا

٤٣٢ عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **الوضوء مما مست النار ولو من ثور أقط**. فقال له ابن عباس: يا أبا هريرة أنتوضأ من الدهن؟ أنتوضأ من الحميم؟ قال فقال **أبو هريرة**: يا ابن أخي إذا سمعت حديثا عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلا تضرب له مَثَلًا. اهـ[(١)]

٤٣٣ عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أنه قال: سألت **سعيد بن المسيب** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كم في إصبع المرأة؟ فقال: عشر من الإبل. فقلت: كم في إصبعين؟ قال: عشرون من الإبل. فقلت: كم في ثلاث؟ فقال: ثلاثون من الإبل. فقلت: كم في أربع؟ قال: عشرون من الإبل فقلت: حين عظم جرحها واشتدت مصيبتها نقص عقلها! فقال سعيد: أعراقي أنت؟! فقلت: بل عالم متثبت أو جاهل متعلم. فقال سعيد: هي السنة يا ابن أخي. اهـ[(٢)]

(١) رواه الترمذي ٧٩ وغيره.

(٢) رواه مالك ٣١٩٥.

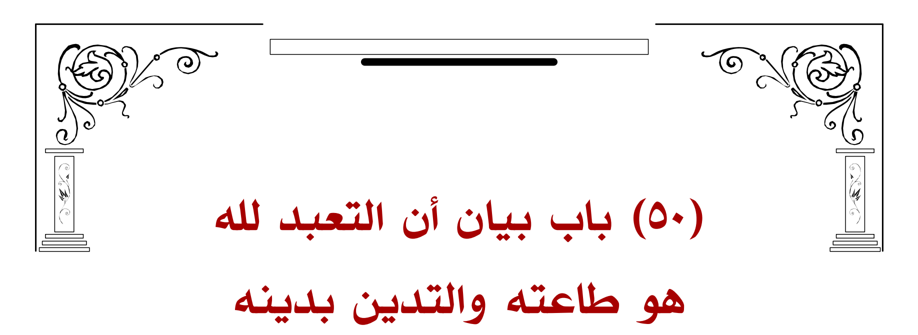
٤٣٤ **عن ابن سيرين** قال: أعياني أن أدري ما العروض إذا بيع بعضها ببعض نظرة. اهـ[١] فيدل علىٰ أن شيوخه عملوا بهذه السنة دون تكلف السؤال عن وجهها.

٤٣٥ **عن حميد قال:** كتب عمر بن عبد العزيز إلىٰ الحسن يسأله: ما بال من مضىٰ من الأئمة قبلنا أقروا المجوس علىٰ نكاح الأمهات والبنات؟ وذكر أشياء من أمرهم قد سماها. قال: فكتب إليه **الحسن**: أما بعد، فإنما أنت متبع ولست بمبتدع والسلام. اهـ[٢]

فتبين أن العادات لها شبه بالقربات لأن العبد أمر بالطاعة وإن جهل وجه التشريع.



(١) رواه عبد الرزاق ١٤٢٠٢.
(٢) رواه أبو عبيد في كتاب الأموال ٩١.



(٥٠) باب بيان أن التعبد لله هو طاعته والتدين بدينه

وقول الله تعالىٰ: ﴿أَن لَّا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ﴾ أن لا تطيعوه ﴿أَرَءَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ﴾ أطاعه

٤٣٦ **عن النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** سمعت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: **الدعاء هو العبادة**، ثم قرأ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾. اهـ[١] عبادتي دعائي والتذلل لي للذي أمرتهم أن يطيعوني فيه بقولي: «ادعوني». فهذا بمعنىٰ الطاعة والذل.

٤٣٧ **عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: **تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة إن أعطي رضي وإن لم يعط لم يرض. اهـ**[٢] عبد الدنيا لأنه تعلق بها قلبه رضىٰ وسخطا، وأطاع هواه فيها .. فهذه عبودَة المحبة وطاعة الهوىٰ فيها.

---

(١) رواه الترمذي ٣٢٤٧.

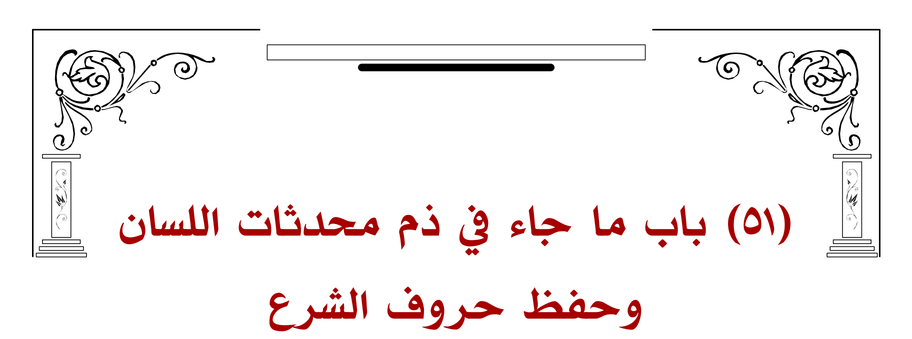
(٢) رواه البخاري ٢٨٨٦.

٤٣٨ **عن أبي البختري الطائي قال:** قال لي حذيفة: أرأيت قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾؟ فقال حذيفة: أما إنهم لم يصلوا لهم، ولكنهم كانوا ما أحلوا لهم من حرام استحلوه، وما حرموا عليهم من الحلال حرموه فتلك ربوبيتهم. اهـ[١] ثم قال تعالىٰ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ﴾ فبين أن طاعتهم عبادة لهم.

فالتدين والتعبد الطاعة، فمن عمل عملا معتقدا أن الله شرعه كذلك فقد تعبد لله به، فإضافته إلىٰ الدين تعني أنه ممتثل للأمر دائر معه. والقصد هنا مطلق ما يسمىٰ طاعة وعملا بالدين، وأعلاه ما يكون مع الإحسان وتمام المحبة لأمر الله، والله أعلم.



(١) رواه سعيد بن منصور في التفسير ٩٥٩.



(٥١) باب ما جاء في ذم محدثات اللسان وحفظ حروف الشرع

وقول الله تعالىٰ: ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ﴾

٤٣٩ **عن عبد الله بن مغفل المزني** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **أن النبي** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **لا تغلبنكم الأعراب علىٰ اسم صلاتكم المغرب. قال: وتقول الأعراب هي العشاء. اهـ**(١)

٤٤٠ **عن أبي هريرة** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **عن النبي** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **لا تسموا العنب الكرم، فإن الكرم الرجل المسلم. اهـ**(٢) فسن للأمة حفظ الأسامي الشرعية، واجتناب ما تحدثه ألسنة الذين لا يعلمون.

٤٤١ **عن أبي هريرة** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **عن النبي** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: **لا يقل أحدكم أَطعِم ربَّك وضِّئ ربك اسق ربك، وليقل سيدي**

(١) رواه البخاري ٥٦٣.

(٢) رواه البخاري ٦١٨٣ ومسلم ٦٠٠٦.

مولاي. ولا يقل أحدكم عبدي أمتي، وليقل فتاي وفتاتي وغلامي. اهـ[١]

٤٤٢ **عن عياض بن غطيف قال:** دخلنا علىٰ **أبي عبيدة بن الجراح** نعوده فإذا وجهه مما يلي الجدار وامرأته قاعدة عند رأسه قلت: كيف بات أبو عبيدة قالت: بات بأجر فأقبل علينا بوجهه، فقال: إني لم أبت بأجر، ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده فهو له حطة. اهـ[٢] فصحح لهم القول أنه حطة وكفارة لا أجر.

٤٤٣ **عن نافع قال:** كان **ابن عمر** إذا سمعهم يقولون العتمة غضب غضبا شديدا، أو نهىٰ نهيا شديدا. اهـ[٣] كره أن يقال للعِشاء العتمة.

٤٤٤ **عن ابن سيرين** أن **ابن عمر** كره ذلك الكلمة أن يقول: أسلمت في كذا وكذا، يقول: إنما الإسلام لله رب العالمين. اهـ[٤] كره ذلك -في بيع السَّلَم- حفظا للفظ الشرعي العَلَمِ علىٰ معنىٰ شرعي أن يشبهه غيره.

---

(١) رواه البخاري ٢٥٥٢ ومسلم ٦٠١١.
(٢) رواه أحمد ١٦٩٠ وغيره.
(٣) رواه ابن أبي شيبة ٨١٦٢.
(٤) رواه عبد الرزاق ١٤١١٥.

٤٤٥ **عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال**: لا تقولوا انصرفنا فإن قوما انصرفوا صرف الله قلوبهم، ولكن قولوا: قد قضينا الصلاة. اهـ(١)

٤٤٦ **عن مجاهد** أنه كان يكره أن يقول شوطا أو شوطين، ويقول: إنما سماه الله الطواف، فقل: طوف وطوفين. اهـ(٢)

٤٤٧ **عن ابن جريج قال**: قلت: يستريح الإنسان فيجلس في الطواف؟ قال: نعم. قال: وكان **عطاء** يكره أن يقول دور، قل طواف. اهـ(٣)

٤٤٨ **عن عاصم قال**: قال خالد الحذاء لابن سيرين: سورة خفيفة. قال **ابن سيرين**: من أين تكون خفيفة والله تعالىٰ يقول: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾؟! ولكن قل: يسيرة، فإن الله تعالىٰ يقول: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾. اهـ(٤)

٤٤٩ **عن ابن سيرين**: أنه كره أن يقول العتمة. اهـ(٥)

٤٥٠ **عن أيوب** أن **محمدا** كان يكره أن يقول «أم الكتاب»

---

(١) رواه سعيد بن منصور ٥/ ٣٠١ وابن أبي شيبة ٧٦٨٧.
(٢) رواه الفاكهي في أخبار مكة ٦١٨.
(٣) رواه عبد الرزاق ٨٩٧٩.
(٤) رواه أبو عبيد في فضائل القرآن ١٤٤ وابن أبي شيبة ٣٠٧٢٠.
(٥) رواه ابن أبي شيبة ٨١٦٣.

قال: ويقرأ قال تعالىٰ: ﴿وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ ولكن يقول: فاتحة الكتاب. اهـ[١]

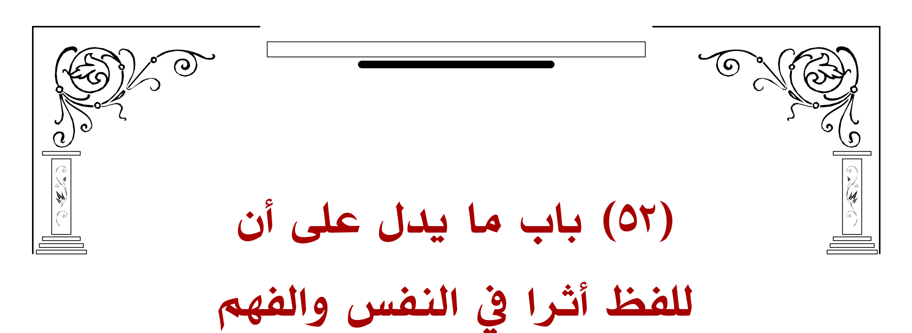
٤٥١ **عن العوام بن حوشب قال:** قلت **لمجاهد**: الشفق، قال: لا تقل الشفق، إن الشفق من الشمس، ولكن قل حمرة الأفق. اهـ[٢]

٤٥٢ **عن إبراهيم قال:** كانوا يكرهون أن يقولوا: قد حانت الصلاة، فقال: إن الصلاة لا تحين، وليقولوا: قد حضرت الصلاة. اهـ[٣]

٤٥٣ **عن إبراهيم** كره أن يقول: قراءة فلان، ويقول: كما يقرأ فلان. اهـ[٤]



(١) رواه محمد بن الضُرَيس في فضائل القرآن ١٤٦.
(٢) رواه ابن أبي شيبة ٣٣٨٣.
(٣) رواه ابن أبي شيبة ٣٤١٤.
(٤) رواه ابن أبي شيبة ٣٠٨١٢.



(٥٢) باب ما يدل على أن للفظ أثرا في النفس والفهم

وقال النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما رأىٰ سهيلا يوم الحديبية: **لقد سهل لكم من أمركم**(١).

٤٥٤ **عن ابن المسيب** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **عن أبيه** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن أباه جاء إلىٰ النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: **ما اسمك؟** قال: حزن. قال: **أنت سهل**. قال: لا أغير اسما سمانيه أبي. قال ابن المسيب: فما زالت الحزونة فينا بعد. اهـ(٢)

٤٥٥ **عن ابن عباس** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا **قال**: كانت جويرية اسمها برة فحول رسول الله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسمها جويرية، وكان يكره أن يقال: خرج من عند برة. اهـ(٣)

٤٥٦ **عن أبي هريرة** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **قال**: قال رسول الله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **ألا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش**

(١) رواه البخاري ٢٥٨١.
(٢) رواه البخاري ٦١٩٠.
(٣) رواه مسلم ٥٧٢٩.

ولعنهم، يشتمون مُذَمَّمًا ويلعنون مذمما وأنا محمد. اهـ[(١)]

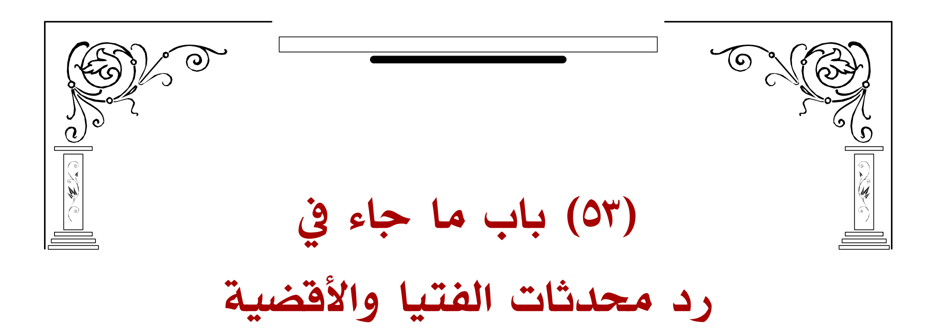
٤٥٧ عن يحيىٰ بن سعيد أن **عمر بن الخطاب** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال لرجل: ما اسمك؟ فقال: جمرة فقال: ابن من؟ فقال: ابن شهاب. قال: ممن؟! قال: من الحرقة. قال: أين مسكنك؟! قال: بحرة النار. قال: بأيها؟! قال: بذات لظىٰ. قال عمر: أدرك أهلك فقد احترقوا. قال: فكان كما قال عمر بن الخطاب. اهـ[(٢)]

فمن أحدث لفظا (مصطلحا) دون ما في كتاب الله وكلام رسول الله فقد خسر أحد الأمرين: إما المعنىٰ أو ما يقوم في النفس من أثر مطلوب..



(١) رواه البخاري ٣٥٣٣.

(٢) رواه مالك ٣٥٧٠ وغيره، راجع الإصابة لابن حجر ١/ ٥٣٩.



(٥٣) باب ما جاء في رد محدثات الفتيا والأقضية

لقول النبي ﷺ: **من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد. اهـ**

٤٥٨ **عن علي رضي الله عنه قال:** اقضوا كما كنتم تقضون، فإني أكره الاختلاف حتىٰ يكون للناس جماعة، أو أموت كما مات أصحابي. اهـ[١]

٤٥٩ **عن سعد بن إبراهيم قال:** سألت **القاسم بن محمد** عن رجل له ثلاثة مساكن فأوصىٰ بثلث كل مسكن منها. قال: يجمع ذلك كله في مسكن واحد. ثم قال أخبرتني عائشة أن رسول الله ﷺ قال: **من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد. اهـ**[٢]

٤٦٠ **عن الزهري في اليمين مع الشاهد:** بدعة، وأول من قضىٰ بها معاوية. اهـ[٣]

---

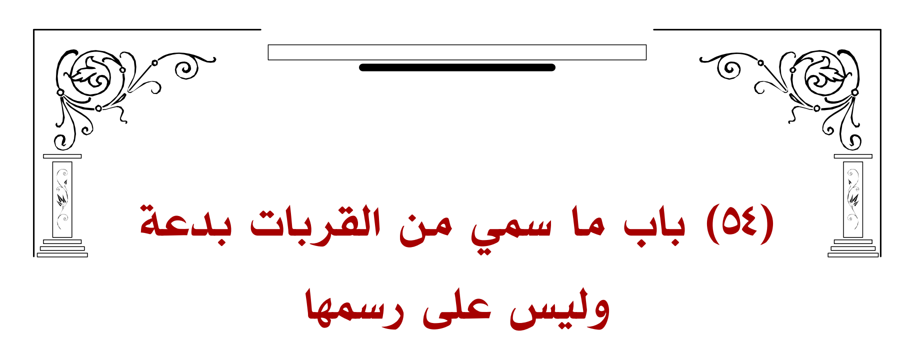
(١) رواه البخاري ٣٧٠٧.

(٢) رواه مسلم ٤٥٩٠.

(٣) رواه ابن أبي شيبة ٣٦٩٢٣.

في الباب غير ذا، وقد تقدم له نظائر في باب ما أنكروه من البدع .. فكل فتوىٰ لم يكن عليها الأولون فليست من أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فترد..





(٥٤) باب ما سمي من القربات بدعة وليس على رسمها

٤٦١ **عن عبد الرحمن بن عبدٍ القاري أنه قال:** خرجت مع **عمر بن الخطاب** في رمضان إلىٰ المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه، ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط، فقال عمر: والله إني لأرىٰ لو جمعت هؤلاء علىٰ قارئ واحد لكان أمثل، فجمعهم علىٰ أبي بن كعب. قال: ثم خرجت معه ليلة أخرىٰ والناس يصلون بصلاة قارئهم، فقال عمر: نعمت البدعة هذه، والتي تنامون عنها أفضل من التي تقومون يعني آخر الليل، وكان الناس يقومون أوله. اهـ(١)

ما أراد عمر استحسان البدع بالعمومات وهو القائل: كل بدعة ضلالة، وهو الذي نهىٰ عن صور مما قد يظن بدعة حسنة. والبدعة عندهم ما لم يكن عليه العمل، وهذه لها أصل في العمل.

(١) رواه مالك ٣٧٨ والبخاري ٢٠١٠.

فقد روت عائشة أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلىٰ في المسجد ذات ليلة، فصلىٰ بصلاتهِ ناس، ثم صلىٰ الليلة القابلة فكثر الناس، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة، فلم يخرج إليهم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلما أصبح قال: **قد رأيت الذي صنعتم ولم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم، وذلك في رمضان. اهـ**[(١)] فبين صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وجه الترك فدل علىٰ أن العلة إذا زالت (خشية نزول الوحي بوجوبها) لم يمتنع الاجتماع. والدليل علىٰ صحة ما فهموه من أن الاجتماع لها مقصود للشرع ما روي:

عن أبي ذر قال: صمنا مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في رمضان فلم يقم بنا حتىٰ بقي سبع من الشهر. فقام بنا حتىٰ ذهب ثلث الليل. ثم لم يقم بنا في السادسة. فقام بنا في الخامسة حتىٰ ذهب شطر الليل. فقلت: يا رسول الله لو نَفَّلْتَنَا بقية ليلتنا هذه. قال: **إنه من قام مع الإمام حتىٰ ينصرف كتب الله له قيام ليلة.** ثم لم يصل بنا ولم يقم حتىٰ بقي ثلاث من الشهر. فقام بنا في الثالثة، وجمع أهله ونساءه حتىٰ تخوفنا أن يفوتنا الفلاح. قلت: وما الفلاح؟ قال: السحور. اهـ[(٢)] وقد شهدها عمر وعرف العلة.

---

(١) رواه البخاري ١١٢٩ ومسلم ١٨١٩.

(٢) رواه أبو داود ١٣٧٥ والنسائي ١٦٠٥.

فقد صح عن عائشة قالت: صلىٰ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليلة في شهر رمضان في المسجد ومعه ناس، ثم صلىٰ الثانية فاجتمع تلك الليلة أكثر من الأولىٰ فلما كانت الثالثة أو الرابعة امتلأ المسجد حتىٰ غص بأهله فلم يخرج إليهم، فجعل الناس ينادونه: الصلاة، فلما أصبح قال عمر بن الخطاب: ما زال الناس ينتظرونك البارحة يا رسول الله قال: **أما إنه لم يخف علي أمرهم ولكني خشيت أن يكتب عليهم. اهـ**(١)

وروىٰ ابن خزيمة في صحيحه عن أبي هريرة أنه قال: خرج رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإذا الناس في رمضان يصلون في ناحية المسجد، فقال: **ما هؤلاء؟** فقيل: هؤلاء ناس ليس معهم قرآن وأبي بن كعب يصلي بهم، وهم يصلون بصلاته، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **أصابوا، أو نعم ما صنعوا. اهـ**(٢)

وصح عن نوفل بن إياس الهذلي قال: كنا نقوم في عهد عمر بن الخطاب فرقا في رمضان في المسجد إلىٰ هاهنا وهاهنا، فكان الناس يميلون علىٰ أحسنهم صوتا، فقال **عمر**: ألا أراهم قد اتخذوا القرآن أغاني! أما والله لئن استطعت لأغيرن هذا. قال:

---

(١) رواه عبد الرزاق ٧٧٤٦ وغيره.

(٢) صحيح ابن خزيمة ٢٢٠٨.

فلم يلبث إلا ثلاث ليال حتىٰ أمر أبي بن كعب فصلىٰ بهم. ثم قام في مؤخر الصفوف فقال: إن كانت هذه بدعة لنعمت البدعة. اهـ[(١)]

هذا يدل علىٰ أنه سماها بدعة كالمنكر علىٰ من ظنها كذلك، وإنما جمعهم لما حدث ما يكره، فأحيىٰ سنة عَلم قصدَ الشرع إلىٰ الرخصة في إظهارها لمن احتاج. وهو معنىٰ قوله: إني لأرىٰ، أي ليس وصية عمل بها ولكن شيء علم قصد الشرع إليه .. وكان رأي عمر كيقين رجل.

٤٦٢ **عن الجريري عن الحكَم بن الأعرج قال:** سألت **ابن عمر** عن صلاة الضحىٰ وهو مستند ظهرَه إلىٰ حجرة النبي ﷺ، فقال: بدعة ونعمت البدعة. اهـ[(٢)]

هذا خبر معلول، فإن الجريري كان ربما حدث بالوهم، فقد خالفه حاجب بن عمر وهو ابن أخي الحكم بن الأعرج، وأعرف بحديث عمه عن الحكم بن الأعرج قال: سألت ابن عمر عن صلاة الضحىٰ؟ فقال: بدعة. اهـ[(٣)]

---

(١) رواه جعفر الفريابي في الصيام ١٧٢ وابن سعد ٦٧٥٥.
(٢) رواه ابن أبي شيبة ٧٨٥٩.
(٣) رواه ابن أبي شيبة ٧٨٦٦.

ورواه البخاري ومسلم من وجه آخر عن مجاهد قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبد الله بن عمر جالس إلىٰ حجرة عائشة، وإذا ناس يصلون في المسجد صلاة الضحىٰ، قال: فسألناه عن صلاتهم فقال: بدعة. الحديث(١). فهذا هو الصحيح عن ابن عمر. وإنما سماها بدعة أن صارت ظاهرة في المسجد، ولازمها الناس.

وقال سالم عن ابن عمر أنه كان إذا سئل عن سبحة الضحىٰ قال: لا آمر بها ولا أنهىٰ عنها، ولقد أصيب عثمان وما أحد يصليها، وإنها لمن أحب ما أحدث الناس إلي. اهـ(٢) يعني أنها أهون ما أحدثوا، فليس هذا استحبابا لها، فما أَمَرَ بها، ولا تحراها بصلاة.

وقد روىٰ البخاري عن نافع أن ابن عمر كان لا يصلي من الضحىٰ إلا في يومين: يوم يقدم بمكة، فإنه كان يقدمها ضحىٰ، فيطوف بالبيت، ثم يصلي ركعتين خلف المقام. ويوم يأتي مسجد قباء، فإنه كان يأتيه كل سبت، فإذا دخل المسجد كره أن يخرج منه حتىٰ يصلي فيه. قال: وكان يحدث أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) البخاري ١٦٨٥ومسلم ١٢٥٥.

(٢) رواه عبد الرزاق ٤٨٦٨ والبغوي في الجعديات ٢٧٧٧.

كان يزوره راكبا وماشيا. قال: وكان يقول: إنما أصنع كما رأيت أصحابي يصنعون، ولا أمنع أحدا أن يصلي في أي ساعة شاء من ليل أو نهار، غير أن لا تتحروا طلوع الشمس ولا غروبها. اهـ[(١)]

فهذا يبين مذهب ابن عمر في الضحىٰ، إنما كره توقيتها، علىٰ ما تقدم.

٤٦٣ **عن أبي بشر** سمعت مجاهدًا يحدث عن ابن عمر عن رسول اللّه ﷺ في التشهد: التحيات للّه، الصلوات الطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة اللّه وبركاته. قال: قال ابن عمر: زدت فيها وبركاته، السلام علينا وعلىٰ عباد اللّه الصالحين، أشهد أن لا إله إلا اللّه، قال ابن عمر: زدت فيها: وحده لا شريك له. وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله. اهـ[(٢)] وهذا خبر معلول، كان شعبة ينكره[(٣)]، ويحمل فيه علىٰ أبي بشر[(٤)].

٤٦٤ **عن نافع قال:** كان ابن عمر ربما زاد في أذانه حي علىٰ خير العمل. يعني في السفر[(٥)].

(١) رواه البخاري ١١٩١.
(٢) رواه أبو داود ٩٧١.
(٣) الكامل لابن عدي ٣٤٥.
(٤) راجع كتاب الصلاة من العتيق باب ما يقال في التشهد.
(٥) رواه عبد الرزاق ١٧٩٧ وابن أبي شيبة ٢٢٥٥.

قد غلط من توهم أن ابن عمر أحدث هذا الحرف من نفسه، فقد كان علي بن حسين يؤذن فإذا بلغ حي علىٰ الفلاح قال: حي علىٰ خير العمل، ويقول: هو الأذان الأول. اهـ[(١)] يعني في السفر، وهذا منسوخ. وكأين هو، فليس فيه متمسك لمن قال بالاستحسان.

٤٦٥ **عن ربيعة بن عبد الله بن الهَدِير** أنه رأىٰ **ابن عباس** وهو أمير علىٰ البصرة في زمان علي بن أبي طالب متجردا علىٰ منبر البصرة، فسأل الناس عنه، فقالوا: إنه أمر بهديه أن يقلد، فلذلك تجرد، فلقيت **ابن الزبير**، فذكرت ذلك له، فقال: بدعة وربِّ الكعبة. اهـ[(٢)]

ابن الزبير تمسك بالأصل فمنع، وابن عباس اتبع عملا تقدمه ولم يحدث، فقد روي ذلك عن عمر وعلي وابن عمر[(٣)]. وفعله علي بن أبي طالب من اليمن في حجة الوداع وساق الهدي، وأهل كإهلال النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[(٤)].

(١) رواه ابن أبي شيبة ٢٢٥٣.
(٢) رواه ابن أبي شيبة ١٢٨٦٨ في من كان يمسك عما يمسك عنه المحرِم، من كتاب الحج..
(٣) رواه ابن أبي شيبة ١٢٨٦٦.
(٤) رواه ابن حبان ٣٧٧٧ من حديث علي. وهو عند مسلم من حديث جابر ٣٠٠٩.

فانظر مسلك ابن الزبير وابن عباس في الاستدلال، ولا يحجبنك المثال.

٤٦٦ **عن جرير بن حازم أبي النضر** سأل رجل **محمدَ بن سيرين**: ما تقول في مجالسة هؤلاء القُصاص؟ قال: لا آمرك به ولا أنهاك عنه، القصص أمر محدث، أحدث هذا الخلقُ من الخوارج. اهـ[(١)] هذا الأثر حقه أن يلحق بباب ما أنكروه من البدع، لولا علة فيه.

فقد روي من وجه آخر عن جرير بن حازم قال: سأل رجل محمد بن سيرين عن القصص فقال: بدعة، إن أول ما أحدث الحرورية القصص. اهـ[(٢)]

ورواه خالد بن دينار عن محمد بن سيرين قال: إن القصص بدعة. اهـ[(٣)] وهذان الوجهان أصح عن ابن سيرين.

٤٦٧ **عن الحسن** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** القصص بدعة ونعمت البدعة، كم من دعوة مستجابة، وسؤال معطىٰ، وأخ مستفاد، وعلم يصاب. اهـ[(٤)]. فيه ضعف[(٥)]، وقد كان الحسن يحدث أن تميما

(١) رواه ابن أبي شيبة ٣٧٠٧٥.

(٢) رواه ابن الجوزي في جزء القصاص ١٩٦.

(٣) رواه مسدد في مسنده، قاله ابن حجر في المطالب العالية ٣٢٠٣.

(٤) رواه ابن الجوزي في جزء القصاص والمذكرين ١٢.

(٥) فيه علي بن الحسن بن عيسىٰ لم أجد له ترجمة، وأظن في السند تصحيفا.

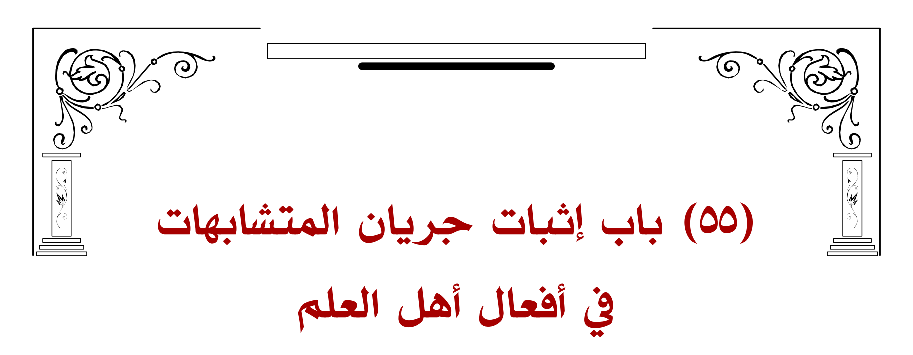
الداري كان يقص بالمدينة[١]، وأن الأسود بن سريع كان يقص بمسجدهم بالبصرة[٢]. فليس هو عنده بدعة أصلا[٣].

نعم قد أنكر الحسن ما أحدث الناس بعد في القصص، كما قال أبو التياح: قلت للحسن: إمامنا يقص فيجتمع الرجال والنساء فيرفعون أصواتهم بالدعاء. فقال الحسن: إن رفع الأصوات بالدعاء لبدعة، وإن مد الأيدي بالدعاء لبدعة، وإن اجتماع الرجال والنساء لبدعة. اهـ[٤]

فليس الحسن علىٰ مذهب من استحسن البدع، كما توهم من ليس له بالآثار عناية. وهذه أقواله في باب ما أنكروه مما يجري علىٰ رسم «البدعة الحسنة»[٥] شاهدة علىٰ صحة ما وصفت، والحمد لله.



(١) رواه ابن شبة في تاريخ المدينة ١/ ١٠.
(٢) رواه أحمد ١٦٣٠٣.
(٣) راجع المنتخل، فيه بيان وجهه إن صح، أنه بمعنىٰ قول عمر: إن كانت هذه بدعة فلنعم البدعة هي، إنكارا علىٰ من سماه بدعة..
(٤) جزء القصاص والمذكرين لابن الجوزي ١٦٢.
(٥) الباب رقم ٢١.



(٥٥) باب إثبات جريان المتشابهات في أفعال أهل العلم

وقول النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **علىٰ رسلكما إنما هي صفية بنت حيي. اهـ**[١]

٤٦٨ **عن أبي هريرة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** بعث رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عمر علىٰ الصدقة فقيل: منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس عم رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرا فأغناه الله، وأما خالد فإنكم تظلمون خالدا قد احتبس أدراعه وأعتاده في سبيل الله، وأما العباس فهي علي ومثلها معها. ثم قال: يا عمر أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه. اهـ**[٢]

٤٦٩ **عن يزيد بن عميرة عن معاذ بن جبل** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** من ورائكم فتن يكثر فيها المال ويفتح فيها القرآن حتىٰ يأخذه الرجل والمرأة والحر والعبد والصغير والكبير. فيوشك الرجل أن يقرأ

(١) رواه البخاري ٢٠٣٥ ومسلم ٥٨٠٨.

(٢) رواه البخاري ١٤٦٨ ومسلم ٢٣٢٤.

القرآن فيقول: قد قرأت القرآن فما للناس لا يتبعوني وقد قرأت القرآن؟ ثم يقول: ما هم بمتبعي حتىٰ أبتدع لهم غيره، فإياكم وما ابتدع فإن ما ابتدع ضلالة. اتقوا زيغة الحكيم، فإن الشيطان يلقي علىٰ فيّ الحكيم الضلالة، ويلقي المنافق كلمة الحق. قال يزيد بن عميرة: وما يدرينا يرحمك الله أن المنافق يلقي كلمة الحق وأن الشيطان يلقي علىٰ في الحكيم الضلالة؟! قال: اجتنبوا من كلام الحكيم كل متشابه الذي إذا سمعته قلت: ما هذا؟! ولا يثنيك ذلك عنه، فإنه لعله أن يراجع، وتلق الحق إذا سمعته، فإن علىٰ الحق نورا. اهـ[1]

٤٧٠ **عن عثمان بن موهب قال:** جاء رجل من أهل مصر وحج البيت فرأىٰ قوما جلوسا، فقال: من هؤلاء القوم؟ فقالوا: هؤلاء قريش. قال: فمن الشيخ فيهم؟ قالوا: عبد الله بن عمر. قال: يا ابن عمر إني سائلك عن شيء فحدثني، هل تعلم أن **عثمان** فر يوم أحد؟ قال: نعم. فقال: تعلم أنه تغيب عن بدر ولم يشهد؟ قال: نعم. قال: تعلم أنه تغيب عن بيعة الرضوان فلم يشهدها؟ قال: نعم. قال: الله أكبر! قال ابن عمر: تعال أبين لك، أما فراره يوم أحد فأشهد أن الله عفا عنه وغفر له. وأما

(١) رواه عبد الرزاق ٢٠٧٥٠ وأبو داود ٤٦١٣ واللفظ لعبد الرزاق.

تغيبه عن بدر فإنه كانت تحته بنت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكانت مريضة فقال له رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إن لك أجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه. وأما تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان أحد أعز ببطن مكة من عثمان لبعثه مكانه فبعث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عثمان وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان إلىٰ مكة فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيده اليمنىٰ: **هذه يد عثمان.** فضرب بها علىٰ يده فقال: هذه لعثمان. فقال له ابن عمر: اذهب بها الآن معك. اهـ[(١)]

٤٧١ **عن ابن أبي مليكة قال:** كتبت إلىٰ **ابن عباس** أسأله أن يكتب لي كتابا ويخفي عني. فقال: ولد ناصح أنا أختار له الأمور اختيارا وأخفي عنه. قال: فدعا بقضاء علي فجعل يكتب منه أشياء ويمر به الشيء فيقول: والله ما قضىٰ بهذا علي إلا أن يكون ضل. اهـ[(٢)]

٤٧٢ **عن سليمان بن ربيعة الغنوي** أنه حج مرة في إمرة معاوية ومعه المنتصر بن الحارث الضبي في عصابة من قراء أهل البصرة قال: فلما قضوا نسكهم قالوا: و الله لا نرجع إلىٰ البصرة حتىٰ

(١) رواه البخاري ٣٦٨٩.

(٢) رواه مسلم في مقدمة الصحيح ٢٢.

نلقىٰ رجلا من أصحاب محمد صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرضيا يحدثنا بحديث يستظرف نحدث به أصحابنا إذا رجعنا إليهم. قال: فلم نزل نسأل حتىٰ حُدثنا أن **عبد الله بن عمرو بن العاص** نازل بأسفل مكة، فعمدنا إليه فإذا نحن بثَقَل عظيم يرتحلون ثلاث مائة راحلة، منها مائة راحلة ومائتا زاملة فقلنا: لمن هذا الثقل؟! قالوا: لعبد الله بن عمرو. فقلنا: أكل هذا له! وكنا نحدَّث أنه من أشد الناس تواضعا؟ قال فقالوا: ممن أنتم؟ فقلنا: من أهل العراق قال: فقالوا: العيب منكم حق يا أهل العراق، أما هذه المائة فلإخوانه يحملهم عليها، وأما المائتا زاملة فلمن نزل عليه من الناس. الحديث(١).

٤٧٣ **عن عكرمة قال:** ذكر لابن عباس قول ابن مسعود: إن تزوجت فلانة فهي طالق، أنه إن تزوجها طلقت. فقال **ابن عباس**: ما أظن أنه قال هذا، ولئن كان قالها فرب زلة من عالم! إن الله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَكَحْتُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ﴾. اهـ(٢)

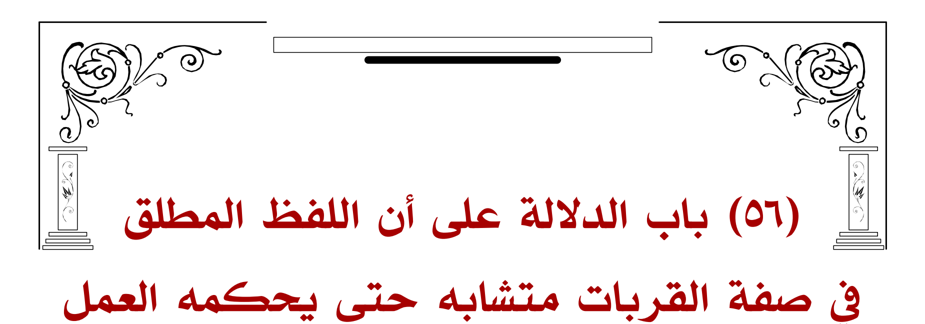
---

(١) رواه الحاكم في المستدرك ٨٦١٨.

(٢) رواه الطحاوي في مشكل الآثار ٢/ ١٣٩.

ففي تصرفات أهل العلم من الصحابة فمن دونهم متشابهات مشكلة، لا ينبغي أن يطار بها حتىٰ ترد إلىٰ أصولهم المحكمة.





(٥٦) باب الدلالة على أن اللفظ المطلق في صفة القربات متشابه حتى يحكمه العمل

وقول الله تعالىٰ: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ فبين بالعمل الأوامرَ المجملة كالزكاة والحج وهي صيغ مطلقة.

٤٧٤ **عن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ قال:** لقيني كعب بن عجرة فقال: ألا أهدي لك هدية؟ إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خرج علينا فقلنا: يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك، فكيف نصلي عليك؟ قال: **قولوا اللهم صل علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد كما صليت علىٰ آل إبراهيم إنك حميد مجيد. اللهم بارك علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد كما باركت علىٰ آل إبراهيم إنك حميد مجيد. اهـ**(١)

فسألوا كيف الصلاة ولم يجتهدوا فيه من ألفاظ الآية ﴿صَلُّوا عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٥٦] وهو لفظ مطلق.

٤٧٥ **عن معاذة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت:** سألت **عائشة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فقلت:

---

(١) رواه البخاري ٣٣٧٠ ومسلم ٩٣٥.

ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟! فقالت: أحرورية أنت؟! قلت: لست بحرورية ولكني أسأل. قالت: كان يصيبنا ذلك، فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة. اهـ[(١)]

ولو جاز الاحتجاج بالأمر الأول -وهو لفظ مطلقٌ- ما توقفن عن القضاء حتىٰ يأتي النهي.

٤٧٦ **عن أبي إدريس الخولاني قال:** قام فينا عبد الله بن مسعود علىٰ درج هذه الكنيسة فما أنسىٰ أنه يوم خميس فقال: يا أيها الناس، عليكم بالعلم قبل أن يرفع فإن مِن رفعه أن يقبض أصحابه، وإياكم والتبدع والتنطع، وعليكم بالعتيق. فإنه سيكون في آخر هذه الأمة أقوام يزعمون أنهم يدعون إلىٰ كتاب الله، وقد تركوه وراء ظهورهم. اهـ[(٢)]

قوله: إلىٰ كتاب الله أي يحتجون بالمحتملات المجملة، المخرج من ذلك: عليكم بالعتيق.

٤٧٧ **عن إبراهيم قال:** قال **عبد الله**: اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم وكل بدعة ضلالة. اهـ[(٣)] أي كفيتم أن تجتهدوا في استخراج تعبد ولو بالتماس عموم، ولكن اتبعوا أثر الأولين.

---

(١) رواه البخاري ٣١٥ ومسلم ٣٣٥.

(٢) رواه البيهقي في المدخل ٢٩٢ وقد تقدم من وجه آخر.

(٣) رواه أبو خيثمة في العلم ٥٤.

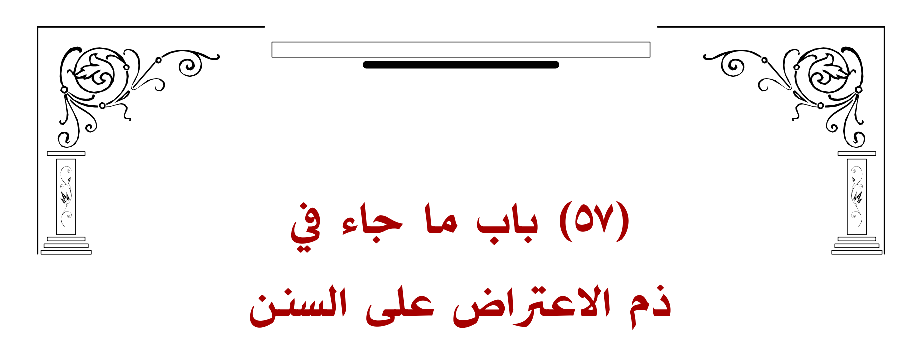
٤٧٨ **عن سليمان الأحول قال:** ذكرت **لطاووس** صوم عرفة أنه يعدل بصوم سنتين؟ فقال: أين كان أبو بكر وعمر عن ذلك؟. اهـ[(١)] فعدل عن العمومات لما عنده من العمل.

٤٧٩ **عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل** أنه سمع **عروة** يقول لسليمان بن يسار ورآه قائما ينتظر أن توضع الجنازة: ما يقيمك يا أبا يسار!؟ قال: الذي يحدث أبو سعيد الخدري فيها، فقال له عروة: أما والله إنك لتعلم أنها لمن المحدثات. اهـ[(٢)] تَرَكَ الاستدلال بالقول لأجل أن العمل علىٰ خلافه. وسليمان عنده الخبر عن أبي سعيد وعمله به وكذا ابن عمر وطائفة[(٣)]

كل الآثار المتقدمة في باب ما أنكروه شاهدة هنا، لأن الاستدلال بعمومٍ في ما أنكروه سهل لو كان سائغا. فدل علىٰ أنه ليس حجة عندهم في ما لم يقع عليه العمل.



(١) رواه ابن أبي شيبة ١٣٥٥٩.
(٢) رواه الطبري في تهذيب الآثار ٨١٧ وقد تقدم.
(٣) تهذيب الآثار للطبري ٧٩٣-٨٠٧.



(٥٧) باب ما جاء في ذم الاعتراض على السنن

وقول الله تعالىٰ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾.

٤٨٠ **عن أبي سعيد** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **قال:** بينا النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقسم جاء عبد الله بن ذي الخويصرة التميمي فقال: اعدل يا رسول الله. فقال: **ويلك من يعدل إذا لم أعدل**. قال عمر بن الخطاب: دعني أضرب عنقه. قال: **دعه فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاته، وصيامه مع صيامه، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر في قُذَذه فلا يوجد فيه شيء، ينظر في نصله فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في رِصافه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في نَضَيّه فلا يوجد فيه شيء، قد سبق الفرث والدم، آيتهم رجل إحدىٰ يديه أو قال ثدييه مثل ثدي المرأة أو قال مثل البضعة تدردر، يخرجون علىٰ حين فرقة من الناس**. قال أبو سعيد: أشهد سمعت من النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأشهد أن عليا قتلهم وأنا معه، جيء بالرجل علىٰ النعت الذي نعته

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قال: فنزلت فيه: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾. اهـ[(١)] فهذا أول الخروج.

٤٨١ **عن الأعمش قال:** سألت أبا وائل: شهدت صفين؟ قال: نعم، فسمعت **سهل بن حنيف** يقول: اتهموا رأيكم رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن أرد أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لرددته. وما وضعنا أسيافنا علىٰ عواتقنا لأمر يفظعنا إلا أسهلن بنا إلىٰ أمر نعرفه غير أمرنا هذا. اهـ[(٢)]

٤٨٢ **عن عبد الله بن مغفل** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه رأىٰ رجلا يخذف فقال له: لا تخذف فإن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهىٰ عن الخذف أو كان يكره الخذف. وقال: **إنه لا يصاد به صيد ولا ينكأ به عدو، ولكنها قد تكسر السن وتفقأ العين.** ثم رآه بعد ذلك يخذف، فقال له: أحدثك عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه نهىٰ عن الخذف أو كره الخذف وأنت تخذف؟ لا أكلمك كذا وكذا. اهـ[(٣)]

٤٨٣ **عن سالم بن عبد الله** أن **عبد الله بن عمر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: **لا تمنعوا نساءكم المساجد**

---

(١) رواه البخاري ٦٩٣٣ ومسلم ٢٥٠٥.
(٢) رواه البخاري ٣١٨١ ومسلم ٤٧٣٤.
(٣) رواه البخاري ٥٤٧٩ ومسلم ٥١٦٢.

إذا استأذنكم إليها. قال فقال بلال بن عبد الله: والله لنمنعهن. قال: فأقبل عليه عبد الله فسبه سبا سيئا ما سمعته سبه مثله قط، وقال: أخبرك عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتقول: والله لنمنعهن. اهـ[(١)]



(١) رواه مسلم ١٠١٧.



(٥٨) باب في أن الأدب لا يقدم على الامتثال وأن الامتثال هو الأدب

وقول الله تعالىٰ: ﴿لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾.

٤٨٤ **عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** ما كان شخص أحب إليهم رؤيةً من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك. اهـ[(١)] تركوا القيام (الأدب) وقدموا الامتثال.

٤٨٥ **عن المسيب بن رافع قال:** كان **عبد الله بن مسعود** يعلم رجلا التشهد، فقال عبد الله أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، فقال الرجل: وحده لا شريك له فقال عبد الله: هو كذلك ولكن ننتهي إلىٰ ما علمنا. اهـ[(٢)]

لم يقل عبد الله: هذا أدب مع الله لا بأس به، أو هو أفضل، ولكن الامتثال هو الأدب.

---

(١) رواه أحمد ١٣٦٢٣ وغيره.

(٢) رواه الطبراني في الأوسط ٢٦٩٠.

٤٨٦ **عن نافع** أن رجلا عطس إلىٰ جنب **ابن عمر** فقال: الحمد لله والسلام علىٰ رسول الله. قال ابن عمر: وأنا أقول الحمد لله والسلام علىٰ رسول الله، وليس هكذا علمنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، علمنا أن نقول الحمد لله علىٰ كل حال. اهـ[(١)] لقد كان ابن عمر يحسن الأدب ولا يبتدع.

٤٨٧ **عن محمد بن عمرو بن عطاء أنه قال:** كنت جالسا عند عبد الله بن عباس، فدخل عليه رجل من أهل اليمن فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ثم زاد شيئا مع ذلك أيضا، قال **ابن عباس** وهو يومئذ قد ذهب بصره: مَن هذا؟! قالوا: هذا اليماني الذي يغشاك. فعرَّفوه إياه، قال فقال ابن عباس: إن السلام انتهىٰ إلىٰ البركة. اهـ[(٢)] أراد أن يسلك معه سبيل الأدب، فنهاه وأمره بالاتباع.

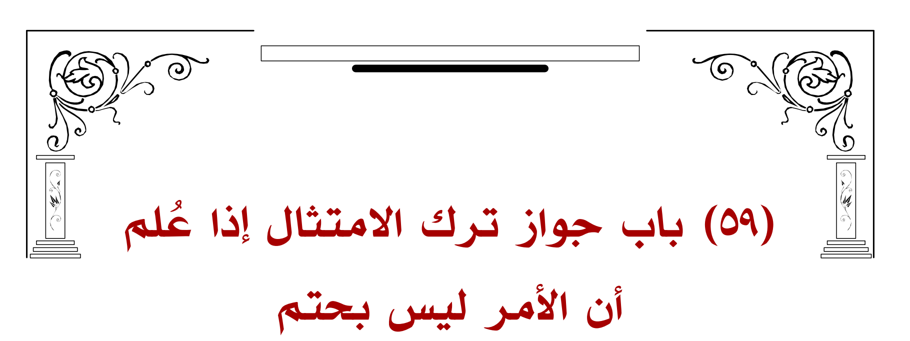
٤٨٨ **عن طلحة بن مصرف قال:** زاد ربيع بن خيثم في التشهد بركاته ومغفرته، فقال **علقمة** نقف حيث علمنا: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. اهـ[(٣)] الدعاء بالمغفرة كلام حسن وأدب، فتركه علقمة للاتباع لأنه الأدب.

---

(١) رواه الترمذي ٢٧٣٨ وغيره.
(٢) رواه مالك ٣٥٢٥.
(٣) رواه الطبراني ٩٩٢٧.

تأمل باب ما أنكروه مما يجري علىٰ رسم البدعة، لم يكونوا يبتدعون بدعوىٰ سلوك الأدب مع الله أو مع رسوله وأهل الفضل منهم .. وفي ذلك ما يبطل قول من زعم أن سلوك الأدب مقدم علىٰ امتثال الأمر، وهو محدث من القول.





(٥٩) باب جواز ترك الامتثال إذا عُلم أن الأمر ليس بحتم

٤٨٩ **عن ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن زوج بَريرة عبد أسود يقال له مغيث كأني أنظر إليه يطوف خلفها يبكي ودموعه تسيل علىٰ لحيته فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعباس: **يا عباس ألا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا!** فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **لو راجعتِهِ**. قالت: يا رسول الله تأمرني؟ قال: **إنما أنا أشفع**. قالت: لا حاجة لي فيه. اهـ(١)

٤٩٠ **عن سهل بن سعد الساعدي** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذهب إلىٰ بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم، فحانت الصلاة، فجاء المؤذن إلىٰ أبي بكر، فقال: أتصلي للناس فأقيم؟ قال: نعم، فصلىٰ أبو بكر. فجاء رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والناس في الصلاة، فتخلص حتىٰ وقف في الصف، فصفَّق الناس، وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته،

(١) رواه البخاري ٥٢٨٣.

فلما أكثر الناس التصفيق التفت، فرأىٰ رسولَ الله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأشار إليه رسول الله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أن أمكث مكانك. فرفع أبو بكر يديه، فحمد الله علىٰ ما أمره به رسول الله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من ذلك، ثم استأخر أبو بكر حتىٰ استوىٰ في الصف، وتقدم رسول الله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فصلىٰ، فلما انصرف قال: **يا أبا بكر، ما منعك أن تثبت إذ أمرتك**. فقال أبو بكر: ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال رسول الله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **ما لي رأيتكم أكثرتم التصفيق؟ من رابه شيء في صلاته فليُسَبح، فإنه إذا سبح التُفِت إليه، وإنما التصفيق للنساء. اهـ**[1]

إنما ترك الامتثال لعلمه أن الأمر لم يكن إلا رخصة وتفضلا، لكن لما راجعه النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ذلك لم يَعُد، كما روىٰ البخاري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: دخلت علىٰ عائشة فقلت: ألا تحدثيني عن مرض رسول الله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قالت: بلىٰ، ثقل النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: **أصلَّىٰ الناس؟** قلنا: لا، هم ينتظرونك، قال: **ضعوا لي ماء في المخضب**. قالت: ففعلنا، فاغتسل، فذهب لينوء فأغمي عليه، ثم أفاق،

(١) رواه البخاري ٦٨٤ ومسلم ٩٧٦.

فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **أصلىٰ الناس؟** قلنا: لا، هم ينتظرونك يا رسول الله، قال: **ضعوا لي ماء في المخضب.** قالت: فقعد فاغتسل، ثم ذهب لينوء فأغمي عليه، ثم أفاق فقال: **أصلىٰ الناس؟** قلنا: لا، هم ينتظرونك يا رسول الله، قال: **ضعوا لي ماء في المخضب.** فقعد فاغتسل، ثم ذهب لينوء فأغمي عليه، ثم أفاق فقال: **أصلىٰ الناس؟**. قلنا: لا، هم ينتظرونك يا رسول الله، والناس عكوف في المسجد، ينتظرون النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ لصلاة العشاء الآخرة، فأرسل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلىٰ أبي بكر: بأن يصلي بالناس، فأتاه الرسول فقال: إن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأمرك أن تصلي بالناس، فقال أبو بكر، وكان رجلا رقيقا: يا عمر صل بالناس، فقال له عمر: أنت أحق بذلك، فصلىٰ أبو بكر تلك الأيام، ثم إن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وجد من نفسه خفة، فخرج بين رجلين، أحدهما العباس، لصلاة الظهر، وأبو بكر يصلي بالناس، فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر، فأومأ إليه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأن لا يتأخر، قال: **أجلساني إلىٰ جنبه.** فأجلساه إلىٰ جنب أبي بكر، قال: فجعل أبو بكر يصلي وهو يأتم بصلاة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والناس بصلاة أبي بكر، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قاعد. الحديث(١).

---

(١) صحيح البخاري ٦٨٧.

لما أومأ إليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ألا يتأخر أجاب هذه المرة، لأن الامتثال هو الأدب.

ومثله ما روىٰ مسلم عن المغيرة بن شعبة قال: تخلف رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتخلفت معه. فذكر الحديث ثم قال: فانتهينا إلىٰ القوم وقد قاموا في الصلاة يصلي بهم عبد الرحمن بن عوف وقد ركع بهم ركعة فلما أحس بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذهب يتأخر فأومأ إليه فصلىٰ بهم فلما سلم قام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقمت فركعنا الركعة التي سبقتنا. اهـ[(١)]

٤٩١ **عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:** لما صالح رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهل الحديبية كتب عليٌّ بينهم كتابا، فكتب: محمد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال المشركون: لا تكتب محمد رسول الله، لو كنت رسولا لم نقاتلك، فقال لعلي: امحه. فقال علي: ما أنا بالذي أمحاه، فمحاه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيده. الحديث[(٢)].

ففهم من قرائن الحال أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ترخص بذلك كارها، وأحب أن يغيظ الكفار. وتحرىٰ بامتناعه ألا يغيَّر شيءٌ من

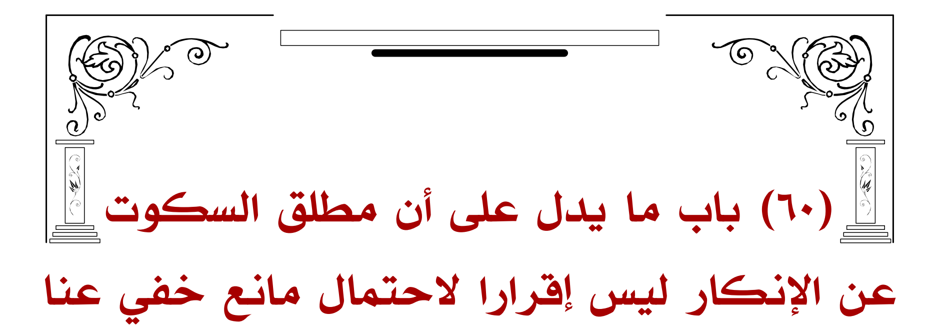
---

(١) صحيح ٦٥٦.

(٢) رواه البخاري ٢٦٩٨ ومسلم ٤٧٢٩.

الشرع، حتىٰ رأىٰ من النبي مضيا في ما ترخص. فلا حجة فيه لمن أراد أن يغير الشريعة بالبدع.





(٦٠) باب ما يدل على أن مطلق السكوت عن الإنكار ليس إقرارا لاحتمال مانع خفي عنا

وقول الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِى ٱلنَّبِىَّ فَيَسْتَحْىِۦ مِنكُمْ ۖ وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ﴾.

٤٩٢ **عن طفيل بن سخبرة أخي عائشة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **لأمها** أنه رأىٰ فيما يرىٰ النائم كأنه مر برهط من اليهود، فقال: من أنتم؟ قالوا: نحن اليهود، قال: إنكم أنتم القوم، لولا أنكم تزعمون أن عزيرا ابن الله، فقالت اليهود: وأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله، وشاء محمد. ثم مر برهط من النصارىٰ فقال: من أنتم؟ قالوا: نحن النصارىٰ فقال: إنكم أنتم القوم، لولا أنكم تقولون المسيح ابن الله. قالوا: وأنتم القوم، لولا أنكم تقولون ما شاء الله، وما شاء محمد. فلما أصبح أخبر بها من أخبر، ثم أتىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأخبره. فقال: هل أخبرت بها أحدا؟ قال: نعم، فلما صلوا، خطبهم فحمد الله وأثنىٰ عليه، ثم قال: **إن طفيلا رأىٰ رؤيا فأخبر بها من أخبر منكم، وإنكم كنتم تقولون كلمة كان يمنعني الحياء منكم، أن أنهاكم عنها، قال: لا تقولوا:**

ما شاء الله، وما شاء محمد. اهـ[(١)] فسكت أولا تدرجا في التشريع من غير إقرار، في ما يمنع منع ذرائع لا منع مقاصد..

٤٩٣ **عن أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:** نهينا أن نسأل رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عن شيء فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع. الحديث[(٢)].

٤٩٤ **عن أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:** كنت أمشي مع النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وعليه برد نجراني غليظ الحاشية، فأدركه أعرابي فجذبه جذبة شديدة حتىٰ نظرت إلىٰ صفحة عاتق النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قد أثرت به حاشية الرداء من شدة جذبته، ثم قال: مر لي من مال الله الذي عندك. فالتفت إليه، فضحك، ثم أمر له بعطاء. اهـ[(٣)]

السكوت هنا يقتضيه الرفق بالجاهل، فلم يكن دالا علىٰ جواز ما فعله الأعرابي.

٤٩٥ **عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا قالت:** قال لي رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: **لولا حداثة قومك بالكفر لنقضت البيت**

---

(١) رواه أحمد ٢٠٦٩٤ وغيره.

(٢) رواه مسلم ١١١.

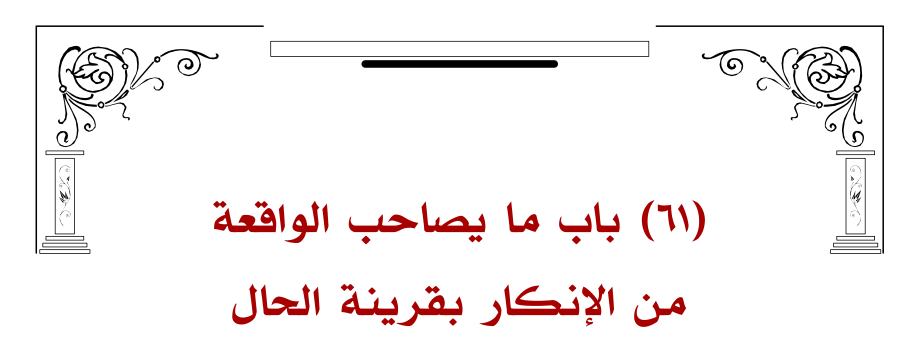
(٣) رواه البخاري ٣١٤٩ ومسلم ٢٤٧٦.

ثم لبنيته علىٰ أساس إبراهيم ﷺ، فإن قريشا استقصرت بناءه، ولجعلتُ له خَلْفا. اهـ[(١)]

فبين أن ترك البيت علىٰ ما فعلت قريش لا عن رضىٰ منه ولكن لمانع. وفي الباب غيره كثير يدل علىٰ أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد يسكت عن إنكار ما لا ينبغي لمصلحة وعدم تعيُّن الإنكار في المقام نفسه. وليس منه تأخير البيان عن وقت الحاجة، ولكنه تأخير إلىٰ وقت الحاجة.



(١) رواه البخاري ١٥٨٥ ومسلم ٣٣٠٤.



(٦١) باب ما يصاحب الواقعة من الإنكار بقرينة الحال

٤٩٦ **عن عائشة** رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا أن امرأة سألت النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عن غسلها من المحيض، فأمرها كيف تغتسل، قال: **خذي فرصة من مسك، فتطهري بها**. قالت: كيف أتطهر؟ قال: **تطهري بها**، قالت: كيف؟ قال: **سبحان الله، تطهري**. فاجتبذتها إلي، فقلت: **تتبعي بها أثر الدم**. اهـ(١)

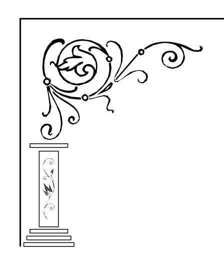
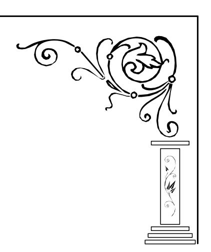
فلم ينكر عليها بكلام، ولكن بقرينة الحال التي رأتها عائشة ففهمت بها أنه أنكر..

٤٩٧ **عن علي** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ **قال**: أهدي إلي النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ حلة سيراء فلبستها فرأيت الغضب في وجهه فشققتها بين نسائي. اهـ(٢)

في الباب كثير، وهو دال علىٰ أن من شهد البيان ليس كمن لم يشهد.

(١) رواه البخاري ٣١٤ ومسلم ٧٧٤.

(٢) رواه البخاري ٢٦١٤ ومسلم ٥٥٤٤.

(٦٢) باب الدلالة على أن الإشارة بيان نبوي

٤٩٨ **عن عبد الله بن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال:** اشتكىٰ سعد بن عبادة شكوىٰ له فأتاه النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يعوده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود فلما دخل عليه فوجده في غاشية أهله فقال: **قد قضىٰ؟** قالوا: لا يا رسول الله. فبكىٰ النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فلما رأىٰ القوم بكاء النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بكوا فقال: **ألا تسمعون إن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب، ولكن يعذب بهذا وأشار إلىٰ لسانه أو يرحم، وإن الميت يعذب ببكاء أهله عليه. اهـ**[(١)]

٤٩٩ **عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال:** قال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: **أمرت أن أسجد علىٰ سبعة أعظم علىٰ الجبهة وأشار بيده علىٰ أنفه. الحديث**[(٢)].

---

(١) رواه البخاري ١٣٠٤ ومسلم ٢١٧٦.

(٢) رواه البخاري ٨١٢ ومسلم ١١٢٤.

٥٠٠ **عن عبد الله بن مسعود** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **لا يمنعن أحدا منكم نداء بلال -أو قال أذانه- من سحوره فإنما ينادي -أو قال يؤذن- ليرجع قائمكم وليس أن يقول كأنه يعني الصبح أو الفجر، وأظهر يزيد يديه ثم مد أحدهما من الأخرىٰ.** اهـ(١)

٥٠١ **عن ابن عمر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قال:** ذكر الدجال عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: **إن الله لا يخفىٰ عليكم إن الله ليس بأعور -وأشار بيده إلىٰ عينه- وإن المسيح الدجال أعور العين اليمنىٰ كأن عينه عنبة طافية.** اهـ(٢)

٥٠٢ **عن ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئل في حجته فقال: ذبحت قبل أن أرمي؟ فأومأ بيده قال: **ولا حرج.** قال: حلقت قبل أن أذبح؟ فأومأ بيده: **ولا حرج.** اهـ(٣)

٥٠٣ **عن أبي هريرة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **عن النبي** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **يقبض العلم، ويظهر الجهل والفتن ويكثر الهرج. قيل: يا رسول الله وما الهرج؟ فقال: هكذا بيده فحرفها كأنه يريد القتل.** اهـ(٤)

---

(١) رواه البخاري ٥٢٩٨ ومسلم ٢٥٩٣.
(٢) رواه البخاري ٧٤٠٧.
(٣) رواه البخاري ٨٤.
(٤) رواه البخاري ٨٥.

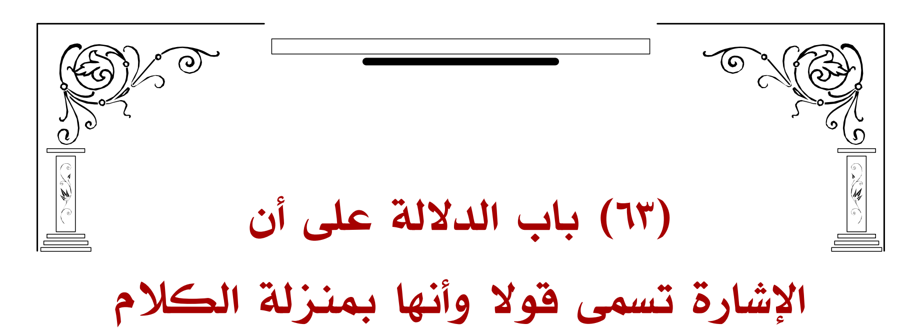
٥٠٤ **عن ابن عمر** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا **عن النبي** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: **إنا أمة أمية، لا نكتب ولا نحسب، الشهر هكذا وهكذا. يعني مرة تسعة وعشرين، ومرة ثلاثين. اهـ**[١]

في الباب غير هذا كثير يدل علىٰ أن من سنة البيان الإفهام بالإشارة وإتمام المعنىٰ بها[٢].



(١) رواه البخاري ١٩١٣ ومسلم ٢٥٦٣.

(٢) صحيح البخاري كتاب العلم باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس. وكتاب الطلاق باب الإشارة في الطلاق والأمور.



(٦٣) باب الدلالة على أن الإشارة تسمى قولا وأنها بمنزلة الكلام

وقول الله تعالىٰ: ﴿قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَـٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًاۗ﴾[(١)].

٥٠٥ عن حصين أن عمارة بن رؤيبة رأىٰ بشرَ بن مروان علىٰ المنبر رافعا يديه فقال: قبح الله هاتين اليدين. لقد رأيت رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يزيد علىٰ أن يقول بيده هكذا، وأشار بإصبعيه المسبحة. اهـ[(٢)]

٥٠٦ عن أبي بن كعب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذكر حديث الخضر وموسىٰ، ثم قال: ﴿فَأَبَوْاْ أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ فقال: بيده هكذا فأقامه. اهـ[(٣)]

---

(١) قال يحيىٰ الليثي: وسئل مالك عن الإشارة بالأمان أهي بمنزلة الكلام فقال نعم وإني أرىٰ أن يتقدم إلىٰ الجيوش أن لا تقتلوا أحدا أشاروا إليه بالأمان لأن الإشارة عندي بمنزلة الكلام. اهـ الموطأ كتاب الجهاد باب ما جاء في الوفاء بالأمان.

(٢) رواه مسلم ٢٠٥٣.

(٣) رواه البخاري ٤٧٢٧.

٥٠٧ **عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:** ضرب رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جُنتان من حديد قد اضطرت أيديهما إلىٰ ثُديهما وتراقيهما فجعل المتصدق كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه حتىٰ تغشىٰ أنامله وتعفو أثره. وجعل البخيل كلما هم بصدقة قلصت وأخذت كل حلقة مكانها. قال: فأنا رأيت رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقول بإصبعه في جيبه فلو رأيته يوسعها ولا توسع. اهـ(١)

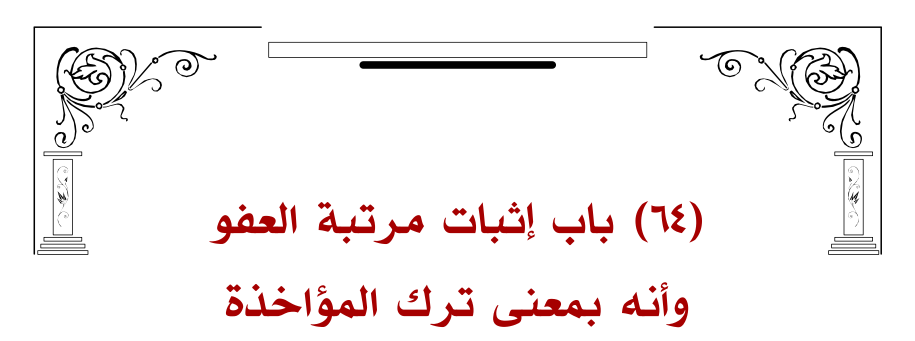
٥٠٨ **عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال:** كان عمر بن الخطاب يؤتىٰ بخبزه ولحمه ولبنه وزيته وبقله وخله فيأكل، ثم يمص أصابعه ويقول هكذا فيمسح يديه بيديه ويقول: هذه مناديل آل عمر. اهـ(٢)



---

(١) رواه البخاري ١٤٤٣ ومسلم ٢٤٠٧.

(٢) رواه ابن أبي شيبة ٣٥٦١٥.



(٦٤) باب إثبات مرتبة العفو وأنه بمعنى ترك المؤاخذة

﴿عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ﴾ لم يؤاخذكم ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ وَإِن تَسۡـَٔلُواْ عَنۡهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلۡقُرۡءَانُ تُبۡدَ لَكُمۡ عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهَاۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٞ﴾ «عفوت عن صدقة الخيل والرقيق»[١] أي لا أواخذكم علىٰ ألا تخرجوا منها.

٥٠٩ **عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رفع الحديث قال:** ما أحل الله في كتابه فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عافية، فاقبلوا من الله العافية فإن الله لم يكن نسيا ثم تلا هذه الآية ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾. اهـ[٢] فهو عافية أي عافاكم من المؤاخذة. فالعفو غير مطلوب العمل، ولكن مسكوت عنه..

٥١٠ **عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال:** كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء تقذرا، فبعث الله تعالىٰ نبيه وأنزل كتابه وأحل حلاله وحرم حرامه. فما أحل فهو حلال، وما حرم فهو

---

(١) رواه الترمذي ٦٢٠.

(٢) رواه الحاكم ٣٤١٩ وصححه.

حرام، وما سكت عنه فهو عفو، وتلا ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ إلىٰ آخر الآية. اهـ[(١)] ففرق بين العفو المسكوت عنه والحلال المصرح به.

٥١١ **عن طاووس** أن **ابن عباس** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا سأله إبراهيم بن سعد وكان إبراهيم عاملا بِعَدَنٍ فقال لابن عباس: ما في أموال أهل الذمة؟ قال: العفو. قال قلت: إنهم يأمروننا بكذا وكذا قال: فلا تعمل لهم[(٢)].

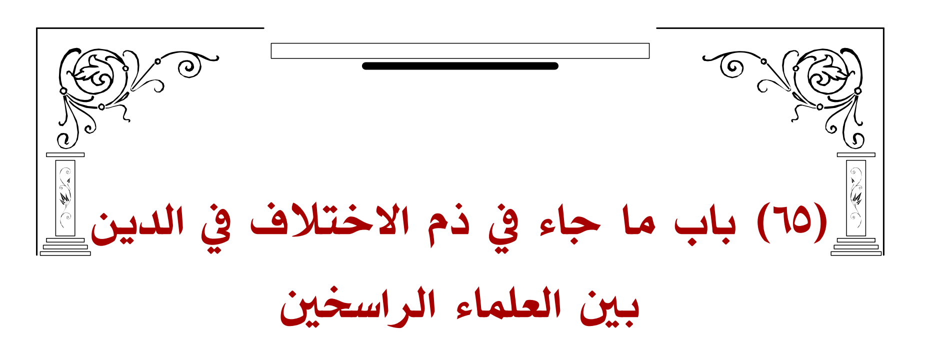
٥١٢ **عن عبيد بن عمير** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **أنه كان يقول:** إن الله أحل وحرم، فما أحل فأحلوه، وما حرم فاجتنبوه، وترك من ذلك أشياء لم يحرمها ولم يحلها فذلك عفو من الله ثم يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ﴾ الآية. اهـ[(٣)]

فالعفو من الله -في الحلال والحرام- تشريع مثل «التقرير» في حق رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ إذ كلاهما سكوت عن الإنكار والمؤاخذة. فإذا كانت الحاجة لبيان الحكم في زمن التشريع ثم سكت عنه فهو عفو، حكمه الجواز ولا حرج في فعله، ومنهاج العلماء معه السكوت كفعل النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ لأنهم ورثته،

(١) رواه أبو داود ٣٨٠٢.
(٢) رواه عبد الرزاق ١٠١٢٢.
(٣) رواه عبد الرزاق ٨٧٦٨.

ولا يشغل بقياس أو اجتهاد إذ نهينا أن نبحث عنه . . إنما القياس في ما بعد التشريع من النوازل الحادثة، أما ما كان زمنَ التشريع فقد تبين قصد العفو عنه. والشريعة تناولت كل أعمال العباد المطلوبة ثم كان منها ما هو عفو غير مأمور به ولا منهي عنه ولا مأذون فيه، فهو غير مقصود أصالة للتشريع أي لم يتوجه إليه قصد الشرع بالطلب، وليس هو من القربات في شيء لأن بيانها بالعمل، وبيان «العفو» السكوت كما قال: «وسكت عن أشياء».





(٦٥) باب ما جاء في ذم الاختلاف في الدين بين العلماء الراسخين

وقول الله في الذين جاءوا بعد المختلفين: ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُورِثُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِنۢ بَعْدِهِمْ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ﴾.

٥١٣ **عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال:** اختلف أبي بن كعب وابن مسعود في الصلاة في الثوب الواحد، فقال أبي: ثوب، وقال: ابن مسعود: ثوبان، فخرج عليهما **عمر** فلامهما وقال: إنه ليسوؤني أن يختلف اثنان من أصحاب محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الشيء الواحد، فعن أي فتياكما يصدر الناس؟ أما ابن مسعود فلم يأل، والقول ما قال أبي. اهـ(١)

فأفاد أن اختلاف أهل العلم يورث الشبهة والإشكال في الدين .. وقد تقدم عن علي نحوه.

٥١٤ **عن عبيد بن رفاعة الأنصاري قال:** كنا في مجلس فيه زيد بن ثابت فتذاكرنا الغسل من الإنزال. فقال زيد: ما علىٰ

(١) رواه ابن أبي شيبة ٣٢٠٧.

أحدكم إذا جامع فلم ينزل إلا أن يغسل فرجه، ويتوضأ وضوءه للصلاة. فقام رجل من أهل المجلس، فأتىٰ عمر فأخبره بذلك. فقال **عمر** للرجل: اذهب أنت بنفسك فائتني به حتىٰ يكون أنت الشاهد عليه. فذهب فجاء به، وعند عمر ناس من أصحاب رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيهم علي بن أبي طالب ومعاذ بن جبل فقال عمر: أنت عدو نفسك تفتي الناس بهذا؟ فقال زيد: أم والله ما ابتدعته ولكني سمعته من عماي رفاعة بن رافع ومن أبي أيوب الأنصاري. فقال عمر لمن عنده من أصحاب النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ما تقولون؟ فاختلفوا عليه. فقال عمر: يا عباد الله، فمن أسأل بعدكم وأنتم أهل بدر الأخيار. فقال له علي بن أبي طالب: فأرسل إلىٰ أزواج النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإنه إن كان شيء من ذلك, ظهرت عليه. فأرسل إلىٰ حفصة فسألها فقالت: لا علم لي بذلك, ثم أرسل إلىٰ عائشة فقالت: إذا جاوز الختان الختان, فقد وجب الغسل. فقال عمر عند ذلك: لا أعلم أحدا فعله, ثم لم يغتسل إلا جعلته نكالا. اهـ[1]

٥١٥ **عن سعيد بن المسيب** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن أبا موسىٰ الأشعري أتىٰ عائشة زوج النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال لها: لقد شق علي

(١) رواه الطحاوي ٣٣٥.

اختلاف أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أمر إني لأعظم أن أستقبلك به. فقالت: ما هو؟ ما كنت سائلا عنه أمك فسلني عنه. فقال: الرجل يصيب أهله ثم يكسل ولا ينزل. فقالت: إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل. فقال أبو موسىٰ الأشعري: لا أسأل عن هذا أحدا بعدك أبدا. اهـ(١)

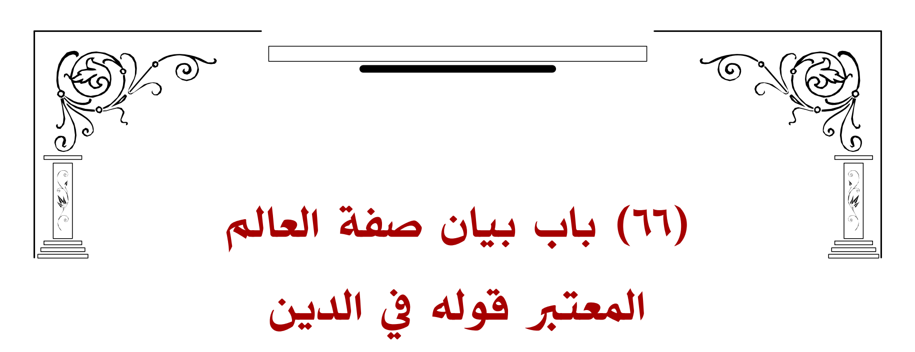
٥١٦ **عن أبي العالية** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **قال:** قال **ابن عباس** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: ويل للأتباع من زلة العالم. قيل: وكيف ذلك؟ قال: يقول العالم الشيء برأيه فيلقىٰ من هو أعلم منه برسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيخبره ويرجع ويقضي الأتباع بما حكم. اهـ(٢).

في الباب غير هذا كثير يدل علىٰ أن الاختلاف بين أهل العلم مذموم، وأنه غير مأذون فيه .. وأن أحسن حال من خالف منهم أنها زيغة حكيم يعذر عليها ولا يؤمر باتباعها..



(١) رواه مالك ١٠٤.

(٢) رواه البيهقي في المدخل ٨٣٦ والخطيب في الفقيه والمتفقه ٦٣٩.



(٦٦) باب بيان صفة العالم المعتبر قوله في الدين

وقول الله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ أَخۡرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡأَبۡصَٰرَ وَٱلۡأَفۡـِٔدَةَ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾.

٥١٧ **عن عبد الله بن عمرو** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا **قال:** سمعت رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: **إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتىٰ إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا، فسئلوا، فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا. اهـ**[1]

فبين أن العلماء معه لا يزالون يموتون، حتىٰ يخلف من بعدهم مَن يخالفونهم فيضلون..

٥١٨ **عن أبي أمية الجمحي** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **قال:** قال

(١) رواه البخاري ١٠٠ ومسلم ٦٩٧١.

رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **إن من أشراط الساعة أن يلتمس العلم عند الأصاغر. اهـ**[(١)] فسره ابن المبارك بأهل البدع[(٢)]

فتبين أن العلماء هم الصحابة ثم من تبعهم، وأن البدع جهل وضلال، فكل من جوز مخالفة ما كان عليه أصحاب النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الميراث فليس من أهل العلم. ومن التزم بما كانوا عليه كان في سعة، ولم يصلح أن يُبَدَّع علىٰ اختياره إذا اختلفوا.

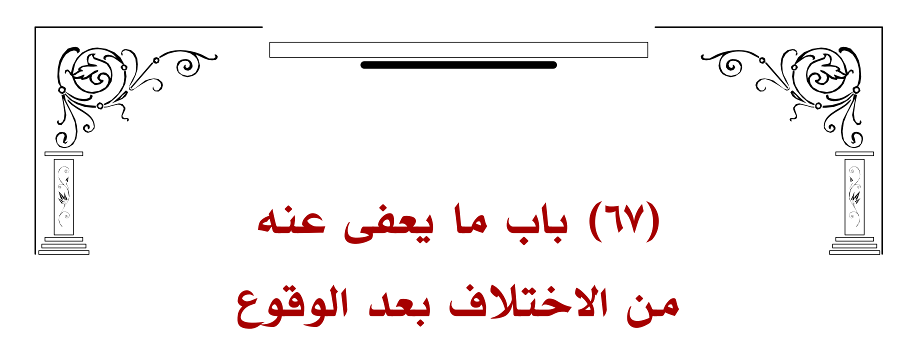
٥١٩ **عن القاسم بن محمد قال:** لقد أعجبني قول عمر بن عبد العزيز: ما أحب أن أصحاب رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يختلفوا، لأنه لو كانوا قولا واحدا كان الناس في ضيق وأنهم أئمة يقتدىٰ بهم، فلو أخذ رجل بقول أحدهم كان في سعة. اهـ[(٣)] كان في سعة أي وسعه من الاختلاف ما وسعهم، لا أنه مصيب، لذلك كانوا يردون خطأ الفتاوىٰ كما تقدم في باب ما أنكروه من البدع. ودل قوله هذا علىٰ أنه لا يسوغ الخلاف ما لم يختلفوا.

---

(١) رواه اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة ١٠٢.

(٢) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣/ ٣٦٩ وقد تقدم في باب ما يكون سببا في وقوع الابتداع.

(٣) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ٢/ ١٦٠.



(٦٧) باب ما يعفى عنه
من الاختلاف بعد الوقوع

وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر.** اهـ[(١)]

وكان أهل العلم من أصحاب النبي ينكرون كل بدعة.

٥٢٠ **عن العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رفعه:** فإنه من يعش منكم بعدي فسيرىٰ اختلافا كثيرا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة. اهـ[(٢)]

فدل علىٰ أن ما حدث من الاختلاف بعد الصحابة فهو بدعة يحَذَّر منها، وسكت عن اختلافهم فدل علىٰ أنه عفو، كما كان عفوا ما روىٰ:

٥٢١ **عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال:** قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم الأحزاب: **لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة.** فأدرك

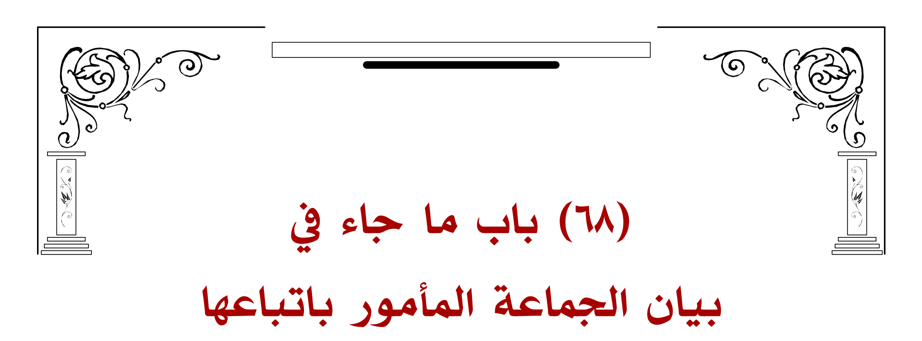
(١) رواه البخاري ٦٩١٩ ومسلم ٤٥٨٤.

(٢) رواه أحمد ١٧١٤٥ وأبو داود ٤٦٠٧.

بعضَهم العصرُ في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتىٰ نأتيها، وقال بعضهم: بل نصلي، لم يرد منا ذلك. فذُكر ذلك للنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلم يعنف واحدا منهم. اهـ[1] فذكر أنه لم يعنف أحدا، ليُفهِم أن بعضهم كان مرتَقَب التعنيف .. فهذا السكوت عفو، والعفو غير مطلوب للتشريع، ولكن مما يعذر صاحبه، ويؤجر علىٰ النية. والعفو سعة ورحمة بعد الوقوع لا قبله. وإذا اختلف ورثة العلم بعد الصحابة في النوازل كان بمنزلته..



(١) البخاري ٤١١٩ ومسلم ٤٧٠١.



(٦٨) باب ما جاء في
بيان الجماعة المأمور باتباعها

وقول النبي: من يعش منكم فسيرىٰ اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي.

٥٢٢ **عن حذيفة بن اليمان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:** كان الناس يسألون رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني فقلت يا رسول الله: إنا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: **نعم.** قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: **نعم وفيه دخن.** قلت: وما دخنه؟ قال: **قوم يهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر.** قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: **نعم، دعاة إلىٰ أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها.** قلت: يا رسول الله صفهم لنا؟ فقال: **هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا.** قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: **تلزم جماعة المسلمين وإمامهم.** قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: **فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتىٰ يدركك الموت وأنت علىٰ ذلك.** اهـ[١]

(١) رواه البخاري ٣٤١١.

فحذر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ممن يريد يهدي بغير هديه، وأمر بالاعتصام بما عليه حذيفة من السنة ولو كان وحده، ويدع المتفرقين في الدين.

٥٢٣ عن عمرو بن ميمون قال: قدم علينا معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على عهد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فوقع حبه في قلبي فلزمته حتى واريته في التراب بالشام، ثم لزمت أفقه الناس بعده **عبد الله بن مسعود** فذكر يوما عند تأخير الصلاة عن وقتها فقال: صلوها في بيوتكم واجعلوا صلاتكم معهم سبحة. قال عمرو بن ميمون: فقيل لعبد الله بن مسعود وكيف لنا بالجماعة؟ فقال لي: يا عمرو بن ميمون إن جمهور الجماعة هي التي تفارق الجماعة! إنما الجماعة ما وافق طاعة الله وإن كنت وحدك. اهـ[(١)]

٥٢٤ عن عاصم الأحول عن أبي العالية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قول الله: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ قال: هو النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصاحباه أبو بكر وعمر. قال: فذكرت ذلك **للحسن** فقال: صدق أبو العالية ونصح. اهـ[(٢)]

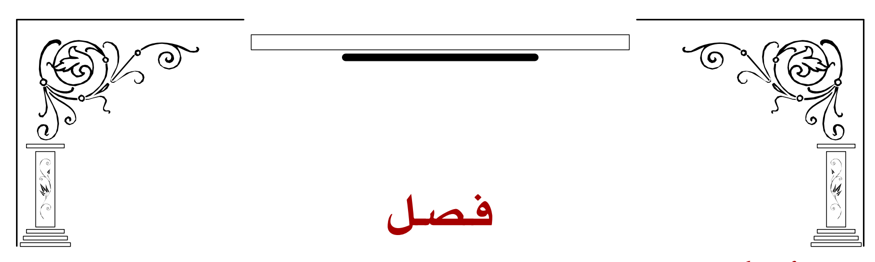
---

(١) رواه اللالكائي في اعتقاد أهل السنة ١٦٠ والخطيب في الفقيه والمتفقه ١١٧١.

(٢) رواه المروزي في السنة ٢٧.

فالجماعة هي ما كان عليه السابقون الأولون، وما حدث بعدهم من البدع ففرقة وضلالة.





فصل

نُتَفٌ من أقوال المتأخرين من أئمة الدين

- قال يحيىٰ الليثي: سمعت مالكا يقول في صيام ستة أيام بعد الفطر من رمضان إنه لم ير أحدا من أهل العلم والفقه يصومها ولم يبلغني ذلك عن أحد من السلف، وإن أهل العلم يكرهون ذلك، ويخافون بدعته، وأن يُلحِق برمضان ما ليس منه أهلُ الجهالة والجفاء لو رأوا في ذلك رخصة عند أهل العلم ورأوهم يعملون ذلك. اهـ(١)

- قال مالك بن أنس: أكره ما يصنع بعض الناس من النظر إلىٰ موضع سجودهم وهم قيام في صلاتهم. وقال: ليس ذلك من أمر الناس، وهو شيء أحدث، وصنعة صنعها الناس، وذلك مستنكر، ولا أرىٰ بأسا لو مد بصره أمامه. اهـ(٢)

- وقال ابن المنذر: وأنكر مالك الصلاة عند الزلزلة وقال: ما أسرع الناس إلىٰ البدع. اهـ(٣)

---

(١) الموطأ باب جامع الصيام.
(٢) الأوسط لابن المنذر ٣/ ٢٧٤.
(٣) الأوسط ٥/٣١٦.

- وروىٰ ابن وضاح عن مالك أنه قال: التثويب بدعة، ولست أراه. قال ابن وضاح: ثوب المؤذن بالمدينة في زمان مالك، فأرسل إليه مالك، فجاءه، فقال له مالك: ما هذا الذي تفعل؟ قال: أردت أن يعرف الناس طلوع الفجر فيقوموا. فقال له مالك: لا تفعل، لا تُحْدث في بلدنا شيئا لم يكن فيه، قد كان رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذا البلد عشر سنين وأبو بكر وعمر وعثمان فلم يفعلوا هذا، فلا تحدث في بلدنا ما لم يكن فيه. فكف المؤذن عن ذلك وأقام زمانا. ثم إنه تنحنح في المنارة عند طلوع الفجر فأرسل إليه مالك فقال له: ما هذا الذي تفعل!؟ قال: أردت أن يعرف الناس طلوع الفجر. فقال له مالك: ألم أنهك ألا تحدث عندنا ما لم يكن؟ فقال: إنما نهيتني عن التثويب، فقال له مالك: لا تفعل، لا تحدث في بلدنا ما لم يكن فيه. فكف أيضا زمانا، ثم جعل يضرب الأبواب، فأرسل مالك إليه فقال له: ما هذا الذي تفعل؟ قال: أردت أن يعرف الناس طلوع الفجر، فقال له مالك: لا تفعل، لا تحدث في بلدنا ما لم يكن فيه. اهـ[1]

- وروىٰ ابن القاسم عن مالك أنه سئل عن قراءة ﴿قُلْ هُوَ

(١) البدع والنهي عنها ٩٧.

ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ مرارا في ركعة، فكره ذلك، وقال: هذا من محدثات الأمور التي أحدثوها. اهـ[(١)]

- وروىٰ ابن وضاح عن أشهب قال: سألت مالكا عن الحديث الذي جاء أن أبا بكر الصديق لما أتاه خبر اليمامة سجد، قال: فقال لي: ما يكفيك أنه قد فتح لرسول الله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الفتوح فلم يسجد، وفتح لأبي بكر في غير اليمامة فلم يسجد، وفتح لعمر بن الخطاب فلم يسجد؟ قال: فقلت له: يا أبا عبد الله، إنما أردت أن أعرف رأيك فأرد ذلك به، قال: بحسبك إذا بلغك مثل هذا ولم يأت ذلك عنهم متصلا أن ترده بذلك، فهذا إجماع. وقد كان مالك يكره كل بدعة، وإن كانت في خير، ولقد كان مالك يكره المجيء إلىٰ بيت المقدس خيفة أن يتخذ ذلك سنة، وكان يكره مجيء قبور الشهداء، ويكره مجيء قباء خوفا من ذلك، وقد جاءت الآثار عن النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالرغبة في ذلك، ولكن لما خاف العلماء عاقبة ذلك تركوه. قال ابن كنانة وأشهب: سمعنا مالكا يقول: لما أتاها سعد بن أبي وقاص قال: وددت أن رجلي تكسرت وأني لم أفعل قيل: وسئل ابن كنانة عن الآثار التي بالمدينة فقال: أثبت ما عندنا في

---

(١) رواه ابن وضاح في كتاب البدع ١٠٢.

ذلك قباء، إلا أن مالكا كان يكره مجيئها خوفا من أن تتخذ سنة. اهـ[(١)]

- وقال مالك: إنما الاعتكاف عمل من الأعمال كهيئة الصلاة والصيام والحج، فمن دخل في شيء من ذلك فإنما يعمل فيه بما مضىٰ من السنة في ذلك، وليس له أن يحدث في ذلك غير ما مضىٰ عليه الأمر بشرط يشترطه أو بأمر يبتدعه، وإنما الأعمال في هذه الأشياء بما مضىٰ فيها من السنة. وقد اعتكف رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعرف المسلمون سنة الاعتكاف. اهـ[(٢)]

- وقال الوليد بن مسلم: سألت مالك بن أنس عن إمام كبر علىٰ الجنازة خمس تكبيرات أن أكبر معه؟ قال: لا، قف حيث وقفت السنة. اهـ[(٣)]

- وقال ابن وهب سألت مالكا عن الجلوس يوم عرفة يجلس أهل البلد في مسجدهم ويدعو الإمام رجالا يدعون الله تعالىٰ للناس إلىٰ غروب الشمس، فقال مالك: ما نعرف هذا وإن الناس عندنا اليوم يفعلونه. قال ابن وهب: سمعت مالكا يُسأل عن جلوس الناس في المسجد عشية عرفة بعد العصر واجتماعهم

(١) كتاب البدع لابن وضاح ١٠٤.
(٢) المدونة ١/ ٣٣٣.
(٣) رواه أبو القاسم الجوهري في مسند الموطأ ٩٠.

للدعاء فقال: ليس هذا من أمر الناس، وإنما مفاتيح هذه الأشياء من البدع. قال مالك رحمه الله تعالىٰ في العتبية: وأكره أن يجلس أهل الآفاق يوم عرفة في المساجد للدعاء، ومن اجتمع إليه الناس للدعاء فلينصرف، ومقامه في منزله أحب إلي، فإذا حضرت الصلاة رجع فصلىٰ في المسجد. اهـ[(١)]

- وقال سحنون: قال ابن القاسم: سألت مالكا عن هذا الذي يقول الناس عند استلام الحجر: إيمانا بك وتصديقا بكتابك؟ فأنكره، قلت لابن القاسم: أفيزيد علىٰ التكبير أم لا عند استلام الحجر والركن اليماني؟ قال: لا يزيد علىٰ التكبير في قول مالك. قلت لابن القاسم: أرأيت إن وضع الخدين والجبهة علىٰ الحجر الأسود؟ قال: أنكره مالك وقال: هذا بدعة. اهـ[(٢)]

- وقال سحنون لابن القاسم: كيف التسمية عند مالك علىٰ الذبيحة؟ قال: باسم الله والله أكبر. قلت: هل كان مالك يكره أن يذكر علىٰ الذبيحة صلىٰ الله علىٰ رسول الله بعد التسمية، أو يقول محمد رسول الله بعد التسمية؟ قال: لم أسمع من مالك فيه شيئا وذلك موضع لا يذكر هنالك إلا اسم الله وحده. قلت: أرأيت

(١) ذكره الطرطوشي في «الحوادث والبدع» ٩١.
(٢) المدونة ١/ ٤١٩.

الضحايا هل يذكر عليها اسم الله، ويقول بعد التسمية اللهم تقبل من فلان؟ قال: قال مالك: يقول علىٰ الضحايا باسم الله والله أكبر، فإن أحب قال: اللهم تقبل مني، وإلا فإن التسمية تكفيه. قال: فقلت لمالك: فهذا الذي يقول الناس اللهم منك وإليك؟ فأنكره، وقال: هذا بدعة. اهـ[١]

- وقال مالك: ولا يجتمع القوم يقرؤون في سورة واحدة كما يفعل أهل الإسكندرية، هذا مكروه ولا يعجبنا. اهـ[٢]

- وقال ابن القاسم: قال مالك في القوم يجتمعون جميعًا فيقرؤون في السورة الواحدة مثل ما يفعل أهل الإسكندرية، فكره ذلك وأنكر أن يكون من فعل الناس. قال محمد بن رشد: إنما كرهه لأنه أمر مبتدع ليس من فعل السلف، ولأنهم يبتغون به الألحان وتحسين الأصوات بموافقة بعضهم بعضًا وزيادة بعضهم في صوت بعض علىٰ نحو ما يفعل في الغناء، فوجه المكروه في ذلك بيّن، والله أعلم. اهـ[٣]

- وسئل مالك عن الجلوس إلىٰ القاص فقال: ما أرىٰ أن يجلس إليهم وإن القصص لبدعة. قال محمد بن رشد: كراهة

(١) المدونة ١/ ٥٤٤.
(٢) ذكره الطرطوشي في الحوادث والبدع ص١١٧.
(٣) ذكره محمد بن رشد الجدُّ في البيان والتحصيل ١/ ٢٩٨.

القصص معلومة من مذهب مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ. روي عن يحيىٰ بن يحيىٰ أنه قال: خرج معي فتىٰ من طرابلس إلىٰ المدينة فكنا لا ننزل منزلًا إلا وعظنا فيه حتىٰ بلغنا المدينة، فكنا نعجب بذلك منه، فلما أتينا المدينة إذا هو قد أراد أن يفعل بهم ما كان يفعل بنا، فرأيته في سماطىٰ أصحاب السفط وهو قائم يحدثهم ولقد لهوا عنه والصبيان يحصبونه ويقولون له: أسكت يا جاهل. فوقفت متعجبًا لما رأيت. فدخلنا علىٰ مالك فكان أول شيء سألناه عنه بعد أن سلمنا عليه ما رأينا من الفتىٰ، فقال مالك: أصاب الرجال إذ لهوا عنه، وأصاب الصبيان إذ أنكروا عليه باطله. قال يحيىٰ: وسمعت مالكًا يكره القصص، فقيل له: يا أبا محمد فإذ تكره مثل هذا، فعلىٰ ما كان يجتمع من مضىٰ؟ فقال: علىٰ الفقه، وكان يأمرهم وينهاهم، وبالله التوفيق. اهـ أبو محمد هو يحيىٰ بن يحيىٰ الليثي[1].

- وقال ابن القاسم: سئل مالك عن الذي يقرأ القرآن فيختمه ثم يدعو، فقال: ما سمعت أنه يدعا عند ختم القرآن، وما هو من عمل الناس. اهـ[2]

(١) البيان والتحصيل ١٨/ ٢٠١.

(٢) الحوادث والبدع للطرطوشي ٤٤.

- ثم قال الطرطوشي: وروىٰ ابن القاسم أيضا عن مالك أن أبا سلمة بن عبد الرحمن رأىٰ رجلا قائما عند المنبر يدعو ويرفع يديه فأنكر وقال: لا تقلصوا تقليص اليهود. قال مالك: التقليص رفع الصوت بالدعاء ورفع اليدين. اهـ[(١)]

- وقال الطرطوشي: وروىٰ ابن القاسم أيضا قال: سئل مالك عما يعمل الناس من الدعاء حين يدخلون المسجد وحين يخرجون ووقوفهم عند ذلك؟ فقال: هذا من البدع! وأنكر ذلك إنكارا شديدا. ثم قال: وسئل عن التكبير خلف الصلوات بأرض العدو فقال: ما سمعته إنما هو شيء أحدثه المسودة. فقيل له: بعض البلدان يكبرون دبر المغرب وفي الصبح، فقال: هذا مما أحدثوه. ثم قال: وسئل مالك عن الرجل يدعو خلف الصلاة قائما فقال: ليس بصواب ولا أحب لأحد أن يفعله. وقال: قال ابن وهب: سمعت مالكا يُسأل عن مسجد بمصر يقال له مسجد الخلوق ويقولون فيه كذا وكذا، حتىٰ ذكر أنه رئي فيه الخضر عليه السلام أفترىٰ أن يذهب الناس إليه متعمدين الصلاة فيه؟ قال: لا والله. اهـ[(٢)]

---

(١) الحوادث والبدع ٤٥.

(٢) الحوادث والبدع ٧٥.

- وقال أبو مصعب: قدم علينا ابن مهدي فصلىٰ ووضع رداءه بين يدي الصف فلما سلم الإمام رفعه الناس بأبصارهم ورمقوا مالكًا، وكان قد صلىٰ خلف الإمام، فلما سلم قال: من ها هنا من الحرس؟ فجاءه نفسان. فقال: خذا صاحب هذا الثوب فاحبساه، فحبس. فقيل له: ابن مهدي! فوجه إليه وقال له: أما خفت الله واتقيته أن وضعت ثوبك بين يديك في الصف وأشغلت المصلين بالنظر إليه، وأحدثت في مسجدنا شيئًا ما كنا نعرفه، وقد قال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: **من أحدث في مسجدنا حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.** فبكىٰ ابن مهدي وآلىٰ علىٰ نفسه أن لا يفعل ذلك أبدًا في مسجد النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ ولا في غيره. اهـ(١)

- وعن سفيان بن عيينة قال قال رجل لمالك: من أين أحرم؟ قال: من حيث أحرم رسول الله. فأعاد عليه مرارا قال: فإن زدتُ علىٰ ذلك؟ قال: فلا تفعل فإني أخاف عليك الفتنة. قال: وما في هذا من الفتنة؟ إنما هي أميال أزيدها؟ قال: إن الله يقول: ﴿فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ﴾ الآية. قال: وأي فتنة في هذا؟ قال: وأي فتنة أعظم من أن ترىٰ أنك أصبت فضلا قصر عنه رسول الله

(١) ترتيب المدارك لعياض ١/ ٨٨.

أو ترىٰ أن اختيارك لنفسك خير من اختيار الله واختيار رسول الله. اهـ[١]

- وقال إسحاق بن إبراهيم الحنيني: قال مالك: ما ولد في الإسلام مولود أضر علىٰ أهل الإسلام من أبي حنيفة، وكان يعيب الرأي ويقول: قبض رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقد تم هذا الأمر واستكمل، فإنما ينبغي أن نتبع آثار رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه، ولا نتبع الرأي، وإنه من اتبع الرأي جاء رجل أقوىٰ منك في الرأي فاتبعته، فأنت كلما جاء رجل غلبك اتبعته، أرىٰ هذا الأمر لا يتم. اهـ[٢]

- وقال ابن الماجشون: سمعت مالكا يقول: من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمدا صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خان الرسالة، لأن الله يقول: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ فما لم يكن يومئذ دينا فلا يكون اليوم دينا. اهـ[٣]

- وعن عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال: ذكر مالك بن أنس إحفاء بعض الناس شواربهم فقال مالك: ينبغي أن يضرب من صنع ذلك، فليس حديث النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الاِحفاء ولكن

---

(١) رواه أبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام ٤٦٣.
(٢) رواه يعقوب الفسوي في المعرفة والتاريخ ٣/ ٩٩.
(٣) ذكره أبو إسحاق الشاطبي في الاعتصام١/ ٣٣.

يبدي حرف الشفتين والفم. قال مالك بن أنس: حلق الشارب بدعة ظهرت في الناس. اهـ[(١)]

- وعن أبي مصعب قال: دعا أمير الأمراء مالكا إلىٰ غدائه قال: فلما قربت الإبريق والطشت قال: لا أعود إلىٰ غدائك. قال: لِمَ!؟ قال: لأن غسل اليدين بدعة عند الطعام. قال البيهقي: وكذلك صاحبنا الشافعي استحب تركه. اهـ[(٢)]

- وعن علي بن يونس المدني قال: كنت جالسا في مجلس مالك بن أنس حتىٰ إذا استأذن عليه سفيان بن عيينة قال مالك: رجل صالح وصاحب سنة أدخلوه. فلما دخل سلم ثم قال: السلام خاص وعام، السلام عليك أبا عبد الله ورحمة الله وبركاته. فقال له مالك: وعليك السلام أبا محمد ورحمة الله وبركاته. وقام إليه وصافحه، وقال: لولا أنه بدعة لعانقتك. فقال سفيان: قد عانق من هو خير منا ومنك. فقال له مالك: النبيُّ جعفرا؟ فقال له سفيان: نعم. فقال مالك: ذاك خاص ليس بعام. فقال له: ما عم جعفرا يعمنا وما خص جعفرا يخصنا إذا كنا صالحين. اهـ[(٣)]

---

(١) رواه البيهقي ٧١٩.

(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان ٥٨٠٥.

(٣) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٨/ ٣٦٥.

ومذهب مالك في تبديع المعانقة وكراهتها لأنها لم تكن مشهور. ففي البيان والتحصيل: وسئل عن تعانق الرجلين إذا قدم من سفر، قال: ما هذا من عمل الناس. قيل له فالمصافحة؟ فكرهها، وقال: هي أخف. قال: وسئل عن معانقة الرجل أخته إذا قدم من سفر، قال: ما هذا من عمل الناس. قال وسئل مالك عن معانقة الرجلين أحدهما صاحبه إذا التقيا أترىٰ بها بأسًا؟ قال: نعم. قيل له: فالمصافحة؟ قال: ما كان ذلك من أمر الناس وهو أيسر. قال وسمعته يقول: إنما أفسد علىٰ الناس تأويل ما لا يعلمون. اهـ[(١)]

- وقال مالك: أكره أن يتبع الميت بمجمرة أو تقلم أظفاره أو تحلق عانته، ولكن يترك علىٰ حاله، قال: وأرىٰ ذلك بدعة ممن فعله. اهـ[(٢)]

- وقال ابن رشد: كره مالك البناء علىٰ القبر، وأن يجعل عليه البلاطة المكتوبة، لأن ذلك من البدع التي أحدثها أهل الطَّول إرادة الفخر والمباهاة والسمعة، فذلك مما لا اختلاف في كراهته. اهـ[(٣)]

---

(١) البيان والتحصيل ١٨/ ٢٠٥.
(٢) المدونة ١/ ٢٥٦.
(٣) البيان والتحصيل ٢/ ٢٢٠.

وقال ابن رشد في إعلان النكاح: قال أصبغ: فالإعلان به عندي الملاك والعرس جميعًا أن يعلن بهما، ولا يستخفي بهما سرًا في التفسير ويظهر بهما ببعض اللهو، مثل الدف والكَبَر للنساء، والغربال هو الدف المدور، وليس المِزْهَر، والمزهر مكروه وهو محدث، والفرق بينهما أن المزهر ألهىٰ، وكل ما كان ألهىٰ فهو أغفل عن ذكر الله، وكان من الباطل، وما كان من الباطل فمحرم علىٰ المؤمنين اللهو والباطل. اهـ[(١)]

وفي البيان والتحصيل: وسئل عن التهادي للقرابة في يوم العيد والتزوار بعضهم بعض، فأجاز ذلك. ومعناه إذا لم يقصد زيارته في يوم العيد من أجل أنه يوم العيد حتىٰ يجعل ذلك من سنة العيد، وإنما زار قريبه أو أخاه في الله عَزَّوَجَلَّ من أجل تفرغه لزيارته في ذلك اليوم. فما أحدث الناس اليوم من التزام التزوار في ذلك اليوم كالسنة التي تلزم المحافظة عليها وترك تضييعها، هو بدعة من البدع المكروهة تركها أحسن من فعلها. اهـ[(٢)]

فهذه نتف عن مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ تنبيك عن أصله الذي كان يلاحظه في التبديع والاتباع.

(١) البيان والتحصيل ٥/ ١١٥.

(٢) البيان والتحصيل ١٨/ ٤٥٣.

- وقال سفيان الثوري: البدعة أحب إلىٰ إبليس من المعصية، المعصية يتاب منها والبدعة لا يتاب منها. اهـ[(١)]

- وعن مصعب قال: سئل سفيان عن رجل يكثر قراءة قل هو الله أحد، لا يقرأ غيرها كما يقرأها، فكرهه، وقال: إنما أنتم متبِعون، فاتبعوا الأولين، ولم يبلغنا عنهم نحو هذا، وإنما نزل القرآن ليقرأ ولا يخص شيء دون شيء. اهـ[(٢)]

- وقال سفيان الثوري: وجدت الأمر الاتّباع. اهـ[(٣)]

- وقال سفيان الثوري: إنما الدين بالآثار ليس بالرأي، إنما الدين بالآثار ليس بالرأي، إنما الدين بالآثار ليس بالرأي. اهـ[(٤)]

- وعن سفيان بن عيينة عن موسىٰ بن أبي عيسىٰ أن نافعا كره الضجع مع الإمام حين يقرأ مثل قوله: ﴿أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلۡأَعۡلَىٰ﴾ ومثل قوله: ﴿مَا عَلِمۡتُ لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرِي﴾ قال سفيان: إنما ينصت. اهـ[(٥)]

- وقال ابن عيينة في قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُفۡتَرِينَ﴾ قال:

(١) رواه البغوي في الجعديات ١٨٠٩.
(٢) رواه ابن وضاح في البدع ١٠١.
(٣) رواه اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة ١١٣.
(٤) رواه الخطيب البغدادي في شرف أصحاب الحديث ص٦.
(٥) رواه ابن وضاح ١١٢.

كل صاحب بدعة ذليلٌ. اهـ[(١)] وذلك لأنه ينسب بدعته إلىٰ الله تعالىٰ افتراء عليه.

- وقال الأوزاعي: بلغني أن من ابتدع بدعة خلاه الشيطان والعبادة وألقىٰ عليه الخشوع والبكاء لكي يصطاد به. اهـ[(٢)]

- وقال الأوزاعي: اصبر نفسك علىٰ السنة، وقف حيث وقف القوم، وقل بما قالوا، وكف عما كفوا عنه، واسلك سبيل سلفك الصالح فإنه يسعك ما وسعهم. اهـ[(٣)]

- وقال ابن المبارك: ما رأيت أحدا منهم عاقلا، يعني الصوفيين. اهـ[(٤)]

- وروىٰ أبو عبيد القاسم بن سلام عن شعبة قال: نهاني أيوب أن أحدث بهذا الحديث: زينوا القرآن بأصواتكم. قال أبو عبيد: وإنما كره أيوب -فيما نرىٰ- أن يتأول الناس بهذا الحديث الرخصة من رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذه الألحان المبتدعة، فلهذا نهاه أن يحدث به. اهـ[(٥)] أي لئلا يُفهم من

(١) رواه ابن جرير في التفسير ١٥١٥١.
(٢) ذكره الطرطوشي في الحوادث والبدع ص١٠٨.
(٣) رواه اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة ٣١٥.
(٤) رواه أبو بكر الخلال في الحث علىٰ التجارة والصناعة ٩٤.
(٥) فضائل القرآن ٢٣٨.

الحديث -الذي صيغته مطلقة- غير ما يجوز في العمل، فترك اللفظ المطلق للعمل.

- وقال الشافعي: ولا أعلم التسميع في التكبير والسلام في الصلاة إلا محدثا، ولا أراه قبيحا مهما أحدث إذا كبر الناس. قال: والمحدثات من الأمور ضربان: أحدهما ما أحدث مخالفا كتابا أو سنة أو أثرا أو إجماعا، فهذه البدعة الضلالة. والثانية ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا، وهذه محدثة غير مذمومة، وقد قال عمر في قيام شهر رمضان: نعمت البدعة هذه يعني أنها محدثة لم تكن وإذ كانت فليس فيها رد لما مضىٰ. اهـ(١)

فعلل الحكم بالمخالفة، فما خالف السنة عنده هو البدعة. لكن السنة عنده تشمل الترك أيضا، فما ظهر له أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تركه منع من فعله احتجاجا بالترك. فقد قال في زكاة التبر غير الذهب والفضة: فلما لم يأخذ منه رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا أحد من بعده زكاة تركناه اتباعا بتركه. اهـ(٢) فأسس للترك في كتاب الأصول رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وجعله من البيان بالسنة. وقال ابن حجر: وأجاب الشافعيّ عن قول من قال ليس

---

(١) رواه البيهقي في معرفة السنن ٥/ ١٨٥ ورواه أبو نعيم في الحلية ٤/ ٩٧ بمعناه.

(٢) الرسالة ٥٢٨.

شيء من البيت مهجورا بأنّا لم ندع اِسْتِلَامهمَا هَجْرًا للبيت، وكيف يهجُره وهو يَطُوف به، ولكنَّا نَتَّبِع السُّنَّة فِعْلا أَوْ تركا. اهـ[(١)] فهذا أصله في اتباع سنة التَرك، أن الترك سنة.

إذا ضممنا كلامه في اعتبار الترك، وإنكاره لصور من التعبد كقوله: ولا قنوت في صلاة العيدين ولا الاستسقاء، وإن قنت عند نازلة لم أكره. وإن قنت عند غير نازلة كرهت له. اهـ[(٢)]

وقوله: ولو أطال القيام بذكر الله عَزَّوَجَلَّ يدعو أو ساهيا وهو لا ينوىٰ به القنوت كرهت ذلك له. اهـ[(٣)]

وقوله: ولا يجمع في مصر وإن عظم أهله وكثر عامله ومساجده إلا في موضع المسجد الأعظم وإن كانت له مساجد عظام لم يجمع فيها إلا في واحد. وأيها جمع فيه أولا بعد الزوال فهي الجمعة وإن جمع في آخر سواه بعده لم يعتد الذين جمعوا بعده بالجمعة وكان عليهم أن يعيدوا ظهرا أربعا. اهـ[(٤)]

وقال الربيع حدثنا الشافعي قال: فإذا كان مصر عظيم رأيت أن يصلي الجمعة في مسجده الأعظم. وذلك أن

(١) فتح الباري ٤/ ٢٧٥.
(٢) الأم ١/ ٢٧٢.
(٣) الأم ١/ ١٥٤.
(٤) الأم ١/ ٢٢١.

رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومن بعده كانوا يصلون الجمعة في مسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبالمدينة وحول المدينة في العوالي وغيرها -أظنه قال: مساجد- لا نعلم منهم أحدا جمع إلا في مسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . اهـ(١) فاحتج بالترك.

كما في قوله: ولا أحب التثويب في الصبح ولا غيرها لأن أبا محذورة لم يحك عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه أمر بالتثويب فأكره الزيادة في الأذان وأكره التثويب بعده. اهـ(٢)

وقال يونس بن عبد الأعلىٰ سمعت الشافعي قال: تركت بالعراق شيئا يسمونه التغبير، وضعته الزنادقة يشغلون به عن القرآن. اهـ(٣)

إلىٰ أمور هي أعمال خير عند من يستحسن البدع . . إذا نظرنا فهمنا معنىٰ بدعة الضلال عنده وهي ما خالف فعلا في السنة أو تركا، فيكون خلافه للهدي الأول قريبا وإن خالفه في مسائل، والله أعلم.

(١) رواه البيهقي في المعرفة ١٧٩٥.
(٢) الأم ١/ ٨٥.
(٣) رواه الخلال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١٩٥.

والإنصاف أن يوزن كلام الشافعي بالعتيق، بهدي السابقين الأولين، فهو الأصل، لا ما كان بعدهم، فما وافقه فصواب، وما ليس منه فهو رد.

- وقال أبو عبيد: سمعت الحارث المكفوف يسأل يزيد بن هارون في التحبير فقال: بدعة وضلالة. قال: ما تقول في قراءة الحزن؟ قال: فاذهب فحزن نفسك في بيتك. قال: ما تقول في قراءة الألحان؟ قال: بدعة. قال: يا أبا خالد يشتهيه الناس. قال: لك غيره. اهـ[(١)]

- وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عن الرجل يحمل معه المصحف إلىٰ القبر يقرأ عليه قال: هذه بدعة. اهـ[(٢)]

- وسئل أبو عبد الله أحمد بن حنبل عن القراءة بالألحان؟ فقال: بدعة لا يسمع. اهـ[(٣)]

- وقال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عن القراءة بالألحان فقال: محدث إلا أن يكون طباع ذلك. يعني الرجل طبعه كما كان أبو موسىٰ الأشعري. اهـ[(٤)]

---

(١) فضائل القرآن ٢٣٩.
(٢) مسائل عبد الله بن أحمد ١/ ١٤٥.
(٣) رواه أبو بكر الخلال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٢٠٦.
(٤) مسائل عبد الله ١/ ٤٤٢.

- وسأله إسحاق بن منصور الكوسج عن التطريب في الأذان، فقال: كل شيء مُحْدَثٌ، كأنه لم يعجبه. قال إسحاق: كما قال، لأنه بدعة. اهـ[(١)]

وفيه قال: قلت: يكره أن يجتمع القوم يدعون الله ﷻ ويرفعون أيديهم؟ قال: ما أكرهه للإخوان إذا لم يجتمعوا علىٰ عمد إلا أن يكثروا. قال إسحاق: كما قال. وإنما معنىٰ: أن لا يكثروا يقول: أن لا يتخذوها عادة حتىٰ يعرفوا به. اهـ[(٢)]

- وقال عبد الرحمن المتطبب: سألت أحمد بن حنبل قلت: ما تقول في أهل القصائد قال: بدعة لا يجالسون[(٣)].

وعن أحمد بن حنبل في التغبير أنه يرقق القلب؟ فقال: بدعة. اهـ[(٤)]

- وقال أحمد: ولا يقول خلف الجنازة: سلم رحمك الله فإنه بدعة. اهـ[(٥)]

(١) مسائل أحمد وإسحاق بن راهويه ١٧٧.
(٢) مسائل أحمد وإسحاق ٣٤٩٩.
(٣) رواه أبو بكر الخلال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١٨٤.
(٤) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال ١٨٩.
(٥) المغني لابن قدامة ٣/ ٤٠٠.

- وقال البرذعي في سؤالاته لأبي زرعة: شهدت أبا زرعة سئل عن الحارث المحاسبي وكتبه فقال للسائل: إياك وهذه الكتب، هذه كتب بدع وضلالات، عليك بالأثر فإنك تجد فيه ما يغني عن هذه الكتب. قيل له: في هذه الكتب عبرة! قال: من لم يكن له في كتاب الله عبرة فليس له في هذه الكتب عبرة. بلغكم أن مالك بن أنس وسفيان الثوري والأوزاعي والأئمة المتقدمين صنفوا هذه الكتب في الخطرات والوساوس وهذه الأشياء؟ هؤلاء قوم خالفوا أهل العلم فأتونا مرة بالحارث المحاسبي ومرة بعبد الرحيم الديبلي ومرة بحاتم الأصم ومرة بشقيق البلخي. ثم قال: ما أسرع الناس إلىٰ البدع!. اهـ[(١)]

كلمات أهل العلم أكثر من أن تحصىٰ، هذا طرف منها يغني المنصف الأواب عن التكاثر.

هذا منتهىٰ ما قصدت إنتقاءه من صحيح الموقوفات والمقاطيع المفسرة لما جاء عن رسول الله في باب البدعة.

وهي -إن شاء الله- كافية لمن أنصف من نفسه ونصحها، مبينة غلط من توهم أن الشرع أذن في إحداث البدع.

---

(١) سؤالات البرذعي٢/ ٥٦١.

وقد بسطت القول في بيان ذلك في كتاب الصحيح المنتخل من كلام الأولين في بدع العمل، بما فيه شفاء، ولله الحمد والمنة.

✍ كتبه

أبو أسماء محمد بن مبارك حكيمي

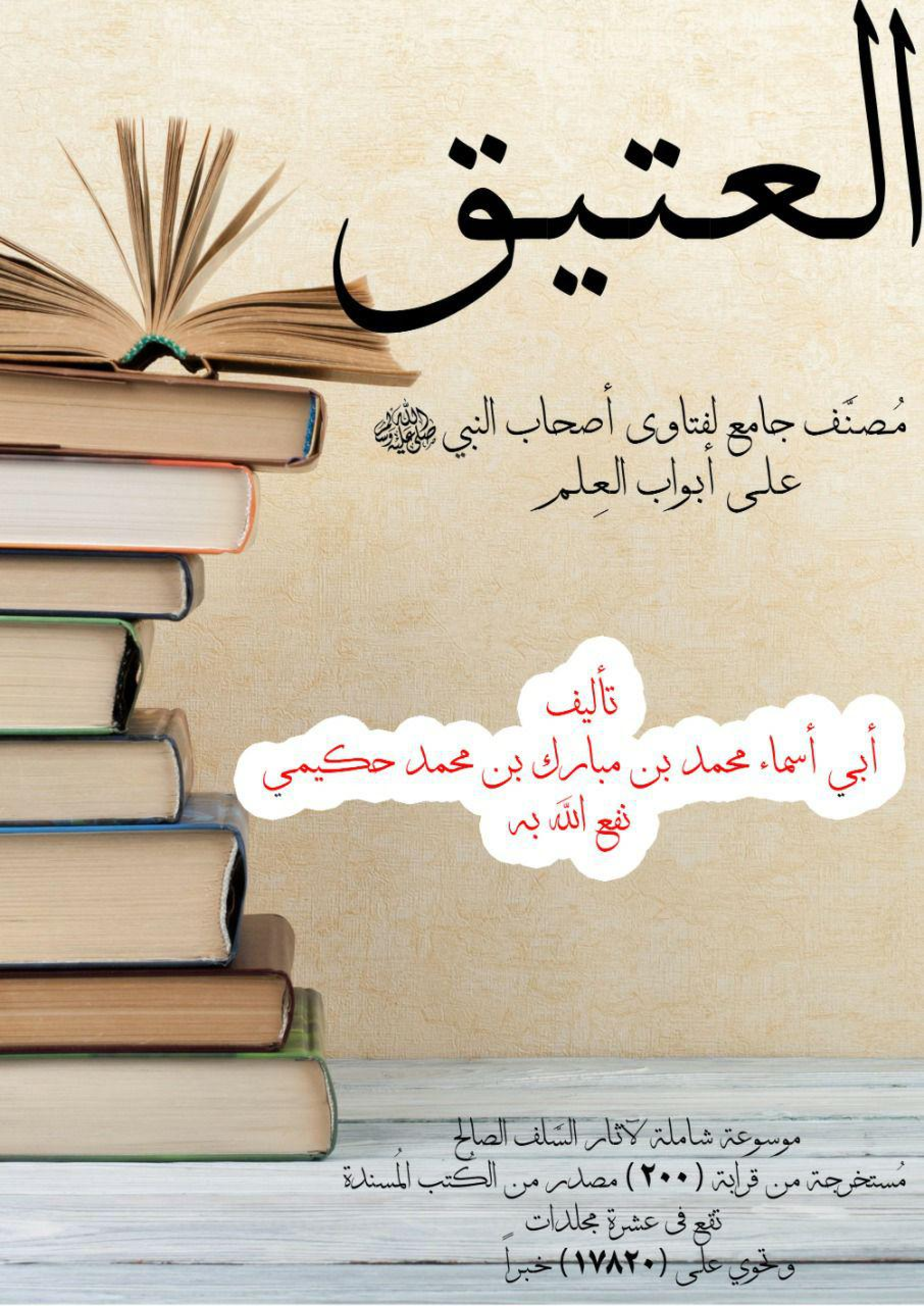
فهرس الموضوعات

الموضوع الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع — الصفحة


العتيق
مُصنَّف جامع لفتاوى أُصحاب النبي ﷺ
على أبواب العِلم
تأليف
أبي أسماء محمد بن مبارك بن محمد حكيمي
نفع الله به
موسوعة شاملة لآثار السَّلف الصالح
مُستخرجة من قرابة (٢٠٠) مصدر من الكتب المُسندة
تقع في عشرة مجلدات
وتحوي على (١٧٨٢٠) خبراً